

البَابُ الْأَوَّلُ

الباب الأول

فصل

تعريف "الأسماء الحسنى"

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ (طه/٨).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (الأعراف/١٨٠).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ (الإسراء/١١٠).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِي الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (الحشر/٢٤).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ:
"الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى الْمَعْرُوفَةُ": (١)

(١) تَنْبِيْهُ لِقَوْلِهِ: "الْمَعْرُوفَةُ" أَيُّ أَنَّهُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- يَتَحَدَّثُ عَنْ "الْمَعْرُوفَةِ"، وَيَرَى أَنَّ الشُّرُوطَ تَنْطَبِقُ عَلَيْهَا، حَيْثُ أَنَّ الدُّكْتُورَ الْفَاضِلَ لَمْ يَتَنَبَّهْ لِهَذَا؛ كَمَا سَيَأْتِي!

هِيَ الَّتِي يُدْعَى اللَّهُ بِهَا، وَهِيَ الَّتِي جَاءَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهِيَ الَّتِي تَقْتَضِي
الْمَدْحَ وَالثَّنَاءَ بِنَفْسِهَا".

وَهَذَا التَّعْرِيفُ هُوَ أَفْضَلُ وَأَصْلَحُ تَعْرِيفٍ لِلْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى؛ وَذَلِكَ لِمُوَافَقَتِهِ
لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ (الأعراف / ١٨٠).



فَقَوْلُهُ فِي التَّعْرِيفِ: "هِيَ الَّتِي يُدْعَى اللَّهُ بِهَا"; مَاخُذٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَادْعُوهُ

بِهَا﴾.

وَقَوْلُهُ: "وَهِيَ الَّتِي جَاءَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ"; مَاخُذٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿الْأَسْمَاءُ﴾ فَالْأَلْفُ وَاللَّامُ هُنَا لِلْعَهْدِ، وَهُوَ مَا نَصَّ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ سُنَّةِ
رَسُولِهِ ﷺ.

وَقَوْلُهُ: "وَهِيَ الَّتِي تَقْتَضِي الْمَدْحَ وَالثَّنَاءَ بِنَفْسِهَا"; مَاخُذٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿الْحُسْنَى﴾ فَالْحُسْنَى تَأْنِيثُ الْأَحْسَنَ، وَالْمَعْنَى أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ أَحْسَنُ الْأَسْمَاءِ
وَأَكْمَلُهَا، وَمَا كَانَ مُسَمَّاهُ مُتَقَسِّمًا إِلَى كَمَالٍ وَنَقْصٍ وَخَيْرٍ وَشَرٍّ لَا يَدْخُلُ فِي
الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى.



فَتَعْرِيفُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ أَفْضَلُ وَأَصْلَحُ تَعْرِيفٍ لِلْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى.
وَهَذَا التَّعْرِيفُ يَتَضَمَّنُ ثَلَاثَ شُرُوطٍ:
الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَنْ يُدْعَى اللَّهُ بِهَا.
الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ تَأْتِيَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

الشَّرْطُ الثَّالِثُ: أَنْ تَقْتَضِيَ الْمَدْحَ وَالشَّاءَ بِنَفْسِهَا.

نَقُولُ: وَفِي هَذَا:

— رَدُّ عَلَيِ الدُّكُورِ/ مَحْمُودِ الَّذِي ادَّعَى أَنَّ مَنْ جَمَعُوا الْأَسْمَاءَ قَبْلَهُ لَمْ

يَضَعُوا لِجَمْعِهِمْ شُرُوطًا!!!

— وَأَنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ يَرَى أَنَّ الشُّرُوطَ تَنْطَبِقُ عَلَى "الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى

الْمَعْرُوفَةِ".



وَقَالَ الْقَاضِي ابْنُ الْعَرَبِيِّ الْمَالِكِيُّ فِي كِتَابِهِ "أَحْكَامُ الْقُرْآنِ":

"قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحُسْنَى﴾؛ وَفِي وَصْفِهَا بِذَلِكَ خَمْسَةُ أَقْوَالٍ:

الْأَوَّلُ: مَا فِيهَا مِنْ مَعْنَى التَّعْظِيمِ؛ فَكُلُّ مَعْنَى مُعْظَمٍ يُسَمَّى بِهِ سُبْحَانَهُ.

الثَّانِي: مَا وَعِدَ عَلَيْهَا مِنَ الثَّوَابِ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ.

الثَّالِثُ: مَا مَالَتْ إِلَيْهِ الْقُلُوبُ مِنَ الْكَرَمِ وَالرَّحْمَةِ .

الرَّابِعُ: أَنَّ حَسْبَهَا شَرَفُ الْعِلْمِ بِهَا، فَإِنَّ شَرَفَ الْعِلْمِ بِشَرَفِ الْمَعْلُومِ، وَالْبَارِي

أَشْرَفُ الْمَعْلُومَاتِ؛ فَالْعِلْمُ بِأَسْمَائِهِ أَشْرَفُ الْعُلُومِ.

الخَامِسُ: أَنَّهُ مَعْرِفَةُ الْوَاجِبِ فِي وَصْفِهِ وَالْجَائِزِ وَالْمُسْتَحِيلِ عَلَيْهِ؛ فَيَأْتِي بِكُلِّ

ذَلِكَ عَلَى وَجْهِهِ وَيُقَرَّرُهُ فِي نَصَابِهِ.

وَقَدْ بَيَّنَّا فِي الْمُقْطَعِ حَقِيقَةَ الْحُسْنِ وَأَقْسَامَهُ، وَمَنْ حَصَلَ هَذِهِ الْمَعَانِي فِي

أَسْمَاءِ اللَّهِ نَالَ الْحُسْنَ مِنْ كُلِّ طَرِيقٍ، وَحَصَلَ لَهُ الْقَطْعُ بِالتَّوْفِيقِ. "أ.هـ—.



هل الأسماءُ مُنَحَصِرَةٌ؟

قَالَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ:

"لكن هنا مسألة تطرح نفسها وينبغي تحرير جوابها وهي التمييز بين معتقد السلف في حصر أسماء الله الكلية في تسعة وتسعين اسما ومعنى الإحصاء الذي ورد في حديث أبي هريرة رضي الله عنه والذي فيه النص والتأكيد علي ذكر العدد بقول النبي ﷺ: (إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ)، لأن بعض المتوسعين في إحصاء الأسماء تصور أن أسماء الله الحسنى التي وردت في الكتاب والسنة تزيد عن هذا العدد بكثير مما أدى إلى تضارب المعاني حول فهم حديث أبي هريرة رضي الله عنه،

فما الحكمة إذا من النص علي هذا العدد بالذات؟ وهل من أحصى تسعة وتسعين اسما من جملة أسماء الله الواردة في الكتاب والسنة فقد تحقق فيه الوصف بدخول الجنة؟

وإن كان هذا هو المعنى المقصود فما عدد الأسماء الموجود لدينا بالنص الصريح؟ وما ميزة العدد الذي سيحصيه المسلم باختياره هو عن العدد المتبقي؟

وهل قضية إحصاء التسعة والتسعين متروكة لاختيار الشخص أم لحكم الدليل

والنص؟

أسئلة كثيرة تتوجه إلى من جعل أسماء الله الحسنى الواردة في الكتاب والسنة أكثر من مائة إلا واحدا.

لكن ما نود التنبيه عليه في هذه القضية من خلال اعتقاد السلف المبني على النصوص القرآنية والنبوية أنه لا شك في أن جملة أسماء الله تعالى الكلية تعد من الأمور الغيبية التي استأثر الله بها، وأنها غير محصورة في عدد معين، ولا يفهم من الأحاديث التي وردت في ذكر التسعة والتسعين حصرها جميعها.

أما ما تعرف الله به إلى عبادته من أسمائه الحسنی التي وردت في كتابه وفي سنة رسوله ﷺ فهي الأسماء المذكورة في العدد النبوي المخصوص عند تمييزها عن الأوصاف، وإخراج ما قيد منها بالإضافة^(١) أو انقسام المعنى، وتحري ثبوتها بالنص وتبعتها بالدليل، وهذه إحدى النتائج التي توصل إليها البحث.

وَقَالَ أَيْضًا: "لأن هذا الحديث يدل على انفراد الله بعلم العدد الكلي لأسمائه الحسنی، فما استأثر به في علم الغيب عنده لا يمكن لأحد حصره ولا الإحاطة به".



نَقُولُ؛ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ:

يَعْتَقِدُ الْبَعْضُ كَابِنَ حَزْمٍ وَغَيْرِهِ أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ مُنْحَصِرَةٌ فِي تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ اسْمًا؛ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (٢) "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا؛ مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ".

فَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ فِي كِتَابِهِ "المَحَلَّى" (٣١/٨):

"فَصَحَّ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُسَمِّيَ اللَّهَ تَعَالَى إِلَّا بِمَا سَمَّى بِهِ نَفْسَهُ، وَصَحَّ أَنَّ أَسْمَاءَهُ لَا تَزِيدُ عَلَى تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ شَيْئًا لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا؛ فَتَنَفَى

(١) نُتَبَّهُ عَلَى تَرَاجُعِ الدُّكُورِ/ مَحْمُودٍ عَنْ هَذَا الشَّرْطِ فِي كِتَابِهِ: "أَسْمَاءُ اللَّهِ الْحُسْنَى بَيْنَ الْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ".

(٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَسَيَأْتِي تَحْرِيجُهُ مُفْصَلًا بَعْدَ ذَلِكَ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَقَدْ خَرَّجَتْهُ فِي كِتَابِي "قَبَسَاتِ حَوْلَ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى" (ص ١٧).

الزِّيَادَةَ وَأَبْطَلَهَا، لَكِنْ يُخْبِرُ عَنْهُ بِمَا يَفْعَلُ تَعَالَى، وَجَاءَتْ أَحَادِيثٌ فِي إِحْصَاءِ
التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ اسْمًا مُضْطَرَبَةً لَا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ أَصْلًا، فَإِنَّمَا تُؤْخَذُ مِنْ نَصِّ
الْقُرْآنِ وَمِمَّا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ بَلَغَ إِحْصَاؤُنَا مِنْهَا إِلَى
مَا نَذْكُرُ".^(١)



وَلَكِنَّ جُمْهُورَ الْعُلَمَاءِ عَلَيَّ غَيْرِ هَذَا الرَّأْيِ. وَمَقْصُودُ الْحَدِيثِ: أَنَّ هَذِهِ
الْأَسْمَاءَ مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَالْمُرَادُ الْإِخْبَارُ عَنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ بِإِحْصَائِهَا لَا
الْإِخْبَارَ بِحَصْرِ الْأَسْمَاءِ.^(٢)

قَالَ التَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- تَعْلِيْقًا عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثِ فِي شَرْحِهِ لِصَحِيحِ مُسْلِمٍ:
"وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَيَّ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَيْسَ فِيهِ حَصْرٌ لَأَسْمَائِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَيْسَ مَعْنَاهُ:
أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَسْمَاءٌ غَيْرَ هَذِهِ التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ، وَإِنَّمَا مَقْصُودُ الْحَدِيثِ أَنَّ هَذِهِ
التَّسْعَةَ وَالتَّسْعِينَ مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَالْمُرَادُ الْإِخْبَارُ عَنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ
بِإِحْصَائِهَا لَا الْإِخْبَارَ بِحَصْرِ الْأَسْمَاءِ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ^(٣): "أَسْأَلُكَ

(١) وَانْظُرْ لَهُ أَيْضًا: "الْفِصَلُ فِي الْمَلَلِ وَالتَّحَلُّ" (١١٢/٢)، وَأَيْضًا "سُبُلُ السَّلَامِ" (١٠٨/٤).

(٢) وَانْظُرْ فِي ذَلِكَ كِتَابِي "الْقَبَسَاتِ"، وَانْظُرْ أَيْضًا "شَرْحُ التَّوَوِيِّ عَلَيَّ مُسْلِمٍ" (١٧/٥)،

و"فَتْحُ الْبَارِي" (١١/٢٢٠).

(٣) الْحَدِيثُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ
وَلَا حَزَنٌ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ! إِنِّي عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ مَاضٍ فِيَّ
حُكْمُكَ عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ؛ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ
خَلْقِكَ أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ؛ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رِيعَ
قَلْبِي وَنُورَ صَدْرِي وَجَلَاءَ حُزْنِي وَذَهَابَ هَمِّي. إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحَزَنَهُ وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ
فَرَجًا". قَالَ: فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا تَتَعَلَّمُهَا. فَقَالَ: "بَلَى يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَتَعَلَّمَهَا".

= أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٩١/١، ٤٥٢) وَانْظُرْ: الْمُعْتَلَى (ح ٥٥٧٩)، وَأَخْرَجَهُ أَيضًا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٠/٦ ح ٢٩٣١٨)، وَفِي مُسْنَدِهِ (ح ٣٢٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ (١٠/١٦٩ ح ١٠٣٥٢) وَفِي "الدُّعَاءِ" (ح ٩٥٦)، وَأَبُو يَعْلَى الْمُوصِلِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (٩/١٩٨، ١٩٩)، وَالْبَزَّازُ (ح ١٩٩٤)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣/٢٥٣، ح ٩٧٢) وَ"مَوَارِدُ" (ح ٢٣٧٢)، وَالْحَاكِمُ (٥٠٩/١) وَقَالَ: "صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ إِنْ سَلِمَ مِنْ إِرْسَالِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ؛ فَإِنَّهُ مُخْتَلَفٌ فِي سَمَاعِهِ عَنْ أَبِيهِ". وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ" (ح ٧)، وَ"الدُّعَوَاتُ الْكَبِيرُ" (ح ١٥٥)، وَ"الْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ" (ح ٣٠٧)، وَ"بُعْيَةُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ" لِلْحَافِظِ نُورِ الدِّينِ الْهَيْثَمِيِّ "بَابُ فِيمَنْ أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ حَزَنٌ" (١٠٥٧)، وَالشَّاشِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (ح ٢٦٨)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "الْفَرَجِ بَعْدَ الشَّدَّةِ" (ح ٥٣)، وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ الصَّيِّغِيُّ فِي "الدُّعَاءِ" (ح ٦)، وَابْنُ السُّنِّيِّ فِي "عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ" (ح ٣٣٩)، كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ (ح ١٦).

وَفِي "إِتِّحَافِ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ بِزَوَائِدِ الْمَسَانِيدِ الْعَشْرَةِ" عَزَاهُ الْبُوصَيْرِيُّ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَأَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ وَالْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَأَبِي يَعْلَى الْمُوصِلِيِّ وَابْنِ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ وَالْبَزَّازِ وَالْحَاكِمِ، وَقَالَ الْحَاكِمُ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، إِنْ سَلِمَ مِنْ إِرْسَالِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ: لَمْ يَسَلَمْ. وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (١٠/١٣٦): "رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى وَالْبَزَّازُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: "وَذَهَابَ غَمِّي". مَكَانَ "هَمِّي". وَالطَّبْرَانِيُّ، وَرَجَالُ أَحْمَدَ وَأَبِي يَعْلَى رَجَالُهُ رَجُلٌ الصَّحِيحُ غَيْرُ أَبِي سَلَمَةَ الْجُهَنِيِّ، وَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ حِبَّانَ". وَانْظُرْ أَيضًا الْمَجْمَعُ (١٠/١٨٦) وَالْحَدِيثُ فِيهِ أَبُو سَلَمَةَ الْجُهَنِيُّ، مُخْتَلَفٌ فِيهِ.

وَلَهُ شَاهِدٌ عَنْ أَبِي مُوسَى: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَابْنُ السُّنِّيِّ فِي "عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ" (ح

(٣٣٨)

وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ؛ طَبْعَةُ فُرْطُبَةِ (ح ٣٧١٢)، الْمَذِيلَةُ بِأَحْكَامِ الشَّيْخِ / شُعَيْبِ الْأَرْنَؤُوطِ عَلَيْهِا؛ قَالَ شُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوطِ:

"إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ كَمَا قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي "الْعِلَالِ": أَبُو سَلَمَةَ الْجُهَنِيُّ لَمْ يَتَبَيَّنْ لِأَيِّمَةِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ مَنْ هُوَ؛ فَهُوَ فِي عِدَادِ الْمَجْهُولِينَ، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَلَى سَبِيلِ الظَّنِّ: أَرَاهُ =

بِكُلِّ اسْمٍ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ"، وَقَدْ ذَكَرَ

= مُوسَى الْجُهَنِّي - وَهَذَا ثِقَّةٌ مِنْ رِجَالِ التَّهْذِيبِ - إِلَّا أَنْ كُلُّ مَنْ جَاءَ بَعْدَ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ... ثُمَّ كِلَاهُمَا مِنْ طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ وَكِلَاهُمَا يَرْوِي عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، غَيْرَ أَنَّ مُوسَى الْجُهَنِّيَّ مَعْرُوفٌ مِنْ رِجَالِ التَّهْذِيبِ رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ عَدَا الْبُخَارِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ، وَلَا نَعْرِفُ لِفُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ رَوَايَةً عَنْهُ، أَمَّا أَبُو سَلَمَةَ الْجُهَنِّيُّ فَلَا يُعْرَفُ؛ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، لِذَلِكَ حَكَّمَ الْأَيْمَةُ بِجَهَالَتِهِ؛ قَالَ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّرْغِيبِ: قَالَ بَعْضُ مَشَائِخِنَا: لَا نَدْرِي مَنْ هُوَ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ وَالْحُسَيْنِيُّ فِي الْإِكْمَالِ: لَا يَدْرَى مَنْ هُوَ. وَتَابَعَهُمَا الْحَافِظُ فِي "تَعْجِيلِ الْمَنْفَعَةِ"، وَقَالَ فِي اللَّسَانِ: "وَالْحَقُّ أَنَّهُ مَجْهُولُ الْحَالِ". وَذَكَرَ ابْنُ حِبَّانَ لَهُ فِي الثَّقَاتِ لَا يَرْفَعُ جَهَالَتَهُ؛ فَمِنْ عَادَتِهِ تَوْثِيقُ الْمَجَاهِيلِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْعَجَلِيُّ فِي ثِقَاتِهِ مَعَ أَنَّهُ مُتْسَاهِلٌ.

بُنَاءٌ عَلَى مَا سَبَقَ؛ فَلَا وَجْهَ لِحُزْمِ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ فِي الصَّحِيحَةِ (١٩٨) أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ الْجُهَنِّيَّ هُوَ مُوسَى الْجُهَنِّيُّ لِمَا رَأَيْتَ مِنْ تَفْرِيقِ الْأَيْمَةِ بَيْنَهُمَا عَلَى سَبِيلِ الْحُزْمِ، وَمَا اعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِي الْإِسْتِدْلَالِ لَا يَصْلُحُ دَلِيلًا لِمَا عَلِمْتَ مِنْ أَنَّ كِلَاهُمَا يَرْوِي عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

وَذَكَرَ شُعَيْبٌ أَنَّهُ وَافَقَ صَاحِبَاهُ عَلَى هَذَا وَافْتَنَعَ بِصِحَّتِهِ، وَقَالَ: فَالَّذِي وَقَعَ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى ابْنِ حِبَّانَ مِنَ الْحُزْمِ بِأَنَّهُ مُوسَى الْجُهَنِّيُّ خَطَأٌ يُسْتَدْرَكُ مِمَّا هُنَا.

ثُمَّ تَابَعَ التَّخْرِيجَ ... وَقَالَ فِي آخِرِهِ: وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى عِنْدَ ابْنِ السُّنِّيِّ فِي "عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ" إِلَّا أَنَّ فِيهِ انْقِطَاعًا بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُبَيْدٍ وَابْنِ الْحَارِثِ الْيَامِيِّ وَبَيْنَ أَبِي مُوسَى، وَقَاتِنَا أَنَّ نُسْبَةَ عَلَى هَذَا الْانْقِطَاعِ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى ابْنِ حِبَّانَ ... وَقَدْ ضَعَّفَ حَدِيثَ أَبِي مُوسَى الْحَافِظُ فِي "أَمَالِي الْأَذْكَارِ" فِيمَا نَقَلَهُ ابْنُ عَلَّانٍ؛ إِلَّا أَنَّهُ حَسَّنَ حَدِيثَ ابْنِ مَسْعُودٍ بِهِ.

وَقَدْ صَحَّحَ الْعَلَامَةُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ إِسْنَادَ الْحَدِيثِ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى الْمُسْنَدِ (ح ٣٧١٢ شَاكِر). وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "الصَّحِيحَةِ" (١٩٩)، وَ"الْكَلِمِ الطَّيِّبِ" (١٢٤) مَعَارِفَ، وَ"صَحِيحَ التَّرْغِيبِ" (١٨٢٢)، وَ"الْمَشْكَاةَ" (٢٤٥٢)، وَ"التَّوَسُّلَ" (٣١).

الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ الْمَالِكِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قَالَ: لِلَّهِ تَعَالَى أَلْفُ اسْمٍ، قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَهَذَا قَلِيلٌ فِيهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. "أ.هـ.



وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي كِتَابِهِ "شَأْنُ الدُّعَاءِ" (ص ٢٤) تَعْلِيْقًا عَلَيَّ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: "أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ"؛ قَالَ: "فَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَيَّ أَنَّ لِلَّهِ أَسْمَاءً لَمْ يُنْزَلْهَا فِي كِتَابِهِ؛ حَجَبَهَا عَنْ خَلْقِهِ وَلَمْ يُظْهِرْهَا لَهُمْ".

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ: "ثُمَّ لِيُعْلَمَ أَنَّ الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى غَيْرُ مُنْحَصَرَةٍ فِي تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ".



وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي كِتَابِهِ "بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ" (١/١٧١):^(١) "الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى لَا تَدْخُلُ تَحْتَ حَصْرٍ وَلَا تُحَدُّ بِعَدَدٍ، فَإِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى أَسْمَاءَ وَصِفَاتٍ اسْتَأْثَرَتْ بِهَا فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَهُ لَا يَعْلَمُهَا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: ^(١) "أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ".

(١) وَأَنْظُرْ لَهُ أَيْضًا: "شِفَاءُ الْعَلِيلِ" (ص ٢٧٧)، وَأَنْظُرْ: "شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ" (٥/١٧)، و"فَتْحُ الْبَارِي" لِابْنِ حَجَرَ (١١/٢٢٠، ٢٢١)، و"الْقَوَاعِدُ الْمُثَلَّى" لِابْنِ عُثَيْمِينَ (ص ١٤)، وَأَنْظُرْ: "دَلَالَةُ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى عَلَيَّ التَّنْزِيهِ" د. عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيِّ (ص ٢٦) ط. رَابِطَةُ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ.

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَذَكَرَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ" (ح ١٩٩)، وَقَدْ صَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَابْنُ الْقَيْمِ وَغَيْرُهُمَا. وَقَدْ تَقَدَّمَ.

فَجَعَلَ أَسْمَاءَهُ ثَلَاثَةَ أَفْسَامٍ:

قِسْمٌ: سَمَّى بِهِ نَفْسَهُ فَأَظْهَرَهُ لِمَنْ شَاءَ مِنْ مَلَائِكَتِهِ أَوْ غَيْرِهِمْ وَلَمْ يَنْزِلْ بِهِ كِتَابُهُ.

وَقِسْمٌ: أُنْزِلَ بِهِ كِتَابُهُ فَتَعَرَّفَ بِهِ إِلَى عِبَادِهِ.

وَقِسْمٌ: اسْتَأْثَرَ بِهِ فِي عِلْمٍ غَيْبٍ فَلَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ، وَلِهَذَا قَالَ: "اسْتَأْثَرْتُ بِهِ"؛ أَيِ انْفَرَدْتُ بِعِلْمِهِ.

وَلَيْسَ الْمُرَادُ انْفِرَادُهُ بِالتَّسْمِي بِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا الْانْفِرَادَ ثَابِتٌ فِي الْأَسْمَاءِ الَّتِي أُنْزِلَ بِهَا كِتَابُهُ. وَمِنْ هَذَا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ: ^(١) "فَيَفْتَحُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ" بِمَا لَا أَحْسَنُهُ الْآنَ. "وَتِلْكَ الْمَحَامِدُ هِيَ تَفْيُّ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: لَا أُحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ؛ أَتَى كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: ^(٢) "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ" فَالْكَلَامُ جُمْلَةٌ وَاحِدَةٌ.

وَقَوْلُهُ: "مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ" صِفَةٌ لَا خَبَرَ مُسْتَقْبَلٍ. وَالْمَعْنَى لَهُ أَسْمَاءٌ مُتَعَدِّدَةٌ مِنْ شَأْنِهَا أَنَّ مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ. وَهَذَا لَا يَنْفِي أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْمَاءٌ غَيْرُهَا. وَهَذَا كَمَا تَقُولُ: لِفُلَانٍ مِائَةٌ مَمْلُوكٍ قَدْ أَعَدَّهُمْ لِلْجِهَادِ. فَلَا يَنْفِي هَذَا أَنْ يَكُونَ لَهُ مَمَالِكٌ سِوَاهُمْ مُعَدُّونَ لِعِزِّ الْجِهَادِ؛ وَهَذَا لَا خِلَافَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِيهِ. "أ. هـ.



(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الرَّفَاقِ (ح ٦٥٦٥)، وَمُسْلِمٌ فِي الْإِيمَانِ (١٩٣/٣٢٢، ٣٢٦)، وَابْنُ مَاجَهَ (ح ٤٣١٢)، وَأَحْمَدُ (٣/٢٤٤، ١١٦).

وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي التفسير (ح ٤٧١٢)، وَمُسْلِمٌ فِي الْإِيمَانِ (١٩٤/٣٢٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي صِفَةِ الْقِيَامَةِ (ح ٢٤٣٤)، وَأَحْمَدُ (٢/٤٣٥، ٤٣٦).

(٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَسَيَأْتِي تَخْرِيجُهُ مُفَصَّلًا بَعْدَ ذَلِكَ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي "فَتْحِ الْبَارِي" (ح ٦٤١٠):

"وَقَدْ اُخْتَلَفَ فِي هَذَا الْعَدَدِ: هَلْ الْمُرَادُ بِهِ حَصْرُ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى فِي هَذِهِ الْعِدَّةِ، أَوْ أَنَّهَا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَكِنْ اخْتَصَّتْ هَذِهِ بِأَنَّ مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ؟ فَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى الثَّانِي، وَنَقَلَ التَّوَوِيُّ اتِّفَاقَ الْعُلَمَاءِ عَلَيْهِ؛ فَقَالَ: لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ حَصْرُ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ إِسْمٌ غَيْرَ هَذِهِ التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ، وَإِنَّمَا مَقْصُودُ الْحَدِيثِ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَالْمُرَادُ الْإِخْبَارُ عَنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ بِأَحْصَائِهَا لَا الْإِخْبَارَ بِحَصْرِ الْأَسْمَاءِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ ﷺ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ: (١) "أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمِيَتْ بِهِ نَفْسُكَ، أَوْ أُنْزِلَتْ فِي كِتَابِكَ أَوْ عَلِمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ".

وَعِنْدَ مَالِكٍ عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ فِي دُعَاءٍ: "وَأَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى؛ مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ". وَأُورِدَ الطَّبْرِيُّ عَنْ قَتَادَةَ نَحْوَهُ، وَمِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ أَنَّهَا دَعَتْ بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ ذَلِكَ. وَسَيَأْتِي فِي الْكَلَامِ عَلَيَّ الْأِسْمِ الْأَعْظَمِ. وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ اثْبَاتُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الْمَخْصُوصَةِ بِهَذَا الْعَدَدِ، وَلَيْسَ فِيهِ مَنَعُ مَا عَدَاهَا مِنَ الزِّيَادَةِ، وَإِنَّمَا لِلتَّخْصِيصِ لِكَوْنِهَا أَكْثَرَ الْأَسْمَاءِ وَأَيُّنَهَا مَعَانِي، وَخَبَرُ الْمُتَبَدِّأِ فِي الْحَدِيثِ هُوَ قَوْلُهُ: "مَنْ أَحْصَاهَا" لَا قَوْلُهُ: "لِلَّهِ" وَهُوَ كَقَوْلِكَ لَزِيدٍ أَلْفُ دِرْهَمٍ أَعَدَّهَا لِلصَّدَقَةِ أَوْ لِعَمْرٍو مِائَةُ ثَوْبٍ مَنْ زَارَهُ أَلْبَسَهُ إِيَّاهَا. وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي "الْمُفْهِمِ" نَحْوَ ذَلِكَ.

وَنَقَلَ ابْنُ بَطَّالٍ عَنْ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ بْنِ الطَّيِّبِ قَالَ: لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَيَّ أَنَّهُ لَيْسَ لِلَّهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ إِلَّا هَذِهِ الْعِدَّةُ، وَإِنَّمَا مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَيَدُلُّ عَلَيَّ عَدَمِ الْحَصْرِ أَنَّ أَكْثَرَهَا صِفَاتٌ وَصِفَاتُ اللَّهِ لَا تَنْتَاهِي.

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَالتَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَذَكَرَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ" (ح ١٩٩)، وَقَدْ صَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَابْنُ الْقَيْمِ وَغَيْرُهُمَا. وَقَدْ تَقَدَّمَ.

وَقِيلَ: إِنَّ الْمُرَادَ الدُّعَاءُ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ لِأَنَّ الْحَدِيثَ مَبْنِيٌّ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ فَيُدْعَى بِهَا وَلَا يُدْعَى بِغَيْرِهَا حَكَاهُ ابْنُ بَطَالٍ عَنْ الْمُهَلَّبِ، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ ثَبِتَ فِي أَخْبَارٍ صَحِيحَةٍ الدُّعَاءُ بِكَثِيرٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَمْ تَرُدْ فِي الْقُرْآنِ؛ كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ: "أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ"، وَغَيْرَ ذَلِكَ.

وَقَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ: لَمَّا كَانَتْ الْأَسْمَاءُ مِنَ الصِّفَاتِ وَهِيَ:

إِمَّا ثُبُوتِيَّةٌ حَقِيقِيَّةٌ؛ كَالْحَيِّ.

أَوْ إِضَافِيَّةٌ؛ كَالْعَظِيمِ.

وَأَمَّا سَلْبِيَّةٌ؛ كَالْقُدُّوسِ.

وَأَمَّا مِنْ حَقِيقِيَّةٍ وَإِضَافِيَّةٍ؛ كَالْقَدِيرِ.

أَوْ مِنْ سَلْبِيَّةٍ إِضَافِيَّةٍ؛ كَالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ.

وَأَمَّا مِنْ حَقِيقِيَّةٍ وَإِضَافِيَّةٍ سَلْبِيَّةٍ؛ كَالْمَلِكِ.

وَالسُّلُوبُ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ؛ لِأَنَّهُ عَالِمٌ بِلَا نِهَآيَةٍ قَادِرٌ عَلَى مَا لَا نِهَآيَةَ لَهُ، فَلَا يَمْتَنِعُ

أَنْ يَكُونَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ اسْمٌ، فَيَلْزَمُ أَنْ لَا نِهَآيَةَ لِأَسْمَائِهِ.

وَحَكَى الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْعَرَبِيِّ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّ لِلَّهِ أَلْفَ اسْمٍ، قَالَ ابْنُ

الْعَرَبِيِّ: وَهَذَا قَلِيلٌ فِيهَا.

وَنَقَلَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّ لِلَّهِ أَرْبَعَةَ آلَافِ اسْمٍ اسْتَأْثَرَ بِعِلْمِ أَلْفٍ مِنْهَا

وَأَعْلَمَ الْمَلَائِكَةُ بِالْبَقِيَّةِ وَالْأَنْبِيَاءُ بِالْفَيْنِ مِنْهَا وَسَائِرُ النَّاسِ بِالْأَلْفِ، وَهَذِهِ دَعْوَى

تَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ.

وَاسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ لِهَذَا الْقَوْلِ بِأَنَّهُ ثَبِتَ فِي نَفْسِ حَدِيثِ الْبَابِ أَنَّهُ "وَتُرَى يُحِبُّ

الْوَثْرَ"، وَالرَّوَايَةُ الَّتِي سُرِدَتْ فِيهَا الْأَسْمَاءُ لَمْ يُعَدَّ فِيهَا الْوَثْرُ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ لَهُ اسْمًا

آخَرَ غَيْرَ التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ.

وَتَعَقَّبُهُ مَنْ ذَهَبَ إِلَى الْحَصْرِ فِي التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ كَابُنْ حَزْمٍ بَأَنَّ الْخَبَرَ الْوَارِدَ لَمْ يَثْبُتْ رَفْعُهُ وَإِنَّمَا هُوَ مُدْرَجٌ؛ كَمَا تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ، وَاسْتَدَلَّ أَيْضًا عَلَى عَدَمِ الْحَصْرِ بِأَنَّهُ مَفْهُومٌ عَدَدٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَابْنُ حَزْمٍ مِمَّنْ ذَهَبَ إِلَى الْحَصْرِ فِي الْعَدَدِ الْمَذْكُورِ، وَهُوَ لَا يَقُولُ بِالْمَفْهُومِ أَصْلًا وَلَكِنَّهُ احْتَجَّ بِالتَّأْكِيدِ فِي قَوْلِهِ ﷺ: "مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا".

قَالَ: لِأَنَّهُ لَوْ جَازَ أَنْ يَكُونَ لَهُ اسْمٌ زَائِدٌ عَلَى الْعَدَدِ الْمَذْكُورِ لَرِمَ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِائَةٌ اسْمٌ فَيُطْلَقُ قَوْلُهُ: مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا.

وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ عَلَى مَا تَقَدَّمَ؛ لِأَنَّ الْحَصْرَ الْمَذْكُورَ عِنْدَهُمْ بِاعْتِبَارِ الْوَعْدِ الْحَاصِلِ لِمَنْ أَحْصَاهَا، فَمَنْ ادَّعَى عَلَى أَنْ الْوَعْدَ وَقَعَ لِمَنْ أَحْصَى زَائِدًا عَلَى ذَلِكَ أَخْطَأَ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ لَا يَكُونَ هُنَاكَ اسْمٌ زَائِدٌ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾، وَقَدْ قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ: مِنَ الْإِلْحَادِ فِي أَسْمَائِهِ تَسْمِيَتُهُ بِمَا لَمْ يَرِدْ فِي الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، وَقَدْ ذَكَرَ مِنْهَا فِي آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ عِدَّةً، وَخَتَمَ ذَلِكَ بِأَنْ قَالَ: ﴿لِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾.

قَالَ: وَمَا يَتَخَيَّلُ مِنَ الزِّيَادَةِ فِي الْعِدَّةِ الْمَذْكُورِ لَعَلَّهُ مُكْرَّرٌ مَعْنَى وَإِنْ تَغَايَرَ لَفْظًا كَالْغَافِرِ وَالْغَفَّارِ وَالْغُفُورِ مَثَلًا فَيَكُونُ الْمَعْدُودُ مِنْ ذَلِكَ وَاحِدًا فَقَطْ، فَإِذَا اعْتَبِرَ ذَلِكَ وَجُمِعَتِ الْأَسْمَاءُ الْوَارِدَةُ نَصًّا فِي الْقُرْآنِ وَفِي الصَّحِيحِ مِنَ الْحَدِيثِ لَمْ تَرِدْ عَلَى الْعَدَدِ الْمَذْكُورِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: الْمُرَادُ بِالْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا" فَإِنْ ثَبَتَ الْخَبَرُ

الْوَارِدُ فِي تَعْيِينِهَا وَجَبَ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ؛ وَإِلَّا فَلْيَتَّبِعْ مِنَ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ وَالسُّتَةِ الصَّحِيحَةِ، فَإِنَّ التَّعْرِيفَ فِي الْأَسْمَاءِ لِلْعَهْدِ فَلَا بُدَّ مِنَ الْمَعْهُودِ فَإِنَّهُ أَمَرَ بِالِدُّعَاءِ بِهَا وَنَهَى عَنِ الدُّعَاءِ بِغَيْرِهَا فَلَا بُدَّ مِنْ وُجُودِ الْمَأْمُورِ بِهِ.

قُلْتُ: وَالْحَوَالَةُ عَلَيَّ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ أَقْرَبُ، وَقَدْ حَصَلَ بِحَمْدِ اللَّهِ تَتَبُعُهَا كَمَا قَدَّمْتُهُ؛ وَبَقِيَ أَنْ يَعْمِدَ إِلَى مَا تَكَرَّرَ لَفْظًا وَمَعْنَى مِنَ الْقُرْآنِ فَيَقْتَصِرُ عَلَيْهِ وَيَتَّبِعْ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ تَكْمِلَةَ الْعِدَّةِ الْمَذْكُورَةِ، فَهُوَ نَمَطٌ آخَرُ مِنَ التَّتَبُّعِ عَسَى اللَّهُ أَنْ يُعِينَ عَلَيْهِ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، آمِينَ. "أ.هـ.



وَجَاءَ فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى" لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (الفتاوى ٤٨٢/٢٢):

"وَسُئِلَ عَمَّنْ قَالَ: لَا يَجُوزُ الدُّعَاءُ إِلَّا بِالتَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ اسْمًا وَلَا يَقُولُ: يَا حَنَّانُ يَا مَنَّانُ وَلَا يَقُولُ: يَا ذَلِيلَ الْحَائِرِينَ؛ فَهَلْ لَهُ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ؟. الْجَوَابُ: فَأَجَابَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ. هَذَا الْقَوْلُ وَإِنْ كَانَ قَدْ قَالَهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ؛ كَأَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ حَزْمٍ وَغَيْرِهِ؛ فَإِنَّ جُمْهُورَ الْعُلَمَاءِ عَلَيَّ خِلَافِهِ، وَعَلَيَّ ذَلِكَ مَضَى سَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَيْمَتُهَا، وَهُوَ الصَّوَابُ؛ لِوُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ التَّسْعَةَ وَالتَّسْعِينَ اسْمًا لَمْ يَرِدْ فِي تَعْيِينِهَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَأَشْهُرُ مَا عِنْدَ النَّاسِ فِيهَا حَدِيثُ التِّرْمِذِيِّ الَّذِي رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، وَحُفَاطُ أَهْلِ الْحَدِيثِ يَقُولُونَ: هَذِهِ الزِّيَادَةُ مِمَّا جَمَعَهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ شَيْخُوهِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَفِيهَا حَدِيثٌ ثَانٍ أَوْضَعُفُ مِنْ هَذَا. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ. وَقَدْ رُوِيَ فِي عِدَدِهَا غَيْرُ هَذَيْنِ التَّوَعَيْنِ مِنْ جَمْعِ بَعْضِ السَّلَفِ. وَهَذَا الْقَائِلُ الَّذِي حَصَرَ أَسْمَاءَ اللَّهِ فِي تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ لَمْ يُمَكِّنْهُ اسْتِخْرَاجُهَا مِنَ الْقُرْآنِ.

وَإِذَا لَمْ يَقُمْ عَلَيَّ تَعْيِينَهَا دَلِيلٌ يَجِبُ الْقَوْلُ بِهِ؛ لَمْ يُمَكِّنْ أَنْ يُقَالَ هِيَ الَّتِي يَجُوزُ الدُّعَاءُ بِهَا دُونَ غَيْرِهَا؛ لِأَنَّهُ لَا سَبِيلَ إِلَى تَمْيِيزِ الْمَأْمُورِ مِنَ الْمَحْظُورِ، فَكُلُّ اسْمٍ يُجْهَلُ حَالُهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمَأْمُورِ وَيُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمَحْظُورِ وَإِنْ قِيلَ: لَا تَدْعُوا إِلَّا بِاسْمِ لَهُ ذِكْرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. قِيلَ: هَذَا أَكْثَرُ مِنْ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّهُ إِذَا قِيلَ تَعْيِينَهَا عَلَيَّ مَا فِي حَدِيثِ التِّرْمِذِيِّ مَثَلًا، فَفِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَسْمَاءٌ لَيْسَتْ فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ؛ مِثْلَ اسْمِ "الرَّبِّ" فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي حَدِيثِ التِّرْمِذِيِّ وَأَكْثَرُ الدُّعَاءِ الْمَشْرُوعِ إِنَّمَا هُوَ بِهَذَا الْاسْمِ؛ كَقَوْلِ آدَمَ: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾. وَقَوْلِ نُوحٍ: ﴿رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ﴾ وَقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ﴾ وَقَوْلِ مُوسَى: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي﴾ وَقَوْلِ الْمَسِيحِ: ﴿اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ. حَتَّى أَنَّهُ يُذَكَّرُ عَنْ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ أَنَّهُمْ كَرَهُوا أَنْ يُقَالَ يَا سَيِّدِي، بَلْ يُقَالَ: يَا رَبِّ، لِأَنَّهُ دُعَاءُ النَّبِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ؛ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ.

وكَذَلِكَ اسْمُ "الْمَنَّانِ" فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ دَاعِيًا يَدْعُو: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْمُلْكَ، أَنْتَ اللَّهُ، الْمَنَّانُ، بِدِيعِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَقَدْ دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ." وَهَذَا رَدُّ لِقَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ فِي أَسْمَائِهِ الْمَنَّانُ.

وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ﷺ لِرَجُلٍ وَدَّعَهُ: قُلْ: يَا دَلِيلَ الْحَائِرِينَ^(١)! ذُلِّي عَلَيَّ طَرِيقَ الصَّادِقِينَ وَاجْعَلْنِي مِنْ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ.

(١) تَأَمَّلْ فِي هَذَا الْاسْمِ الَّذِي قَالَ بِهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَمَرَ الرَّجُلَ أَنْ يَدْعُو بِهِ!! وَسَيَأْتِي التَّعْلِيقُ عَلَيَّ ذَلِكَ.

وَقَدْ أُنْكَرَ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ: كَالْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ وَأَبِي الْوَفَاءِ ابْنَ عَقِيلٍ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَسْمَائِهِ "الدَّلِيلُ"؛ لِأَنَّهُمْ ظَنُّوا أَنَّ الدَّلِيلَ هُوَ الدَّلَالَةُ الَّتِي يُسْتَدَلُّ بِهَا وَالصَّوَابُ مَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ؛ لِأَنَّ الدَّلِيلَ فِي الْأَصْلِ هُوَ الْمَعْرِفُ لِلْمَدْلُولِ، وَلَوْ كَانَ الدَّلِيلُ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ؛ فَالْعَبْدُ يُسْتَدَلُّ بِهِ أَيْضًا، فَهُوَ دَلِيلٌ مِنَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا. وَأَيْضًا فَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ وَثَرٌ يُحِبُّ الْوَثَرَ". وَلَيْسَ هَذَا الْإِسْمُ فِي هَذِهِ التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ^(١).

وَتَبَتَ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ" وَلَيْسَ هُوَ فِيهَا. وَفِي التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ"^(٢) وَلَيْسَ هَذَا فِيهَا. وَفِي الصَّحِيحِ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا" وَلَيْسَ هَذَا فِيهَا. وَتَتَّبَعُ هَذَا يَطُولُ.

وَلَفْظُ التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ الْمَشْهُورَةُ عِنْدَ النَّاسِ فِي التِّرْمِذِيِّ: " [وَذَكَرَ الْحَدِيثَ]؛ ثُمَّ قَالَ:

(١) أَيُّ: الَّتِي عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ فِي رِوَايَتِهِ الضَّعِيفَةِ الَّتِي فِيهَا الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى.
(٢) وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، وَسَيَأْتِي. وَمَعْنَى كَلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ أَنَّهُ يَقُولُ بِصَحَّةِ الْحَدِيثِ، وَيَقُولُ بِهَذَا الْإِسْمِ!! فَلِمَاذَا لَمْ يُقْلَدْهُ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ، وَابْنُ تَيْمِيَّةَ أَوَّلَى أَنْ يُقْلَدَ؛ فَقَدْ قَالَ فِيهِ الْإِمَامُ الدَّهَبِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ: "كُلُّ حَدِيثٍ لَا يَعْرِفُهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فَلَيْسَ بِحَدِيثٍ"؟
وَذَلِكَ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْعَلَامَةُ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ (ت ٧٩٥ هـ) فِي: "الدَّلِيلُ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ" عَنْ كِتَابِ لِلدَّهَبِيِّ سَمَاهُ "التَّارِيخُ الْكَبِيرُ"؛ قَالَ فِيهِ عَنْ ابْنِ تَيْمِيَّةَ: "وَلَهُ خَبْرَةٌ تَامَّةٌ بِالرَّجَالِ، وَجَرَحَهُمْ وَتَعَدَّلَهُمْ، وَطَبَقَاتِهِمْ، وَمَعْرِفَةٌ بِفُنُونِ الْحَدِيثِ، وَبِالْعَالِي وَالنَّازِلِ، وَالصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ مَعَ حِفْظِهِ لِمُتُونِهِ الَّذِي انْفَرَدَ بِهِ، فَلَا يَبْلُغُ أَحَدٌ فِي الْعَصْرِ رُبَّتَهُ، وَلَا يُقَارِبُهُ، وَهُوَ عَجِيبٌ فِي اسْتِحْضَارِهِ، وَاسْتِخْرَاجِ الْحَجَجِ مِنْهُ، إِلَيْهِ الْمُنْتَهَى فِي عَزْوِهِ إِلَى الْكُتُبِ السِّتَةِ وَالْمُسْنَدِ، بِحَيْثُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنْ يُقَالَ: كُلُّ حَدِيثٍ لَا يَعْرِفُهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فَلَيْسَ بِحَدِيثٍ".

"وَمِنْ أَسْمَائِهِ الَّتِي لَيْسَتْ فِي هَذِهِ التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ^(١)؛ اسْمُهُ: "السُّبُوحُ"، وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "سُبُوحٌ قُدُّوسٌ".

وَاسْمُهُ "الشَّافِي" كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "أَذْهَبَ الْبَأْسَ رَبِّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا".

"وَكَذَلِكَ أَسْمَاؤُهُ الْمُضَافَةُ؛ مِثْلُ: أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَخَيْرَ الْغَافِرِينَ، وَرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَمَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، وَأَحْسَنَ الْخَالِقِينَ، وَجَامِعَ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ، وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا ثَبَتَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَثَبَتَ فِي الدُّعَاءِ بِهَا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ^(٢)، وَلَيْسَ مِنْ هَذِهِ التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ".

الْوَجْهُ الثَّالِثُ: مَا احْتَجَّ بِهِ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ وَهُوَ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ^(٣): "مَا أَصَابَ عَبْدًا قَطْمَرٌ وَلَا حَزَنٌ فَقَالَ: اللَّهُمَّ! إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أُمِّكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ، عَدِلُ فِي قَضَائِكَ. أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمِيَتْ بِهِ نَفْسُكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ؛ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ رِيعَ قَلْبِي وَشِفَاءَ صَدْرِي وَجَلَاءَ حُزْنِي وَذَهَابَ غَمِّي وَهَمِّي. إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَغَمَّهُ وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَحًا. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا تَعْلَمُهُنَّ؟ قَالَ: بَلَى يَبْنَعِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَعْلَمَهُنَّ" رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ وَأَبُو حَاتِمٍ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ.

(١) أَيِ الَّتِي عِنْدَ التَّرْمِذِيِّ.

(٢) فَأَنْظُرْ كَيْفَ نَقَلَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ إِجْمَاعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْأَسْمَاءِ الْمُضَافَةِ؛ وَأَنْكَرَهَا الدُّكْتُورُ مُحَمَّدٌ؟!!

(٣) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَذَكَرَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ" (ح ١٩٩)، وَقَدْ صَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَابْنُ الْقَيْمِ وَغَيْرُهُمَا. وَقَدْ تَقَدَّمَ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ: فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لَهُ أَسْمَاءً اسْتَأْثَرَتْ بِهَا، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ^(١) "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِّنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ" أَنَّ فِي أَسْمَائِهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ مِّنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ؛ كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: إِنَّ لِي أَلْفَ دِرْهَمٍ أَعَدَدْتُهَا لِلصَّدَقَةِ وَإِنْ كَانَ مَالُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. وَاللَّهُ فِي الْقُرْآنِ قَالَ: ﴿وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ فَأَمَرَ أَنْ يُدْعَى بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى مُطْلَقًا، وَلَمْ يَقُلْ: لَيْسَتْ أَسْمَاؤُهُ الْحُسْنَى إِلَّا تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا، وَالْحَدِيثُ قَدْ سَلِمَ مَعْنَاهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ". أ.هـ.

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ أَيضًا: "فَإِنَّ الَّذِي عَلَيْهِ جَمَاهِيرُ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ أَكْثَرُ مِنْ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ. قَالُوا: -وَمِنْهُمْ الْخَطَّابِيُّ- قَوْلُهُ: "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِّنْ أَحْصَاهَا" التَّقْيِيدُ بِالْعَدَدِ عَائِدٌ إِلَى الْأَسْمَاءِ الْمَوْصُوفَةِ بِأَنَّهَا هِيَ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ. فَهَذِهِ الْجُمْلَةُ؛ وَهِيَ قَوْلُهُ: "مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ" صِفَةٌ لِلتِسْعَةِ وَالتِسْعِينَ لَيْسَتْ جُمْلَةً مُبْتَدَأَةً، وَلَكِنَّ مَوْضِعَهَا النَّصْبُ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مُبْتَدَأَةً، وَالْمَعْنَى لَا يَخْتَلِفُ، وَالتَّقْيِيدُ: أَنَّ لِلَّهِ أَسْمَاءً بِقَدْرِ هَذَا الْعَدَدِ مِّنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ؛ كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: إِنَّ لِي مِائَةَ غُلَامٍ أَعَدَدْتُهُمْ لِلْعَتَقِ وَأَلْفَ دِرْهَمٍ أَعَدَدْتُهَا لِلْحَجِّ، فَالتَّقْيِيدُ بِالْعَدَدِ هُوَ فِي الْمَوْصُوفِ بِهِذِهِ الصِّفَةِ لَا فِي أَصْلِ اسْتِحْقَاقِهِ لَذَلِكَ الْعَدَدِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ إِنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ. قَالَ: وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ^(١): "اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمِيتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ أُنْزِلْتَنِي فِي كِتَابِكَ أَوْ عَلَّمْتَنِي أَحَدًا مِّنْ خَلْقِكَ أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ" فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لِلَّهِ أَسْمَاءً فَوْقَ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ يُحْصِيهَا بَعْضُ الْمُؤْمِنِينَ.

(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَسَيَأْتِي تَخْرِيْجُهُ مُفَصَّلًا بَعْدَ ذَلِكَ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَذَكَرَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ" (ح ١٩٩)، وَقَدْ صَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَابْنُ الْقَيْمِ وَغَيْرُهُمَا. وَقَدْ تَقَدَّمَ.

وَأَيْضًا فَقَوْلُهُ: "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ" تَقْيِيدُهُ بِهَذَا الْعَدَدِ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى "تِسْعَةَ عَشَرَ" فَلَمَّا اسْتَقْلَلُوهُمْ قَالَ: "وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ" فَإِنَّ لَا يَعْلَمُ أَسْمَاءَهُ إِلَّا هُوَ أَوْلَى؛ وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا لَوْ كَانَ قَدْ قِيلَ مُنْفَرِدًا لَمْ يُفِدَ النَّفْيَ إِلَّا بِمَفْهُومِ الْعَدَدِ الَّذِي هُوَ دُونَ مَفْهُومِ الصِّفَةِ. وَالنِّزَاعُ فِيهِ مَشْهُورٌ وَإِنْ كَانَ الْمُخْتَارُ عِنْدَنَا أَنَّ التَّخْصِصَ بِالذِّكْرِ -بَعْدَ قِيَامِ الْمُقْتَضِي لِلْعُمُومِ- يُفِيدُ الِاخْتِصَاصَ بِالْحُكْمِ فَإِنَّ الْعُدُولَ عَنْ وُجُوبِ التَّعْيِيمِ إِلَى التَّخْصِصِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لِلِاخْتِصَاصِ بِالْحُكْمِ وَإِلَّا كَانَ تَرْكًا لِلْمُقْتَضَى بِلا مُعَارِضٍ وَذَلِكَ مُمْتَنِعٌ. فَقَوْلُهُ: "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ" قَدْ يَكُونُ لِلتَّحْصِيلِ بِهَذَا الْعَدَدِ فَوَائِدُ غَيْرِ الْحَصْرِ.

(وَمِنْهَا) ذَكَرَ أَنَّ إحصاءَهَا يُورِثُ الْجَنَّةَ؛ فَإِنَّهُ لَوْ ذَكَرَ هَذِهِ الْجُمْلَةَ مُنْفَرِدَةً وَأَتْبَعَهَا بِهَذِهِ مُنْفَرِدَةً لَكَانَ حَسَنًا؛ فَكَيْفَ وَالْأَصْلُ فِي الْكَلَامِ الْإِتِّصَالُ وَعَدَمُ الْإِتِّصَالِ فَتَكُونُ الْجُمْلَةُ الشَّرْطِيَّةُ صِفَةً؛ لَا ابْتِدَائِيَّةً. فَهَذَا هُوَ الرَّاجِحُ فِي الْعَرَبِيَّةِ مَعَ مَا ذَكَرَ مِنَ الدَّلِيلِ. وَلِهَذَا قَالَ: "إِنَّهُ وَثَرٌ يُحِبُّ الْوِثَرَ" وَمَحَبَّتُهُ لَذَلِكَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِالْإِحْصَاءِ؛ أَيْ يُحِبُّ أَنْ يُحْصَى مِنْ أَسْمَائِهِ هَذَا الْعَدَدُ؛ وَإِذَا كَانَتْ أَسْمَاءُ اللَّهِ أَكْثَرَ مِنْ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ أَمَكْنَ أَنْ يَكُونَ إحصاءُ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ اسْمًا يُورِثُ الْجَنَّةَ مُطْلَقًا عَلَى سَبِيلِ الْبَدَلِ؛ فَهَذَا يُوجِبُهُ قَوْلُ هَؤُلَاءِ وَإِنْ كَانَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَجْعَلُهَا أَسْمَاءً مُعَيَّنَةً؛ ثُمَّ مِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَقُولُ: لَيْسَ إِلَّا تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا فَقَطْ؛ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ حَزْمٍ وَطَائِفَةٍ، وَالْأَكْثَرُونَ مِنْهُمْ يَقُولُونَ: وَإِنْ كَانَتْ أَسْمَاءُ اللَّهِ أَكْثَرَ؛ لَكِنَّ الْمَوْعُودَ بِالْجَنَّةِ لِمَنْ أَحْصَاهَا هِيَ مُعَيَّنَةٌ.

وَبِكُلِّ حَالٍ: فَتَعْيِينُهَا لَيْسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِحَدِيثِهِ؛ وَلَكِنْ رُويَ فِي ذَلِكَ عَنِ السَّلَفِ أَنْوَاعٌ: مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ. وَمِنْهَا غَيْرُ ذَلِكَ". أ.هـ.



وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُرْتَضَى الْيَمَانِيُّ: "وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تَعَالَى أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ الْمُرَوِّى (أَي: التَّسْعَةُ وَالتَّسْعُونَ) بِالضَّرُورَةِ، فَإِنَّ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ".
وَهَذَا الْكَلَامُ الْقِيَمُ لِلْعَلَامَةِ الْيَمَانِيِّ نَهْدِيهِ لِلدُّكْتُورِ الْفَاضِلِ!!!



وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَبْنَكَةُ فِي كِتَابِهِ: "الْعَقِيدَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَأُسُسُهَا" (ص ٢٤٤، ٢٤٥):
"وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ (الأعراف/١٨٠)، فَهَذِهِ الْآيَةُ مُطْلَقَةٌ لَمْ تُخَصِّصْ أَسْمَاءَ اللَّهِ بَعْدَ، وَلَمْ يَرِدْ نَصٌّ عَلَى الْحَصْرِ.

وَقَدْ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَسْمَاءٌ وَصَفِيَّةٌ لِلَّهِ تَعَالَى لَمْ تُدْرَجْ فِي التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ الْمَشْهُورَةِ الَّتِي سَبَقَ بَيَانُهَا؛ وَمِنْهَا: (الْمَوْلَى، النَّصِير، الْعَالِب، الْقَاهِر، الْقَرِيب، الرَّبِّ، النَّاصِر، الْأَعْلَى، الْأَكْرَم، أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ، أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، ذُو الطُّوْلِ، ذُو الْقُوَّةِ، ذُو الْمَعَارِجِ، بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، غَافِرُ الذَّنْبِ، قَابِلُ التَّوْبِ، شَدِيدُ الْعِقَابِ، مُولِجُ اللَّيْلِ فِي النَّهَارِ، وَمُولِجُ النَّهَارِ فِي اللَّيْلِ، وَمُخْرِجُ الْحَيِّ مِنَ الْمَيِّتِ، وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ)...

كَمَا وَرَدَ فِي الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ بَعْضُ أَسْمَاءٍ أُخْرَى لِلَّهِ تَعَالَى، مِنْهَا: (الْحَنَّان، الْمَنَّان، السَّيِّد، الدَّيَّان). وَمِنْهَا: (الْجَمِيل) فِي الصَّحِيح: (إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ)، وَمِنْهَا: (رَفِيق) فِي الصَّحِيح: (إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ)."



وْخُلَاصَةُ مَا سَبَقَ؛ أَنَّ هُنَاكَ:

أ. مَنْ قَالَ بِأَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ غَيْرُ مَحْصُورَةٍ بَعْدَ مُعَيَّنٍ، وَأَنَّهَا أَكْثَرُ مِنْ تِسْعَةِ وَتِسْعِينَ، وَهَذَا مَا عَلَيْهِ جَمَاهِيرُ الْمُسْلِمِينَ.

ب. مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ مَحْصُورَةٌ فِي عَدَدٍ مُحَدَّدٍ مُعَيَّنٍ، وَاخْتَلَفُوا فِي تَحْدِيدِ هَذَا الْعَدَدِ؛ فَهَذَا:

١- مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ فَقَطْ؛ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ حَزْمٍ وَطَائِفَةٍ مَعَهُ. ^(١)

٢- وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ ثَلَاثُمِائَةٌ. ^(٢)

٣- وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَلْفُ اسْمٍ. ^(٣)

٤- وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هِيَ أَلْفٌ وَوَاحِدٌ. ^(٤)

٥- وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَرْبَعَةُ آلَافِ اسْمٍ، أَلْفٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، وَأَلْفٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالْمَلَائِكَةُ، وَأَلْفٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْأَنْبِيَاءُ، وَأَمَّا الْأَلْفُ الرَّابِعُ فَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَعْلَمُونَهُ، فَثَلَاثُمِائَةٌ مِنْهُ فِي التَّوْرَةِ، وَثَلَاثُمِائَةٌ فِي الْإِنْجِيلِ، وَثَلَاثُمِائَةٌ فِي الزَّبُورِ، وَمِائَةٌ فِي الْقُرْآنِ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ مِنْهَا ظَاهِرَةٌ وَوَاحِدٌ مَكْتُومٌ. ^(١)

٦- وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هِيَ مِائَةٌ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا عَدَدُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، لِأَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ تَمُدُّهُ حَقِيقَةُ اسْمٍ خَاصٍّ بِهِ مَعَ إِمْدَادِ بَقِيَّةِ الْأَسْمَاءِ لَهُ لِتَحْقِيقِهِ بِجَمِيعِهَا. ^(٢)

(١) انْظُرْ: "الْمَحَلَّى" لِابْنِ حَزْمٍ ٣١/٨، وَ"مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى" ٣٨٢/٦، وَ"فَتْحُ الْبَارِي" (١١/ ٢٢١).

(٢) انْظُرْ: "الْجَوَائِزُ وَالصَّلَاتُ" (ص ٤٠).

(٣) انْظُرْ: "فَتْحُ الْبَارِي" (١١/ ٢٢٥)، وَ"زَادُ الْمَعَادِ" (١/ ٨٨)، وَعَزَاهُ لِأَبِي الْخَطَّابِ ابْنِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ.

(٤) انْظُرْ: "الْجَوَائِزُ وَالصَّلَاتُ" (ص ٤٠).

(١) انْظُرْ: "لَوَامِعُ الْبَيِّنَاتِ" (ص ١٥٢)، وَ"فَتْحُ الْبَارِي" (١١/ ٢٢٠).

(٢) انْظُرْ: "الْجَوَائِزُ وَالصَّلَاتُ" (ص ٤٥).

وَهَذِهِ كُلُّهَا أَقْوَالٌ لَا دَلِيلَ عَلَيْهَا وَلَا بُرْهَانَ^(١)، وَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ عَلَيْهِ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف/٣٣)، كَمَا حَرَّمَ عَلَيْنَا أَنْ نَقْفُوا مَا لَيْسَ لَنَا بِهِ عِلْمٌ،

فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ (الإسراء/٣٦).

أَمَّا اسْتِدْلَالُ ابْنِ حَزْمٍ بِحَدِيث: ^(٢) "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ"، وَاحْتِجَاجِهِ بِتَأْكِيدِ النَّبِيِّ ﷺ: "مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا." ^(٣) فَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ (المحلى ٣١/٨): "إِنَّهُ لَوْ جَازَ أَنْ يَكُونَ لَهُ اسْمٌ زَائِدٌ عَلَى الْعَدَدِ الْمَذْكُورِ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِائَةٌ اسْمٍ، فَيَبْطُلُ قَوْلُهُ: "مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا". وَقَالَ: "وَصَحَّ أَنْ أَسْمَاءَهُ لَا تَزِيدُ عَلَى تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ شَيْئًا، لِقَوْلِهِ ﷺ: "مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا"، فَفَنَى الزِّيَادَةَ وَأَبْطَلَهَا".

وَالرَّدُّ عَلَيْهِ: ^(١) "وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ عَلَى مَا تَقَدَّمَ؛ لِأَنَّ الْحَصْرَ الْمَذْكُورَ عِنْدَهُمْ بِإِعْتِبَارِ الْوَعْدِ الْحَاصِلِ لِمَنْ أَحْصَاهَا، فَمَنْ ادَّعَى عَلَى أَنَّ الْوَعْدَ وَقَعَ لِمَنْ أَحْصَى زَائِدًا عَلَى ذَلِكَ أَخْطَأَ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ لَا يَكُونَ هُنَاكَ اسْمٌ زَائِدٌ".

وَالْحَدِيثُ لَا يَدُلُّ عَلَى الْحَصْرِ؛ كَمَا ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ؛ مِثْلُ:

(١) انْظُرْ: "فَتْحُ الْبَارِي" (١١ / ٢٢٠).

(٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَسَيَأْتِي تَخْرِيْجُهُ مُفَصَّلًا بَعْدَ ذَلِكَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

(٣) انْظُرْ: "المحلى" لابن حزم، و"مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى" (٦ / ٣٨٢)، "فَتْحُ الْبَارِي" (١١ / ٢٢١).

(١) كَمَا فِي ("فَتْحُ الْبَارِي" ١١ / ٣٢١).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ (دَرْءُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ " ٣/ ٣٣٢):
 "وَالصَّوَابُ الَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: ^(١) "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةَ
 وَتِسْعِينَ اسْمًا؛ مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ" مَعْنَاهُ أَنَّ مَنْ أَحْصَى
 التَّسْعَةَ وَالتَّسْعِينَ مِنْ أَسْمَائِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَلَيْسَ مُرَادُهُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ إِلَّا تِسْعَةُ
 وَتِسْعُونَ اسْمًا".

وَقَالَ الْحَطَّابِيُّ ("شَأْنُ الدُّعَاءِ" ص ٢٤):
 "فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِثْبَاتُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الْمَخْصُوصَةِ بِهَذَا الْعَدَدِ، وَلَيْسَ فِيهِ مَنَعُ
 مَا عَدَاهَا مِنَ الزِّيَادَةِ. وَهُوَ كَقَوْلِكَ: إِنَّ لِرَبِّكَ أَلْفَ دِرْهَمٍ أَعَدَّهَا لِلصَّدَقَةِ، وَكَقَوْلِكَ:
 إِنَّ لِعَمْرٍو مِائَةَ ثَوْبٍ مَنْ زَارَهُ خَلَعَهَا عَلَيْهِ، وَهَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ مِنَ
 الدَّرَاهِمِ أَكْثَرُ مِنْ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَلَا مِنَ الثِّيَابِ أَكْثَرُ مِنْ مِائَةِ ثَوْبٍ، وَإِنَّمَا دَلَالَتُهُ أَنَّ
 الَّذِي أَعَدَّهُ زَيْدٌ مِنَ الدَّرَاهِمِ لِلصَّدَقَةِ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَأَنَّ الَّذِي أَرَصَدَهُ عَمْرٌو مِنَ
 الثِّيَابِ لِلخَلْعِ مِائَةَ ثَوْبٍ"

وَقَالَ التَّوَوِيُّ فِي "شَرْحِهِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ" (٥/ ١٧):
 "وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَيْسَ فِيهِ حَصْرٌ لِأَسْمَائِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى،
 فَلَيْسَ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَسْمَاءٌ غَيْرَ هَذِهِ التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ، وَإِنَّمَا مَقْصُودُ الْحَدِيثِ
 أَنَّ هَذِهِ التَّسْعَةَ وَالتَّسْعِينَ مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَالْمُرَادُ الْإِخْبَارُ عَنْ دُخُولِ
 الْجَنَّةِ بِإِحْصَائِهَا لَا الْإِخْبَارُ بِحَصْرِ الْأَسْمَاءِ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ:
 "أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ."
 فَالْتَّخَصِصُ لِكُونِهَا أَكْثَرُ الْأَسْمَاءِ وَأَبْيَنُهَا مَعَانِي، وَخَبَرُ الْمُبْتَدَأِ فِي الْحَدِيثِ هُوَ
 قَوْلُهُ: "مَنْ أَحْصَاهَا" لَا قَوْلُهُ: "لِلَّهِ".



(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَسَيَأْتِي تَخْرِيجُهُ مُفَصَّلًا بَعْدَ ذَلِكَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

أَمَّا عَنْ مَنَاهِجِ الْعُلَمَاءِ فِي جَمْعِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى؛ فَهِيَ:

الْمَنْهَجُ الْأَوَّلُ: الْاعْتِمَادُ عَلَى الْعَدِّ الْوَارِدِ فِي رَوَايَاتِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَبِالْأَخْصِ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ، وَذَلِكَ (لَاغِتْقَادِهِمْ بِصِحَّةِ حَدِيثِ الْأَسْمَاءِ وَتَعَدَّادِهَا عَلَى مَذْهَبِ الْمُتَسَاهِلِينَ فِي التَّصْحِيحِ وَعَدَمِ النَّظَرِ فِي الْعِلَلِ الْوَارِدَةِ فِيهِ) ("الْعَوَاصِمُ وَالْقَوَاصِمُ" لابْنِ الْوَزِيرِ ٧/ ٢٠٧)

الْمَنْهَجُ الثَّانِي: الْاِقْتِصَارُ عَلَى مَا وَرَدَ مِنَ الْأَسْمَاءِ بِصُورَةِ الْاسْمِ فَقَطْ، أَيْ: مَا وَرَدَ إِطْلَاقَهُ. وَهَذَا مِنْهَجُ ابْنِ حَزْمٍ فِي عَدِّ الْأَسْمَاءِ. ("الْمُحَلَّى" ٨/ ٣١)

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: "فَإِنَّهُ [أَيْ: ابْنُ حَزْمٍ] اِقْتَصَرَ عَلَى مَا وَرَدَ فِيهِ بِصُورَةِ الْاسْمِ لَا مَا يُؤْخَذُ مِنَ الْاِشْتِقَاقِ؛ كَالْبَاقِي مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ﴾ (الرَّحْمَنُ/٢٧)، وَلَا مَا وَرَدَ مُضَافًا؛ كَالْبَدِيعِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (البَقَرَةُ/١١٧)". ("فَتْحُ الْبَارِي" ١١/ ٢١٧).

الْمَنْهَجُ الثَّلَاثُ: مِنْهَجُ الْمُتَوَسِّطِينَ الَّذِينَ اِشْتَقُّوا مِنْ كُلِّ صِفَةٍ وَفِعْلٍ اسْمًا وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ الْبَابَيْنِ (أَيْ: بَابِ الْأَسْمَاءِ وَبَابِ الصِّفَاتِ)، بَلْ إِيَّاهُمْ يُدْخِلُونَ مَا يَتَعَلَّقُ بِبَابِ الْإِخْبَارِ أَحْيَانًا.

وَمِنْ هَؤُلَاءِ ابْنُ الْعَرَبِيِّ الْمَالِكِيُّ وَابْنُ الْمُرْتَضَى الْيَمَانِيُّ وَالشَّرْبَاصِيُّ.

الْمَنْهَجُ الرَّابِعُ: مِنْهَجُ الْمُتَوَسِّطِينَ الَّذِينَ تَوَسَّطُوا بَيْنَ أَصْحَابِ الْمَنْهَجِ الثَّانِي وَالْمَنْهَجِ الثَّلَاثِ، فَلَا هُمْ الَّذِينَ حَجَرُوا تَحَجَّرَ ابْنُ حَزْمٍ، وَلَا هُمْ الَّذِينَ تَوَسَّعُوا تَوَسَّعَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ وَأَمْثَالُهُ.

وَهَذَا الْمَنْهَجُ هُوَ الْأَشْهُرُ وَالْأَكْثَرُ تَطْبِيقًا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَهُمْ حَافِظُوا عَلَى خَاصِّيَّةِ هَذَا الْبَابِ، وَبِالْتَّالِي جَعَلُوا شَرْوْطًا لِاِشْتِقَاقِ الْاسْمِ مِنَ الصِّفَةِ، وَهَذِهِ الشَّرُوطُ دَلَّتْ عَلَيْهَا النُّصُوصُ.



فَتْحٌ

مَا مَعْنَى الإِحْصَاءِ؛ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا؟

﴿الإِحْصَاءُ فِي اللُّغَةِ؛ مَعْنَاهُ: الْحِفْظُ وَالْجَمْعُ وَالْعَدُّ وَالْإِحَاطَةُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى:

﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ﴾ (المجادلة/ ٦)، وَقَالَ:

﴿وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا﴾ (الجن/ ٢٨).

قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي كِتَابِهِ "لِسَانُ الْعَرَبِ" (١٤/١٨٤):

"الإِحْصَاءُ الْعَدُّ وَالْحِفْظُ، وَأَحْصَيْتُ الشَّيْءَ عَدَدَتَهُ، وَأَحْصَى الشَّيْءَ أَحَاطَ بِهِ".

قَالَ التَّوْرِيُّ فِي شَرْحِهِ لِصَحِيحِ مُسْلِمٍ (١٧/٥):

"وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: "مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ" فَاخْتَلَفُوا فِي الْمُرَادِ بِإِحْصَائِهَا، فَقَالَ

الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ: مَعْنَاهُ: حَفِظَهَا، وَهَذَا هُوَ الْأَظْهَرُ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ مُفَسَّرًا

فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى "مَنْ حَفِظَهَا". وَقِيلَ: أَحْصَاهَا: عَدَّهَا فِي الدُّعَاءِ بِهَا، وَقِيلَ:

أَطَاقَهَا؛ أَيُّ: أَحْسَنَ الْمُرَاعَاةَ لَهَا، وَالْمُحَافَظَةَ عَلَيَّ مَا تَقْتَضِيهِ، وَصَدَّقَ بِمَعَانِيهَا،

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: الْعَمَلُ بِهَا وَالطَّاعَةُ بِكُلِّ اسْمِهَا، وَالْإِيمَانُ بِهَا لَا يَقْتَضِي عَمَلًا، وَقَالَ

بَعْضُهُمْ: الْمُرَادُ حِفْظُ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتُهُ كُلُّهُ، لِأَنَّهُ مُسْتَوْفٍ لَهَا، وَهُوَ ضَعِيفٌ،

وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ".



قَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ:

"قَالَ الْحَطَّابِيُّ: الإِحْصَاءُ فِي مِثْلِ هَذَا يَحْتَمِلُ وُجُوهًا:

أَحَدُهَا: أَنْ يَعُدَّهَا حَتَّى يَسْتَوْفِيَهَا يُرِيدُ أَنَّهُ لَا يَقْتَصِرُ عَلَى بَعْضِهَا لَكِنْ يَدْعُو اللَّهَ بِهَا كُلِّهَا وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِجَمِيعِهَا فَيَسْتَوْجِبُ الْمَوْعُودَ عَلَيْهَا مِنَ الثَّوَابِ.

ثَانِيهَا: الْمُرَادُ بِالْإِحْصَاءِ الْإِطَاقَةُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ﴾ وَمِنْهُ حَدِيثُ: "اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا" أَيْ لَنْ تَبْلُغُوا كُنْهَ الْاسْتِقَامَةِ، وَالْمَعْنَى مَنْ أَطَاقَ الْقِيَامَ بِحَقِّ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَالْعَمَلَ بِمُقْتَضَاهَا؛ وَهُوَ أَنْ يَعْتَبِرَ مَعَانِيهَا فَيُلْزِمُ نَفْسَهُ بِوَاجِبِهَا فَإِذَا قَالَ "الرِّزَاقُ" وَثَقَّ بِالرِّزْقِ وَكَذَا سَائِرِ الْأَسْمَاءِ.

ثَالِثُهَا: الْمُرَادُ بِالْإِحْصَاءِ الْإِحَاطَةُ بِمَعَانِيهَا؛ مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ: فُلَانٌ ذُو حَصَاةٍ؛ أَيْ: ذُو عَقْلٍ وَمَعْرِفَةٍ. انْتَهَى مُلَخَّصًا.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: الْمَرْجُوُّ مِنْ كَرَمِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ مَنْ حَصَلَ لَهُ إِحْصَاءُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ عَلَى إِحْدَى هَذِهِ الْمَرَاتِبِ مَعَ صِحَّةِ النِّيَّةِ أَنْ يُدْخِلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَهَذِهِ الْمَرَاتِبُ الثَّلَاثَةُ لِلْسَّابِقِينَ وَالصَّدِيقِينَ وَأَصْحَابِ الْيَمِينِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: مَعْنَى أَحْصَاهَا عَرَفَهَا؛ لِأَنَّ الْعَارِفَ بِهَا لَا يَكُونُ إِلَّا مُؤْمِنًا وَالْمُؤْمِنُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ عَدَّهَا مُعْتَقِدًا؛ لِأَنَّ الدَّهْرِيَّ لَا يَعْتَرِفُ بِالْخَالِقِ. وَالْفَلَسَفِيُّ لَا يَعْتَرِفُ بِالْقَادِرِ.

وَقِيلَ: أَحْصَاهَا يُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ وَإِعْظَامَهُ.

وَقِيلَ: مَعْنَى أَحْصَاهَا عَمِلَ بِهَا، فَإِذَا قَالَ "الْحَكِيمُ" مَثَلًا سَلَّمَ جَمِيعَ أَوَامِرِهِ لِأَنَّ جَمِيعَهَا عَلَى مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ، وَإِذَا قَالَ "الْقُدُّوسُ" اسْتَحْضَرَ كَوْنَهُ مُنْزَهًا عَنِ جَمِيعِ النَّقَائِصِ، وَهَذَا اخْتِيَارُ أَبِي الْوَفَا بْنِ عُقَيْلٍ.

وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: طَرِيقُ الْعَمَلِ بِهَا أَنَّ الَّذِي يُسَوِّغُ الْإِفْتِدَاءَ بِهِ فِيهَا كَالرَّحِيمِ وَالْكَرِيمِ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى حِلَاحًا عَلَى عَبْدِهِ، فَلْيُمِرَّنْ الْعَبْدُ نَفْسَهُ عَلَى أَنْ يَصِحَّ لَهُ الْإِتِّصَافُ بِهَا، وَمَا كَانَ يَخْتَصُّ بِاللَّهِ تَعَالَى كَالْجَبَّارِ وَالْعَظِيمِ فَيَجِبُ عَلَى

الْعَبْدُ الْإِفْرَارُ بِهَا وَالْخُضُوعُ لَهَا وَعَدَمُ التَّحَلِّي بِصِفَةِ مِنْهَا، وَمَا كَانَ فِيهِ مَعْنَى الْوَعْدِ نَقْفٌ مِنْهُ عِنْدَ الطَّمَعِ وَالرَّغْبَةِ، وَمَا كَانَ فِيهِ مَعْنَى الْوَعْدِ نَقْفٌ مِنْهُ عِنْدَ الْخَشْيَةِ وَالرَّهْبَةِ، فَهَذَا مَعْنَى أَحْصَاهَا وَحَفِظَهَا، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ مَنْ حَفِظَهَا عَدًّا وَأَحْصَاهَا سَرْدًا وَلَمْ يَعْمَلْ بِهَا يَكُونُ كَمَنْ حَفِظَ الْقُرْآنَ وَلَمْ يَعْمَلْ بِمَا فِيهِ، وَقَدْ ثَبَتَ الْخَبَرُ فِي الْخَوَارِجِ أَنَّهُمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَلَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ.

قُلْتُ: وَالَّذِي ذَكَرَهُ مَقَامُ الْكَمَالِ، وَلَا يُلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ لَا يُرَدَّ الثَّوَابُ لِمَنْ حَفِظَهَا وَتَعَبَّدَ بِتِلَاوَتِهَا وَالِدُّعَاءِ بِهَا وَإِنْ كَانَ مُتَلَبِّسًا بِالْمَعَاصِي كَمَا يَقَعُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي قَارِي الْقُرْآنِ سَوَاءً، فَإِنَّ الْقَارِيَّ وَلَوْ كَانَ مُتَلَبِّسًا بِمَعْصِيَةٍ غَيْرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْقِرَاءَةِ يُثَابُ عَلَى تِلَاوَتِهِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَلَيْسَ مَا بَحَثَهُ ابْنُ بَطَّالٍ بِدَافِعٍ لِقَوْلِ مَنْ قَالَ إِنَّ الْمُرَادَ حَفِظَهَا سَرْدًا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: قَالَ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ: مَعْنَاهُ حَفِظَهَا، وَهَذَا هُوَ الْأَظْهَرُ لثُبُوتِهِ نَصًّا فِي الْخَبَرِ. وَقَالَ فِي "الْأَذْكَارِ": هُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ. وَقَالَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ: لَمَّا ثَبَتَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ "مَنْ حَفِظَهَا" بَدَل "أَحْصَاهَا" اخْتَرْنَا أَنَّ الْمُرَادَ الْعَدُّ أَيَّ مَنْ عَدَّهَا لِيَسْتَوْفِيَهَا حِفْظًا.

قُلْتُ: وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يُلْزَمُ مِنْ مَجِيئِهِ بِلَفْظِ "حَفِظَهَا" تَعْيِينُ السَّرْدِ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ، بَلْ يَحْتَمِلُ الْحِفْظُ الْمَعْنَوِيَّ.

وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْحِفْظِ حِفْظُ الْقُرْآنِ لِكَوْنِهِ مُسْتَوْفِيًّا لَهَا، فَمَنْ تَلَاهُ وَدَعَا بِمَا فِيهِ مِنْ الْأَسْمَاءِ حَصَلَ الْمَقْصُودُ. قَالَ النَّوَوِيُّ: وَهَذَا ضَعِيفٌ.

وَقِيلَ: الْمُرَادُ مَنْ تَتَبَعَهَا مِنَ الْقُرْآنِ. وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: مَعْنَى أَحْصَاهَا عَدَّهَا وَحَفِظَهَا، وَيَتَضَمَّنُ ذَلِكَ الْإِيمَانَ بِهَا وَالتَّعْظِيمَ لَهَا وَالرَّغْبَةَ فِيهَا وَالْإِعْتِبَارَ بِمَعَانِيهَا.

وَقَالَ الْأَصِيلِيُّ: لَيْسَ الْمُرَادُ بِالْإِحْصَاءِ عَدَّهَا فَقَطْ لِأَنَّهُ قَدْ يَعِدُّهَا الْفَاجِرُ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ الْعَمَلُ بِهَا.

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ: الْإِحْصَاءُ الْمَذْكُورُ فِي الْحَدِيثِ لَيْسَ هُوَ التَّعْدَادُ، وَإِنَّمَا هُوَ الْعَمَلُ وَالتَّعَقُّلُ بِمَعَانِي الْأَسْمَاءِ وَالْإِيمَانُ بِهَا.

وَقَالَ أَبُو عُمَرَ الطَّلَمَنْكِيُّ: مِنْ تِمَامِ الْمَعْرِفَةِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ الَّتِي يَسْتَحِقُّ بِهَا الدَّاعِي وَالْحَافِظُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَعْرِفَةُ بِالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَمَا تَتَضَمَّنُ مِنَ الْفَوَائِدِ وَتَدُلُّ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقَائِقِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا لِمَعَانِي الْأَسْمَاءِ وَلَا مُسْتَفِيدًا بِذِكْرِهَا مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَعَانِي.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ مَعْدٍ: يَحْتَمِلُ الْإِحْصَاءُ مَعْنَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْمُرَادَ تَتَبُعُهَا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ حَتَّى يَحْصُلَ عَلَيْهَا.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْمُرَادَ أَنْ يَحْفَظَهَا بَعْدَ أَنْ يَجِدَهَا مُحْصَاةً. قَالَ: وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُ وَرَدَ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ "مَنْ حَفِظَهَا" قَالَ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ﷺ أَطْلَقَ أَوَّلًا قَوْلَهُ "مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ" وَوَكَّلَ الْعُلَمَاءُ إِلَى الْبَحْثِ عَنْهَا ثُمَّ يَسَّرَ عَلَيَّ الْأُمَّةَ الْأَمْرَ فَأَلْقَاهَا إِلَيْهِمْ مُحْصَاةً؛ وَقَالَ: "مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ".

قُلْتُ: وَهَذَا الْاِحْتِمَالُ بَعِيدٌ جَدًّا لِأَنَّهُ يَتَوَقَّفُ عَلَيَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرَّتَيْنِ إِحْدَاهُمَا قَبْلَ الْأُخْرَى، وَمِنْ أَيْنَ يَثْبُتُ ذَاكَ وَمَخْرَجُ اللَّفْظَيْنِ وَاحِدًا؟ وَهُوَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالْاِخْتِلَافُ عَنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ عَنْهُ فِي أَيِّ اللَّفْظَيْنِ قَالَهُ. قَالَ: وَلِلْإِحْصَاءِ مَعَانٍ أُخْرَى:

مِنْهَا: الْإِحْصَاءُ الْفَقْهِيُّ؛ وَهُوَ الْعِلْمُ بِمَعَانِيهَا مِنَ اللَّغَةِ وَتَنْزِيهِهَا عَلَيَّ الْوُجُوهِ الَّتِي تَحْمِلُهَا الشَّرِيعَةُ. وَمِنْهَا: الْإِحْصَاءُ النَّظَرِيُّ؛ وَهُوَ أَنْ يَعْلَمَ مَعْنَى كُلِّ اسْمٍ بِالنَّظَرِ فِي الصِّيغَةِ وَيُسْتَدَلُّ عَلَيْهِ بِآثَرِهِ السَّارِي فِي الْوُجُودِ فَلَا تَمُرُّ عَلَيَّ مَوْجُودٌ إِلَّا وَيَظْهَرُ لَكَ فِيهِ مَعْنَى مِنْ مَعَانِي الْأَسْمَاءِ وَتَعْرِفُ خَوَاصَّ بَعْضِهَا وَمَوْقِعَ الْقَيْدِ وَمُقْتَضَى كُلِّ اسْمٍ، قَالَ: وَهَذَا أَرْفَعُ مَرَاتِبِ الْإِحْصَاءِ، قَالَ: وَتِمَامُ ذَلِكَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ بِمَا يَقْتَضِيهِ كُلُّ اسْمٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ؛ فَيَعْبُدُ

اللَّهُ بِمَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الصِّفَاتِ الْمُقَدَّسَةِ الَّتِي وَجِبَتْ لِذَاتِهِ، قَالَ: فَمَنْ حَصَلَتْ لَهُ جَمِيعُ مَرَاتِبِ الْإِحْصَاءِ حَصَلَ عَلَى الْعَايَةِ، وَمَنْ مُنَحَ مِنْحَى مِنْ مَنَاحِيهَا فَتَوَّابُهُ بِقَدْرِ مَا نَالَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. أ.هـ.



وَقَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ (ح ٧٣٩٢) أَيْضًا:
"قَوْلُهُ (اسْمًا) قِيلَ مَعْنَاهُ: تَسْمِيَةٌ، وَحِينَئِذٍ لَا مَفْهُومَ لِهَذَا الْعَدَدِ بَلْ لَهُ أَسْمَاءُ كَثِيرَةٌ غَيْرُ هَذِهِ.

قَوْلُهُ (أَحْصَيْنَاهُ: حَفِظْنَاهُ) تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ وَعَلَى مَعْنَى الْإِحْصَاءِ وَبَيَّانِ الْاِخْتِلَافِ فِيهِ فِي "كِتَابِ الدَّعَوَاتِ".

قَالَ الْأَصِيلِيُّ: الْإِحْصَاءُ لِلْأَسْمَاءِ الْعَمَلُ بِهَا لَا عَدَّهَا وَحِفْظُهَا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ قَدْ يَقَعُ لِلْكَافِرِ الْمُنَافِقِ كَمَا فِي حَدِيثِ الْخَوَارِجِ: "يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ".
وَقَالَ ابْنُ بَطَالٍ: الْإِحْصَاءُ يَقَعُ بِالْقَوْلِ وَيَقَعُ بِالْعَمَلِ فَالَّذِي بِالْعَمَلِ أَنَّ لِلَّهِ أَسْمَاءَ يَخْتَصُّ بِهَا؛ كَالْأَحَدِ وَالْمُتَعَالِ وَالْقَدِيرِ وَنَحْوِهَا، فَيَجِبُ الْإِفْرَارُ بِهَا وَالْخُضُوعُ عِنْدَهَا، وَلَهُ أَسْمَاءُ يُسْتَحَبُّ الْاِقْتِدَاءُ بِهَا فِي مَعَانِيهَا؛ كَالرَّحِيمِ وَالْكَرِيمِ وَالْعَفْوِ وَنَحْوِهَا، فَيُسْتَحَبُّ لِلْعَبْدِ أَنْ يَتَحَلَّى بِمَعَانِيهَا لِيُؤَدِّيَ حَقَّ الْعَمَلِ بِهَا؛ فَبِهَذَا يَحْصُلُ الْإِحْصَاءُ الْعَمَلِيُّ، وَأَمَّا الْإِحْصَاءُ الْقَوْلِيُّ فَيَحْصُلُ بِجَمْعِهَا وَحِفْظِهَا وَالسُّؤَالُ بِهَا وَلَوْ شَارَكَ الْمُؤْمِنُ غَيْرَهُ فِي الْعَدِّ وَالْحِفْظِ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَمْتَّازُ عَنْهُ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ بِهَا.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي "كِتَابِ الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ": ذَكَرَ نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ أَنَّ الْجَهْمِيَّةَ قَالُوا: إِنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ مَخْلُوقَةٌ؛ لِأَنَّ الْأِسْمَ غَيْرَ الْمُسَمَّى، وَادَّعَوْا أَنَّ اللَّهَ كَانَ وَلَا وُجُودَ لِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ، ثُمَّ خَلَقَهَا ثُمَّ تَسَمَّى بِهَا، قَالَ: فَقُلْنَا لَهُمْ: إِنَّ اللَّهَ

قَالَ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَقَالَ: ﴿ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ﴾؛ فَأَخْبَرَ أَنَّهُ الْمَعْبُودُ وَدَلَّ كَلَامُهُ عَلَى اسْمِهِ بِمَا دَلَّ بِهِ عَلَى نَفْسِهِ، فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ اسْمَ اللَّهِ مَخْلُوقٌ فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ نَبِيَّهُ أَنْ يُسَبِّحَ مَخْلُوقًا، وَثَقُلَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوَيْهِ عَنْ الْجَهْمِيَّةِ أَنَّ جَهْمًا قَالَ: لَوْ قُلْتُ إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا لَعَبَدْتُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِلَهًا، قَالَ: فَقُلْنَا لَهُمْ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ عِبَادَهُ أَنْ يَدْعُوهُ بِأَسْمَائِهِ، فَقَالَ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ وَالْأَسْمَاءُ جَمْعُ أَقْلَةٍ ثَلَاثَةٍ، وَلَا فَرْقَ فِي الزِّيَادَةِ عَلَى الْوَاحِدِ بَيْنَ الثَّلَاثَةِ وَبَيْنَ التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ". أ.هـ.



وَقَالَ الْعَلَامَةُ حَافِظُ الْحَكْمِيِّ فِي كِتَابِهِ "مَعَارِجُ الْقُبُولِ" (٧٧/١):
 "الظَّاهِرُ أَنَّ مَعْنَى حِفْظِهَا وَإِحْصَائِهَا؛ هُوَ مَعْرِفَتُهَا وَالْقِيَامُ بِعُبُودِيَّتِهَا كَمَا أَنَّ الْقُرْآنَ لَا يَنْفَعُ حِفْظُ أَلْفَاظِهِ مَنْ لَا يَعْمَلُ بِهِ، بَلْ جَاءَ فِي الْمُرَاقِ مِنَ الدِّينِ أَنَّهُمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ".
 وَرَجَّحَ الشَّيْخُ / ابْنُ عُثَيْمِينَ فِي "القَوَاعِدِ الْمُثَلَّى": إِحْصَاؤُهَا: حِفْظُهَا لَفْظًا وَفَهْمُهَا مَعْنَى، وَتَمَامُهُ أَنْ يَتَعَبَّدَ لِلَّهِ تَعَالَى بِمُقْتَضَاهَا.



وَأَشْهَرُ الْمَنَاهِجِ فِي الْمُرَادِ بِالْإِحْصَاءِ؛ مَا يَلِي:
 ١ - التَّوَعُّيلُ عَلَى حَدِيثِ التِّرْمِذِيِّ مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ؛ وَمِنْ هَؤُلَاءِ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ كَالْحَاكِمِ وَابْنِ حِبَّانَ، وَحَسَنَةُ التَّوَوِي فِي الْأَذْكَارِ، وَعَلَيْهِ الْكَثِيرُونَ مِمَّنْ شَرَحَ الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى حَيْثُ عَوَّلُوا فِي شُرُوحِهِمْ عَلَى ذَلِكَ الْعَدِّ.^(١)

(١) "فَتْحُ الْبَارِي" (٢١٦/١١).

وهؤلاء ما بين معتقد لصحة الحديث، أو مُقلد لمن صحح ومُستأنس بمُتَابَعَةِ
الأكثر عَلَى القَبُولِ^(١).

٢- جَمَعَهَا مِنَ الْقُرْآنِ فَقَطُّ. وَمِمَّنْ جَمَعَهَا مِنَ الْقُرْآنِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى
الذَّهَلِيُّ، وَجَعْفَرُ الصَّادِقُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَأَبُو زَيْدٍ
اللُّعُؤِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الزَّاهِدُ فِي كِتَابِهِ "الْمَقْصِدُ الْأَسْنَى"، وَابْنُ
حَجَرٍ.

وَذَلِكَ لِمَا وَقَعَ زِيَادَةٌ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ الْحَدِيثِ: "وَهِيَ فِي الْقُرْآنِ" أَوْ "وَكُلُّهَا
فِي الْقُرْآنِ". قَالَ الْحَافِظُ فِي "فَتْحِ الْبَارِي" (٢٢٧/١١):

"وَلَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ صَفْوَانٌ؛ فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ النَّصِيبِيِّ
وَهُوَ ثِقَةٌ عَنْ الْوَلِيدِ أَيْضًا، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي سَنَدِهِ عَلِيُّ الْوَلِيدِ فَأَخْرَجَهُ عُثْمَانُ
الدَّارِمِيُّ فِي "النَّقْضِ عَلَى الْمَرِيسِيِّ" عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ الْوَلِيدِ؛ فَقَالَ: عَنْ
خُلَيْدِ بْنِ دَعْلَجٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَهُ بِدُونِ
التَّعْيِينِ، قَالَ الْوَلِيدُ: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: كُلُّهَا فِي
الْقُرْآنِ (هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) وَسَرَدَ الْأَسْمَاءَ. أ.هـ.

وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ فِيهَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَهُوَ مَنْ رَوَى رِوَايَةَ التِّرْمِذِيِّ السَّابِقَةَ.
ثُمَّ قَالَ الْحَافِظُ:

"(تَنْبِيهِ): وَقَعَ فِي تَفْسِيرِ ابْنِ مَرْدَوَيْهِ وَعِنْدَ أَبِي نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ؛ بَدَلَ قَوْلِهِ "مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ" "مَنْ دَعَا بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ" وَفِي
سَنَدِهِ حُصَيْنُ بْنُ مُخَارِقٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَزَادَ خُلَيْدُ بْنُ دَعْلَجٍ فِي رِوَايَتِهِ الَّتِي
تَقَدَّمَتْ الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا "وَكُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ" وَكَذَا وَقَعَ مِنْ قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ،
وَكَذَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمرَ مَعًا بِلَفْظٍ: "مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ،
وَهِيَ فِي الْقُرْآنِ". أ.هـ.

(١) العَوَاصِمُ وَالْقَوَاصِمُ (٢٥٧/٧).

وَفِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ (١٨٣/١٥) رَوَايَةٌ بِلَفْظٍ: "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا كُلُّهُنَّ فِي الْقُرْآنِ، مَنْ أَحْصَاهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ" وَفِي إِسْنَادِهَا حَمَّادُ بْنُ عِيسَى الْجُهَنِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، بَلْ وَصَفَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِالذَّجَالِ.^(١)

٣- جَمْعُهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ مَعَ الْاِقْتِصَارِ عَلَى الْعَدَدِ الْمَخْصُوصِ.^(٢)

٤- جَمْعُهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ مَعَ عَدَمِ الْاِقْتِصَارِ عَلَى الْعَدَدِ الْمَخْصُوصِ؛ كَابْنِ الْوَزِيرِ.

وهؤلاء منهم من اقتصر على الأسماء والصفات، ومنهم من أضاف الاشتقاق من الأفعال، ومن هؤلاء من اشتق من كل فعل نسب إلى الله اسماً له سبحانه.



وَيُمْكِنُ تَصْنِيفُ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ عَلَى التَّحْوِ التَّالِي:

١- أَسْمَاءٌ وَرَدَتْ بِصُورَةِ الْأِسْمِ؛ إِمَّا: فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ مَعًا، أَوْ فِي الْقُرْآنِ فَقَطْ، أَوْ فِي السُّنَّةِ فَقَطْ.

٢- أَسْمَاءٌ لَمْ تَرِدْ بِصُورَةِ الْأِسْمِ وَإِنَّمَا وَرَدَتْ بِالْإِضَافَةِ أَوْ الْاِشْتِقَاقِ، وَبَعْضُهَا قَدْ يُؤْخَذُ مِنَ النُّصُوصِ بِضَرْبٍ مِنَ التَّكْلُفِ.

٣- أَسْمَاءٌ لَا يَصِحُّ أَنْ تُطْلَقَ فِي بَابِ الْأَسْمَاءِ، وَلَا يَصِحُّ إِيْرَادُهَا فِي هَذَا الْبَابِ، وَإِنْ كَانَتْ قَدْ تَرَجَّعُ إِمَّا إِلَى بَابِ الصِّفَاتِ أَوْ بَابِ الْإِخْبَارِ.^(١)



قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى" (ج ٦):

(١) وَانْظُرْ: هَامِشٌ "دَلَالَةُ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى عَلَى التَّنْزِيهِ" د. عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِي (ص ٢١).

(٢) "الدَّلَالَةُ" (ص ٢٢).

(١) انْظُرْ: "مُعْتَقَدُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى" لِلدُّكْتُورِ/ مُحَمَّدِ بْنِ خَلِيفَةَ التَّمِيمِيِّ.

"وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ هَذَا وَرَدَ فِي الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى؛ فَالْحَدِيثُ الَّذِي فِيهِ ذَكَرَ ذَلِكَ هُوَ حَدِيثُ التِّرْمِذِيِّ رَوَى الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى فِي "جَامِعِهِ" مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَرَوَاهَا ابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ مِنْ طَرِيقِ مَخْلَدِ بْنِ زِيَادٍ الْقَطَوَانِيِّ؛ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ هَاتَيْنِ الرَّوَايَتَيْنِ لَيْسَتَا مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا كُلُّ مِثْلِهِمَا مِنْ كَلَامِ بَعْضِ السَّلَفِ، فَالْوَلِيدُ ذَكَرَهَا عَنْ بَعْضِ شُيُوخِهِ الشَّامِيِّينَ كَمَا جَاءَ مُفَسَّرًا فِي بَعْضِ طُرُقِ حَدِيثِهِ.

وَلِهَذَا اخْتَلَفَتْ أَعْيَانُهُمَا عَنْهُ؛ فَرَوَى عَنْهُ فِي إِحْدَى الرَّوَايَاتِ مِنَ الْأَسْمَاءِ بَدَلُ مَا يُذَكَّرُ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى؛ لِأَنَّ الَّذِينَ جَمَعُوها قَدْ كَانُوا يَذْكُرُونَ هَذَا تَارَةً وَهَذَا تَارَةً؛ وَاعْتَقَدُوا -هُمْ وَغَيْرُهُمْ- أَنَّ الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى الَّتِي مِنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ لَيْسَتْ شَيْئًا مُعَيَّنًا؛ بَلْ مِنْ أَحْصَى تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، أَوْ أَنَّهَا وَإِنْ كَانَتْ مُعَيَّنَةً فَلَا سَمَانَ اللَّذَانِ يَتَّفِقُ مَعْنَاهُمَا يَقُومُ أَحَدُهُمَا مَقَامَ صَاحِبِهِ كَالْأَحَدِ وَالْوَاحِدِ؛ فَإِنَّ فِي رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْهُ رَوَاهَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ "الْأَحَدُ" بَدَلُ "الْوَاحِدِ" وَ "الْمُعْطَى" بَدَلُ "الْمُعْنَى" وَهُمَا مُتَقَارِبَانِ، وَعِنْدَ الْوَلِيدِ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ بَعْدَ أَنْ رَوَى الْحَدِيثَ عَنْ خُلَيْدِ بْنِ دَعْلَجٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

ثُمَّ قَالَ هِشَامُ: وَحَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلَ ذَلِكَ وَقَالَ: كُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ ... مِثْلَ مَا سَاقَهَا التِّرْمِذِيُّ، لَكِنَّ التِّرْمِذِيَّ رَوَاهَا عَنْ طَرِيقِ صَفْوَانَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ الْوَلِيدِ عَنْ شُعَيْبٍ، وَقَدْ رَوَاهَا ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، وَبَيَّنَّ مَا ذَكَرَهُ هُوَ وَالتِّرْمِذِيُّ خِلَافًا فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، وَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا يُبَيِّنُ لَكَ أَنَّهَا مِنَ الْمَوْصُولِ الْمُدْرَجِ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ الطُّرُقِ؛ وَلَيْسَتْ مِنْ كَلَامِهِ.

وَلِهَذَا جَمَعَهَا "قَوْمٌ آخَرُونَ" عَلَى غَيْرِ هَذَا الْجَمْعِ وَاسْتَخْرَجُوهَا مِنَ الْقُرْآنِ؛ مِنْهُمْ: سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُمْ؛ كَمَا قَدْ ذَكَرْتُ ذَلِكَ فِيمَا تَكَلَّمْتُ بِهِ قَدِيمًا عَلَى هَذَا؛ وَهَذَا كُلُّهُ يَقْتَضِي أَنَّهَا عِنْدَهُمْ مِمَّا يَقْبَلُ الْبَدَلُ؛ فَإِنَّ الَّذِي عَلَيْهِ جَمَاهِيرُ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ أَكْثَرُ مِنْ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ.

قَالُوا: -وَمِنْهُمْ الْخَطَّابِيُّ- قَوْلُهُ: "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِنْ أَحْصَاهَا" التَّقْيِيدُ بِالْعَدَدِ عَائِدٌ إِلَى الْأَسْمَاءِ الْمَوْصُوفَةِ بِأَنَّهَا هِيَ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ.

فَهَذِهِ الْجُمْلَةُ وَهِيَ قَوْلُهُ: "مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ" صِفَةٌ لِلتَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ لَيْسَتْ جُمْلَةً مُبْتَدَأَةً وَلَكِنَّ مَوْضِعَهَا النَّصْبُ وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مُبْتَدَأَةً، وَالْمَعْنَى لَا يَخْتَلِفُ، وَالتَّقْدِيرُ أَنَّ لِلَّهِ أَسْمَاءً بِقَدْرِ هَذَا الْعَدَدِ مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ؛ كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: إِنَّ لِي مِائَةَ غُلَامٍ أَعْدَدْتُهُمْ لِلْعِتْقِ وَأَلْفَ دِرْهَمٍ أَعْدَدْتُهَا لِلْحَجِّ، فَالتَّقْيِيدُ بِالْعَدَدِ هُوَ فِي الْمَوْصُوفِ بِهَذِهِ الصِّفَةِ لَا فِي أَصْلِ اسْتِحْقَاقِهِ لَذَلِكَ الْعَدَدِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ إِنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ.

قَالَ: وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ: "اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ؛ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ." فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لِلَّهِ أَسْمَاءً فَوْقَ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ يُحْصِيهَا بَعْضُ الْمُؤْمِنِينَ.

وَأَيْضًا فَقَوْلُهُ: "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ" تَقْيِيدُهُ بِهَذَا الْعَدَدِ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ فَلَمَّا اسْتَقْلَوْهُمْ قَالَ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾، فَإِنَّ لَا يَعْلَمُ أَسْمَاءَهُ إِلَّا هُوَ أَوَّلَى؛ وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا لَوْ كَانَ قَدْ قِيلَ مُنْفَرِدًا لَمْ يُفِدَ النَّفْيَ إِلَّا بِمَفْهُومِ الْعَدَدِ الَّذِي هُوَ دُونَ مَفْهُومِ الصِّفَةِ، وَالتَّزَاوُعُ فِيهِ مَشْهُورٌ؛ وَإِنْ كَانَ الْمُخْتَارُ عِنْدَنَا أَنَّ التَّخْصِصَ بِالذِّكْرِ -بَعْدَ قِيَامِ الْمُقْتَضِي لِلْعُمُومِ- يُفِيدُ الْاِخْتِصَاصَ بِالْحُكْمِ، فَإِنَّ الْعُدُولَ عَنْ وَجُوبِ التَّعْمِيمِ إِلَى التَّخْصِصِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لِلْاِخْتِصَاصِ بِالْحُكْمِ وَإِلَّا كَانَ تَرْكًا لِلْمُقْتَضَى بِلَا مُعَارِضٍ وَذَلِكَ مُمْتَنِعٌ.

فَقَوْلُهُ: "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ" قَدْ يَكُونُ لِلتَّحْصِيلِ بِهَذَا الْعَدَدِ فَوَائِدُ غَيْرِ الْحَصْرِ.

و(مِنْهَا) ذَكَرَ أَنَّ إِحْصَاءَهَا يُورِثُ الْجَنَّةَ؛ فَإِنَّهُ لَوْ ذَكَرَ هَذِهِ الْجُمْلَةَ مُنْفَرِدَةً وَأَتْبَعَهَا بِهَذِهِ مُنْفَرِدَةً لَكَانَ حَسَنًا؛ فَكَيْفَ وَالْأَصْلُ فِي الْكَلَامِ الْإِتِّصَالُ وَعَدَمُ الْإِنْفِصَالِ فَتَكُونُ الْجُمْلَةُ الشَّرْطِيَّةُ صِفَةً؛ لَا ابْتِدَائِيَّةً. فَهَذَا هُوَ الرَّاجِحُ فِي الْعَرَبِيَّةِ مَعَ مَا ذَكَرَ مِنَ الدَّلِيلِ.

وَلِهَذَا قَالَ: "إِنَّهُ وَثِرٌ يُحِبُّ الْوَثَرَ" وَمَحَبَّتُهُ لِذَلِكَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِالْإِحْصَاءِ؛ أَيْ يُحِبُّ أَنْ يُحْصَى مِنْ أَسْمَائِهِ هَذَا الْعَدَدُ؛ وَإِذَا كَانَتْ أَسْمَاءُ اللَّهِ أَكْثَرَ مِنْ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ؛ أَمَكْنَ أَنْ يَكُونَ إِحْصَاءُ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ اسْمًا يُورِثُ الْجَنَّةَ مُطْلَقًا عَلَى سَبِيلِ الْبَدَلِ؛ فَهَذَا يُوجِبُهُ قَوْلُ هَؤُلَاءِ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَجْعَلُهَا أَسْمَاءً مُعَيَّنَةً؛ ثُمَّ مِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَقُولُ: لَيْسَ إِلَّا تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا فَقَطْ؛ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ حَزْمٍ وَطَائِفَةٍ، وَالْأَكْثَرُونَ مِنْهُمْ يَقُولُونَ: وَإِنْ كَانَتْ أَسْمَاءُ اللَّهِ أَكْثَرَ؛ لَكِنَّ الْمَوْعُودَ بِالْجَنَّةِ لِمَنْ أَحْصَاهَا هِيَ مُعَيَّنَةٌ، وَبِكُلِّ حَالٍ: فَتَعْيِينُهَا لَيْسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِحَدِيثِهِ؛ وَلَكِنْ رُويَ فِي ذَلِكَ عَنِ السَّلَفِ أَنْوَاعٌ: مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ. وَمِنْهَا غَيْرُ ذَلِكَ. "أ.هـ.



وَمِمَّنْ حَاوَلَ مِنَ الْعُلَمَاءِ جَمَعَ أَسْمَاءَ اللَّهِ الْحُسْنَى:

١- جَعْفَرُ الصَّادِقُ (٨٠-١٤٨هـ)؛ وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ الْجَمْعُ فِي "فَتْحِ الْبَارِي" (٢١٧/١١).

٢- أَبُو زَيْدٍ اللُّغَوِيُّ؛ وَأَقْرَبُهُ عَلَيْهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (١٠٧-١٩٨هـ)؛ وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي "فَتْحِ الْبَارِي" (٢١٧/١١، ٢١٨).

٣- أَبُو سُلَيْمَانَ حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَطَّابِيُّ (٣١٩-٣٨٨هـ)؛ أَوْرَدَهُ فِي كِتَابِهِ "شَأْنُ الدُّعَاءِ".

٤- الحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مَنَدَةَ (٣١٠-٣٩٥هـ)؛ أوردَهُ في الجزءِ الثَّانِي من كِتَابِهِ "التَّوْحِيد".

٥- أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَلِيمِيُّ (٣٣٨-٤٠٣هـ)؛ أوردَهُ في كِتَابِهِ "المنهاج في شَعَبِ الْإِيمَان" (١/٢٠٩، ١٨٨). وَوَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ (٣٨٤-٤٥٨هـ)؛ أوردَهُ في كِتَابِهِ "الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَات" (ص ٢٣-١١٨).

٦- أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَزْمٍ (٣٨٤-٤٥٦هـ)؛ أوردَهُ في كِتَابِهِ "المَحَلَّى" (٣١/٨).

٧- قَوَامُ السُّنَّةِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الْأَصْبَهَانِيُّ (٤٥٧-٥٣٥هـ)؛ أوردَهُ -عَلَى غَيْرِ سَبِيلِ الْإِسْتِغْصَاءِ- في كِتَابِهِ "الْحُجَّةُ فِي بَيَانِ الْمَحْجَّةِ" (١/١١٤-١١٦).

٨- أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرْطُبِيُّ؛ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْعَرَبِيِّ الْمَالِكِيِّ (٤٦٨-٥٤٣هـ)؛ أوردَهُ في كِتَابِهِ "أَحْكَامُ الْقُرْآن" (٢/٨١٥، ٨٠٨).

٩- أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ الْقُرْطُبِيُّ الْمَفْسِّرُ (...-٦٧١هـ)؛ أوردَهُ في كِتَابِهِ "الْأَسْنَى فِي شَرْحِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى".

١٠- مُحَمَّدُ بْنُ الْمُرتَضَى الْيَمَانِيُّ؛ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْوَزِيرِ (ت ٨٤٠هـ)؛ أوردَهُ في كِتَابِهِ "إِثْبَارُ الْحَقِّ عَلَى الْخَلْق" (ص ١٧١-١٧٢).

١١- أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَجَرٍ الْعَسْكَلَانِيُّ (٧٧٣-٨٥٢هـ)؛ أوردَهُ في كِتَابِهِ "فَتْحُ الْبَارِي" (٢١٩/١١).

وغيرهم، أَمَّا مِنَ الْمُعَاصِرِينَ؛ فَجَمَعَ كَثِيرٌ، مِنْهُمْ:

١- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَاصِرٍ سَعْدِي (ت ١٣٧٦هـ)؛ أوردَهُ في كِتَابِهِ "تَيْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمُتَّان" (٦/٢٩٨-٣٠٥).

٢- مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-؛ أوردَهُ في كِتَابِهِ "الْقَوَاعِدُ الْمُثَلَّى".

٣- سَعِيدُ بْنُ عَلِيٍّ الْقَحْطَانِيُّ؛ أوردَهُ في كِتَابِهِ "شَرْحُ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ".

٤- مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدٍ الْحُمُودُ؛ أوردَهُ في كِتَابِهِ "الْمَنْهَجُ الْأَسْمَى فِي شَرْحِ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى".

٥- أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الشَّرَبَاصِيِّ؛ أَوْرَدَهُ فِي كِتَابِهِ "مَوْسُوعَةُ: لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى".

٦- نُورُ الْحُسَيْنِ خَانَ ابْنُ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَدِيقِ حَسَنِ خَانَ - مِنْ مَشَايِخِ الْهِنْدِ؛ أَوْرَدَهُ فِي كِتَابِهِ "الْجَوَائِزُ وَالصَّلَاتُ مِنْ جَمْعِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ".

وَعَبَّرَ هَؤُلَاءِ كَثِيرُونَ قَدْ ذَكَرْتُ جَمْعَهُمْ فِي كِتَابِي "فِي نُورِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى".

وَفِي هَذَا رَدُّ عَلَيِ الدُّكْتُورِ/ مَحْمُودٍ فِي قَوْلِهِ:

"وَلِذَلِكَ لَمْ يَقُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ سَلَفًا وَخَلْفًا بِتَتَبِعِ الْأَسْمَاءَ حَصْرًا مِنْذُ أَكْثَرِ

مِنْ أَلْفِ عَامٍ. !!!"

فَلَا زَالَتِ الْجُهُودُ تَتَوَاصَلُ؛ بِحَمْدِ اللَّهِ!



وَنُلاحظُ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ اثْنَانِ مِنَ الْكَثِيرِينَ الَّذِينَ أَلْفَوْا فِي الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى اتَّفَقًا

عَلَي نَفْسِ الْأَسْمَاءِ إِلَّا مَنْ صَحَّحَ حَدِيثَ التِّرْمِذِيِّ؛ كَأَبِي حَامِدٍ الْغَزَالِيِّ وَمَنْ نَحَا

نَحْوَهُ، أَمَّا مَنْ لَمْ يُصَحِّحْهُ فَلَا؛ لِأَنَّ الْأَسْتِقْرَاءَ قَدْ يَخْتَلِفُ مِنْ شَخْصٍ لآخر،

وَكَذَلِكَ الصَّابِطُ فِي تَعْيِينِ مَا يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ شَرْطُ الْأِسْمِ قَدْ يَخْتَلِفُ؛ فَهُنَاكَ مَنْ يَتَوَسَّعُ

وَهُنَاكَ مَنْ يَتَقَيَّدُ بِشُرُوطٍ مُعَيَّنَةٍ بِحَسَبِ مَا وَصَلَ إِلَيْهِ اجْتِهَادُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ.



فصل

طُرُق حَدِيثِ

"إِنَّ لِلَّهِ تِسْعًا وَتِسْعِينَ اسْمًا مِنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ"

رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلُهُ: "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعًا وَتِسْعِينَ اسْمًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ".

وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه خَمْسَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ؛ وَهُمْ:

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزٍ الْأَعْرَجُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، وَهَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ، أَبُو رَافِعٍ ثَفَيْعُ بْنُ رَافِعٍ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- (٢).

(١) "وَرَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ: سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ عُمَرَ، وَعَلِيٌّ، وَكُلُّهَا عِنْدَ أَبِي نُعَيْمٍ أَيْضًا بِأَسَانِيدٍ ضَعِيفَةٍ، وَحَدِيثُ عَلِيٍّ فِي "طَبَقَاتِ الصُّوفِيَّةِ" لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ مَعًا فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِ عَشَرَ مِنْ "أَمَالِي أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ بَشْرَانَ" وَفِي "فَوَائِدِ أَبِي عُمَرَ بْنِ حَبُوبٍ" اِتِّقَاءَ الدَّارَقُطَنِيِّ. قَالَهُ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ.

وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ عَنْ غَيْرِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَخْرَجَهَا أَبُو نُعَيْمٍ فِي (جُزْءٍ فِيهِ طُرُقُ حَدِيثِ: "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا")؛ وَهُوَ مَطْبُوعٌ بِتَحْقِيقٍ / مَشْهُورٍ بِنِ حَسَنٍ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ؛ هِيَ (ح ٨٥، ٨٧، ٨٨).

فَالْحَدِيثُ لَمْ يَصِحَّ إِلَّا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي "تَخْرِيجِ حَدِيثِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى" (ص ٥٥).

(٢) "وَعَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، وَسَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعَمٍ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ؛ أَخْرَجَهَا أَبُو نُعَيْمٍ بِأَسَانِيدٍ عَنْهُمْ كُلُّهَا ضَعِيفَةً، وَعَرَاكَ بْنُ مَالِكٍ عِنْدَ الْبَزَّارِ لَكِنْ شَكٌّ فِيهِ، وَرَوَيْنَاهَا فِي "جُزْءِ الْمَعَالِي" وَفِي "أَمَالِي الْجَرَفِيِّ" مِنْ طَرِيقِهِ بِغَيْرِ شَكٍّ. قَالَهُ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ.

وَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: "وَلَمْ يَتَوَاتَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيُّضًا، بَلْ غَايَةُ أَمْرِهِ أَنْ يَكُونَ مَشْهُورًا". فَدَعَوَى التَّوَاتُرَ مَرْدُودَةً.



وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ كَمَا يَلِي:

١- رَوَايَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، رَوَاهَا عَنْهُ: أَبُو الزُّنَادِ، وَرَوَاهَا عَنْ أَبِي الزُّنَادِ جَمْعٌ مِنْهُمْ:

(أ) شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ (الْبُخَارِيُّ ح ٧٣٩٢، وَغَيْرُهُ). وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ رَوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ شُعَيْبٍ، وَسَرَدَ الْأَسْمَاءَ. وَسَتَّاتِي. وَمِنْ رَوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ عِنْدَ أَبِي عَوَّالَةَ. كَمَا فِي الْفَتْحِ.

(ب) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (مُسْلِمٌ ح ٢٦٧٧، وَغَيْرُهُ).

(ج) مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (ابْنُ مَنَدَةَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ ح ١٥٤)

(د) وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ أَبُو بَشِيرٍ الْكُوفِيُّ [وَهُوَ: صَدُوق] (ابْنُ مَنَدَةَ فِي

كِتَابِ التَّوْحِيدِ ح ١٥٥)

وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ عَنْ الْأَعْرَجِ أَيُّضًا: مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ مِنْ رَوَايَةِ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْهُ، وَسَرَدَ الْأَسْمَاءَ. وَسَتَّاتِي.

٢- رَوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، رَوَاهَا عَنْهُ:

(أ) أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ (مُسْلِمٌ ح ٢٦٧٧، وَغَيْرُهُ).

(ب) هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ (التِّرْمِذِيُّ ح ٣٥٧٣، وَغَيْرُهُ).

(ج) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ (أَحْمَدُ ٥١٦/٢ وَابْنُ مَنَدَةَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ ح ١٥٩).

(د) خَالِدُ بْنُ مِهْرَانَ الْحِذَّاءُ (أَحْمَدُ ٤٩٩/٢).

(هـ) عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ (ابْنُ مَنَدَةَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ ح ١٦٠).

(و) عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ (ابْنُ مَنَدَةَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ ح ١٦١).

٣- رَوَايَةُ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ، رَوَاهَا عَنْهُ:

(أ) أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ (مُسْلِمٌ ح ٢٦٧٧، وَغَيْرُهُ).

(ب) مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ (أَحْمَدُ ٢/٣١٤، وَغَيْرُهُ).

٤- رَوَايَةُ أَبِي رَافِعٍ، رَوَاهَا عَنْهُ: قَتَادَةُ (التِّرْمِذِيُّ ح ٣٥٧٣، وَغَيْرُهُ).

٥- رَوَايَةُ أَبِي سَلَمَةَ، رَوَاهَا عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ اللَّيْثِيُّ (ابْنُ مَاجَةَ

ح ٣٨٦٠، وَغَيْرُهُ).^(١)

وَيَكْفِي فِي بَيَانِ الْحُكْمِ عَلَى الْحَدِيثِ أَنْ يَرَوِيَهُ الْإِمَامَانِ الْجَلِيلَانِ الْبُخَارِيُّ

وَمُسْلِمٌ.



(فَائِدَةٌ) قَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ:

"وَنَقَلَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدِ الْبَلْخِيِّ أَنَّهُ طَعَنَ فِي حَدِيثِ الْبَابِ؛ فَقَالَ: أَمَّا الرَّوَايَةُ الَّتِي لَمْ يُسَرِّدْ فِيهَا الْأَسْمَاءُ وَهِيَ الَّتِي اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهَا أَقْوَى مِنَ الرَّوَايَةِ الَّتِي سَرَدَتْ فِيهَا الْأَسْمَاءُ؛ فَضَعِيفَةٌ مِنْ جِهَةِ أَنَّ الشَّارِعَ ذَكَرَ هَذَا الْعَدَدَ الْخَاصَّ وَيَقُولُ: إِنَّ مَنْ أَحْصَاهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ لَا يَسْأَلُهُ السَّامِعُونَ عَنْ تَفْصِيلِهَا، وَقَدْ عَلِمْتَ شِدَّةَ رَغْبَةِ الْخَلْقِ فِي تَحْصِيلِ هَذَا الْمَقْصُودِ، فَيَمْتَنِعُ أَنْ لَا يُطَالِبُوهُ بِذَلِكَ، وَلَوْ طَالِبُوهُ لَبَيَّنَّا لَهُمْ وَلَوْ بَيْنَهَا لَمَّا أَغْفَلُوهُ وَلَثَقَلْ ذَلِكَ عَنْهُمْ. وَأَمَّا الرَّوَايَةُ الَّتِي سَرَدَتْ فِيهَا الْأَسْمَاءُ فَيَدُلُّ عَلَى ضَعْفِهَا عَدَمُ تَنَاسُبِهَا فِي السِّيَاقِ وَلَا فِي التَّوْقِيفِ وَلَا فِي الْإِشْتِقَاقِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ الْمُرَادُ الْأَسْمَاءَ فَقَطْ فَغَالِبُهَا صِفَاتٌ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ الصِّفَاتَ فَالْصِّفَاتُ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ.

(١) انْظُرْ: "فَتْحُ الْبَارِي" لِابْنِ حَجَرٍ (١١/٢١٨)، وَ"مَنْهَجُ الْإِمَامِ ابْنِ الْقَيْمِ الْجَوْزِيِّ فِي شَرْحِ

الْأَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى" لِمِشْرِفِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْرَانِيِّ الْغَامِدِيِّ.

وَأَجَابَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ عَنْ الْأَوَّلِ؛ بِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْ عَدَمِ تَفْسِيرِهَا أَنْ
يَسْتَمِرُّوا عَلَى الْمُوَاطَّاةِ بِالِدُّعَاءِ بِجَمِيعِ مَا وَرَدَ مِنَ الْأَسْمَاءِ رَجَاءً أَنْ يَقَعُوا عَلَى
تِلْكَ الْأَسْمَاءِ الْمَخْصُوصَةِ، كَمَا أُبْهِمَتْ سَاعَةُ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةُ الْقَدْرِ وَالصَّلَاةُ
الْوُسْطَى.

وَعَنْ الثَّانِي بِأَنْ سَرَدَهَا إِنَّمَا وَقَعَ بِحَسَبِ التَّبَعِ وَالِاسْتِقْرَاءِ عَلَى الرَّاجِحِ فَلَمْ
يَخْصُلْ الْأَعْتِنَاءُ بِالتَّنَاسُبِ، وَبِأَنَّ الْمُرَادَ مَنْ أَحْصَى هَذِهِ الْأَسْمَاءَ دَخَلَ الْجَنَّةَ
بِحَسَبِ مَا وَقَعَ الْاِخْتِلَافُ فِي تَفْسِيرِ الْمُرَادِ بِالْإِحْصَاءِ فَلَمْ يَكُنْ الْقَصْدُ حَصْرَ
الْأَسْمَاءِ. انْتَهَى. "أ.هـ.



فَتْحٌ

ضَعْفُ حَدِيثِ إِحْصَاءِ الْأَسْمَاءِ بِرَوَايَاتِهِ الثَّلَاثِ (التِّرْمِذِيِّ، ابْنِ مَاجَةَ، الْحَاكِمِ)

﴿ قَدْ جَاءَتْ آثَارٌ فِيهَا سَرْدٌ لِتِلْكَ الْأَسْمَاءِ، وَأَشْهَرُهَا رَوَايَةُ التِّرْمِذِيِّ، وَبِالرُّغْمِ مِنْ ضَعْفِهَا، فَهِيَ "أَقْرَبُ الطُّرُقِ إِلَى الصَّحَّةِ، وَعَلَيْهَا عَوَّلَ غَالِبُ مَنْ شَرَحَ الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى". قَالَهُ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ. ﴾



فَإِلَى بَيَانِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ الثَّلَاثِ بِالتَّفْصِيلِ !!!

رَوَايَةُ التِّرْمِذِيِّ

وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ هِيَ:

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ^(١)، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

"إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا؛ مِائَةً غَيْرَ وَاحِدٍ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ: هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ، الْمَلِكُ، الْقُدُّوسُ، السَّلَامُ، الْمُؤْمِنُ، الْمُهِيمُنُ، الْعَزِيزُ، الْجَبَّارُ، الْمُتَكَبِّرُ، الْخَالِقُ، الْبَارِئُ، الْمُصَوِّرُ، الْغَفَّارُ، الْقَهَّارُ، الْوَهَّابُ، الرَّزَّاقُ، الْفَتَّاحُ، الْعَلِيمُ، الْقَابِضُ، الْبَاسِطُ، الْخَافِضُ، الرَّافِعُ، الْمُعِزُّ، الْمُدِلُّ، السَّمِيعُ، الْبَصِيرُ، الْحَكَمُ، الْعَدْلُ، اللَّطِيفُ، الْخَبِيرُ، الْحَلِيمُ، الْعَظِيمُ، الْغَفُورُ، الشَّكُورُ، الْعَلِيُّ، الْكَبِيرُ، الْحَفِيزُ، الْمُقِيتُ، الْحَسِيبُ، الْجَلِيلُ، الْكَرِيمُ، الرَّقِيبُ، الْمُجِيبُ، الْوَاسِعُ، الْحَكِيمُ، الْوَدُودُ، الْمَجِيدُ، الْبَاعِثُ، الشَّهِيدُ، الْحَقُّ، الْوَكِيلُ، الْقَوِيُّ، الْمُتَيْنُ، الْوَلِيُّ، الْحَمِيدُ، الْمُحْصِي، الْمُبْدِي، الْمُعِيدُ، الْمُحْيِي، الْمُمِيتُ، الْحَيُّ، الْقَيُّومُ، الْوَاجِدُ، الْمَاجِدُ، الْوَاحِدُ، الصَّمَدُ، الْقَادِرُ، الْمُقْتَدِرُ، الْمُقَدِّمُ، الْمُؤَخِّرُ، الْأَوَّلُ، الْآخِرُ، الظَّاهِرُ، الْبَاطِنُ، الْوَالِي، الْمُتَعَالِي، الْبَرُّ، التَّوَّابُ، الْمُتَتَّقُ، الْعَفْوُ، الرَّءُوفُ، مَالِكُ الْمُلْكِ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، الْمُقْسِطُ، الْجَامِعُ، الْغَنِيُّ، الْمُغْنِي، الْمَانِعُ، الضَّارُّ، النَّافِعُ، التَّوَرُّ الْهَادِي، الْبَدِيعُ، الْبَاقِي، الْوَارِثُ، الرَّشِيدُ، الصَّبُورُ."

(١) وَلَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ صَفْوَانُ؛ فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ النَّصَّيْبِيِّ وَهُوَ ثِقَّةٌ عَنْ الْوَلِيدِ أَيْضًا. قَالَه الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ.

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٥/٥٣٠ - ٥٣٢ ح ٣٥٠٧)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (٣/٨٨ - ٨٩ ح ٨٠٨)، وَالْبَغَوِيُّ فِي "شَرْحِ السُّنَّةِ" (٥/٣٢-٣٣ ح ١٢٥٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي "الدُّعَاءِ" (٢/٨٢٩ - ٨٣٠ ح ١١١)، وَابْنُ مَنْدَه فِي كِتَابِ "التَّوْحِيدِ" (٢/٢٠٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ" (ص ٥)، وَفِي "السُّنَنِ الْكُبْرَى" (١٥/٢٧)، وَفِي "الْإِعْتِقَادِ" (ص ٥٠)، وَالْحَاكِمُ (١/١٦) وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الدَّهَبِيُّ، وَرَوَاهُ الْبَغَوِيُّ فِي "شَرْحِ السُّنَّةِ" (٥/٣٢)، كَمَا رَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ كَمَا فِي "تَلْخِصِ الْحَبِيرِ" (٤/١٧٢) وَغَيْرُهُ، وَانْظُرْ: جُزْءَ الْحَافِظِ أَبِي نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَجُزْءَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرَ، وَأَيْضًا "الدُّرَّ الْمَشْتُورَ" (٣/١٤٨).

وَالْحَدِيثُ حَسَنُهُ التَّوَوِيُّ فِي "الْأَذْكَارِ" (٣/٢٢١ الْفُتُوحَاتِ الرَّبَّانِيَّةِ)، وَقَوَاهُ الشُّوْكَانِيُّ فِي "تُحْفَةِ الذَّاكِرِينَ" (ص ٥٤)، وَقَدْ صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (ح ٢٣٨٤ مَوَارِدَ)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ كَمَا مَرَّ.

وَالرَّاجِحُ ضَعْفُ الْحَدِيثِ، وَفِيهِ عِدَّةٌ عِلَلٌ: تَدْلِيلُ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَأَيْضًا تَفَرُّدُهُ، وَالْاضْطِرَابُ فِي الْحَدِيثِ وَالْإِخْتِلَافُ فِيهِ، كَمَا سَيَأْتِي بَزِيَادَاتٍ وَنَقْصٍ، وَأَيْضًا احْتِمَالُ الْإِدْرَاجِ فِيهِ، وَهُوَ الَّذِي رَجَّحَهُ الْكَثِيرُ مِنَ الْعُلَمَاءِ.^(١)

وَقَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَدَّثَنَا بِهِ غَيْرٌ وَاحِدٌ عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ صَالِحٍ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ صَالِحٍ؛ وَهُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا نَعْلَمُ فِي كَبِيرِ شَيْءٍ مِنَ الرُّوَايَاتِ لَهُ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ ذَكَرَ الْأَسْمَاءُ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ رَوَى آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ هَذَا الْحَدِيثَ بِإِسْنَادٍ غَيْرِ هَذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَذَكَرَ فِيهِ الْأَسْمَاءُ، وَلَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ."



(١) فَانْظُرْ لِذَلِكَ: "الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتِ" لِلْبَيْهَقِيِّ (ص ١٩)، وَ"مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى" (٦/٣٨٢)، وَ"تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ" (٢/٢٦٩)، وَ"فَتْحُ الْبَارِي" لِابْنِ حَجَرَ (١١/٢١٧)، وَلِذَلِكَ ضَعْفُ الْحَدِيثِ جَمَاعَةً.. وَانْظُرْ: كِتَابِي "الْقَبَسَاتِ" (ص ٦٩، ٧٠).

وَفِي بَعْضِ الطَّرُقِ: "الْمَانِعُ" بَدَلًا مِنْ "الرَّافِعِ".
وَأَيْضًا فِي بَعْضِ الطَّرُقِ: "الْمُغِيثُ" بَدَلًا مِنْ "الْمُقِيتِ".
وَأَيْضًا فِي بَعْضِ الطَّرُقِ: "الْمُبِينُ" بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ التَّحْتِيَّةِ بَدَلًا مِنْ "الْمَتِينُ" بِالْمُثَنَّةِ
الْفَوْقِيَّةِ، وَالْمَشْهُورُ بِالْمُثَنَّةِ "الْمَتِينُ".



وَهَذِهِ هِيَ الرِّوَايَةُ الَّتِي تُعْرَفُ بِأَنَّهَا: "رِوَايَةُ التِّرْمِذِيِّ" أَوْ "رِوَايَةُ صَفْوَانَ"؛ وَهُوَ:
صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، أَحَدُ رِوَاةِ الْحَدِيثِ.
وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الدَّمَشْقِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ
صَالِحٍ، فَخَالَفَ فِي عِدَّةِ أَسْمَاءٍ، فَقَالَ: (الْقَائِمُ، الدَّائِمُ) بَدَلُ: (الْقَابِضُ، الْبَاسِطُ)،
(الشَّدِيدُ) بَدَلُ (الرَّشِيدِ)، وَ(الْأَعْلَى، الْمُحِيطُ، مَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ) بَدَلُ (الْوَدُودِ،
الْمَجِيدِ، الْحَكِيمِ).^(١) وَفِيهَا أَيْضًا (الْمُغِيثُ) بَدَلًا مِنْ (الْمُقِيتِ)، وَفِي الْأَسْمَاءِ تَقْدِيمُ
وَتَأْخِيرُ.

وَوَقَعَ عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ عَنْ صَفْوَانَ (الرَّافِعِ) بَدَلُ: (الْمَانِعِ).



وَوَقَعَ فِي صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ فِي رِوَايَةِ صَفْوَانَ أَيْضًا مُخَالَفَةً فِي بَعْضِ الْأَسْمَاءِ،
قَالَ: (الْحَاكِمُ) بَدَلُ (الْحَكِيمِ)، وَ(الْقَرِيبُ) بَدَلُ (الرَّقِيبِ)، وَ(الْوَلِيُّ) بَدَلُ (الْوَالِي)،
وَ(الْأَحَدُ) بَدَلُ (الْمُعْنَى).



(١) انْظُرْ: "فَتْحُ الْبَارِي" (٢٢٠/١١)، وَقَدْ ذَكَرْتُهُ فِي كِتَابِي: "الْقَبَسَاتُ" (ص ٧١)، وَقَدْ
رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الدُّعَاءِ" (ح ١١١) مِنْ طَرِيقِ: أَبِي بَكْرٍ الدَّمَشْقِيِّ أَحْمَدَ بْنَ الْمُعْلِيِّ،
وَأَيْضًا مِنْ طَرِيقِ: وَرْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ لَبِيدِ الْبَيْرُوتِيِّ، وَلَعَلَّ كَلِمَةَ: "أَبُو زُرْعَةَ" الَّتِي فِي
"الْفَتْحِ" خَطَأً مِنْ طَابِعٍ أَوْ نَاسِخٍ.

وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ وَابْنِ مَنْدَةَ مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ عَنِ الْوَلِيدِ:
(الْمُعِثُ) بِالْمُعْجَمَةِ وَالْمُثَلَّثَةِ بَدَلُ: (الْمُقِيتُ) بِالْقَافِ وَالْمُثَنَّةِ. ^(١)



قَالَ الْبَغَوِيُّ فِي كِتَابِهِ "شَرْحُ السُّنَّةِ" (٣٥/٥):

"وَلِلَّهِ ~~عَلَى~~ أَسْمَاءٌ سِوَى هَذِهِ الْأَسَامِيِّ أَتَى بِهَا الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، مِنْهَا: الرَّبُّ،
وَالْمَوْلَى، وَالنَّصِيرُ، وَالْفَاطِرُ، وَالْحَيُّطُ، وَالْجَمِيلُ، وَالصَّادِقُ، وَالْقَدِيمُ ^(٢)، وَالْوَتَرُ، وَالْحَتَّانُ،

(١) وانظر: "فتح الباري" (١١ / ٢٢٠).

(٢) هَذَا الْأِسْمُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُنْتَشِرَةِ عَلَى أَلْسِنَةِ الْفَلَاسِفَةِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ، وَلَمْ يَرَدْ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي السُّنَّةِ، وَهُوَ لَا يَدُلُّ عَلَى الْكَمَالِ، بَلْ يَتَضَمَّنُ نَقْصًا؛ فَإِنَّ الْقَدِيمَ يَعْنِي السَّابِقَ لغيرِهِ سِوَاكَ كَانَ حَدِثًا أَمْ أَزَلِيًّا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾ (يس / ٣٩)، وَالْعُرْجُونُ الْقَدِيمُ حَدِيثٌ وَهُوَ -أَيُّ الْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ- عَذْقُ النَّخْلَةِ الَّذِي يَلْتَوِي إِذَا تَقَدَّمَ بِهِ الْعَهْدُ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ حَدِيثٌ، وَالْحَدُوثُ نَقْصٌ. يَقُولُ الشَّيْخُ / مُحَمَّدُ الْأَمِينُ الشَّنْقِيطِيُّ فِي كِتَابِهِ "مَنْهَجٌ وَدِرَاسَاتُ لآيَاتِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ":

"... أَنَّ الْقَدِيمَ وَالْبَقَاءَ اللَّذَيْنِ وَصَفَ الْمُتَكَلِّمُونَ بِهِمَا اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا زَاعِمِينَ أَنَّهُ وَصَفَ بِهِمَا نَفْسَهُ فِي قَوْلِهِ: (هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ) قَدْ وَصَفَ بِهِمَا الْمَخْلُوقَ. وَالْقَدِيمُ فِي الْإِصْطِلَاحِ عِنْدَهُمْ عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ الْعَدَمِ السَّابِقِ إِلَّا أَنَّهُ عِنْدَهُمْ أَحْصَوْا مِنَ الْأَزْلِ؛ لِأَنَّ الْأَزْلَ عِبَارَةٌ عَمَّا لَا افْتِتَاحَ لَهُ سِوَاءَ كَانَ وَجُودِيًّا كَذَاتِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ أَوْ عَدَمِيًّا كِإِعْدَامِ مَا سِوَى اللَّهِ؛ لِأَنَّ الْعَدَمَ السَّابِقَ عَلَى الْعَالَمِ قَبْلَ وَجُودِهِ لَا أَوَّلَ لَهُ فَهُوَ أَزَلِيٌّ، وَلَا يُقَالُ فِيهِ قَدِيمٌ. وَالْقَدِيمُ عِنْدَهُمْ عِبَارَةٌ عَمَّا لَا أَوَّلَ لَهُ بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ وَجُودِيًّا كَذَاتِ اللَّهِ مُتَّصِفَةً بِصِفَاتِ الْكَمَالِ وَالْجَلَالِ. وَنَحْنُ الْآنَ نَتَكَلَّمُ عَلَى مَا وَصَفُوا بِهِ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا مِنَ الْقَدِيمِ وَالْبَقَاءِ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ كَرِهَ وَصْفَهُ جَلَّ وَعَلَا بِالْقَدِيمِ كَمَا يَأْتِي.

=

وَالْمَنَانُ، وَالشَافِي، وَالكَفِيلُ، وَذُو الطُّولِ، وَذُو الْفَضْلِ، وَذُو الْعَرْشِ، وَذُو الْمَعَارِجِ، وَغَيْرُهَا، وَتَخْصِيصُ بَعْضِهِنَّ بِالذِّكْرِ؛ لِكُونِهَا أَشْهَرَ الْأَسْمَاءِ. "أ.هـ.



فَهَذَا السَّنَدُ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ، لَكِنْ قَدْ جَاءَ الْحَدِيثُ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ بِطَرُقٍ أُخْرَى، وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَسْمَاءَ.

فَقَدْ أَخْرَجَ الدَّارِمِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ الدَّمَشَقِيِّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا خَلِيدُ بْنُ دَعْلَجٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ". فَذَكَرَهُ بِدُونِ التَّعْيِينِ.



وَيَبْقَى الْقَوْلُ أَنَّ أَقْرَبَ الطَّرِيقِ إِلَى الصَّحِّحَةِ مِنَ الرِّوَايَاتِ الَّتِي سَرَدَتِ الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى هِيَ رِوَايَةُ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، كَمَا قَالَ ذَلِكَ

= قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَصَفَ بَعْضَ الْمَخْلُوقِينَ بِالْقَدَمِ؛ قَالَ: ﴿كَالْمُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾ ﴿إِنَّكَ لَنِي ضَلَّاكَ الْقَدِيمِ﴾ ﴿أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ﴾، وَوَصَفَ بَعْضَهُمْ بِالْبَقَاءِ؛ قَالَ: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾ ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَا وَصَفُوا بِهِ اللَّهَ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ مُخَالَفٌ لِمَا وَصَفَ بِهِ الْخَلْقُ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ.

أَمَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَلَمْ يَصِفْ فِي كِتَابِهِ نَفْسَهُ بِالْقَدَمِ، وَبَعْضُ السَّلَفِ كَرِهَ وَصْفَهُ بِالْقَدَمِ لِأَنَّهُ قَدْ يُطْلَقُ مَعَ سَبْقِ الْعَدَمِ نَحْوُ: ﴿كَالْمُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾ ﴿إِنَّكَ لَنِي ضَلَّاكَ الْقَدِيمِ﴾ ﴿أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ﴾، وَقَدْ جَاءَ فِيهِ حَدِيثٌ؛ قَالَ فِيهِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: هُوَ يَدُلُّ عَلَيَّ وَصْفِهِ بِهِذَا. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: لَمْ يَثْبُتْ. وَقَدْ ذَكَرَ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ "الْقَدِيمَ" فِي أَسْمَائِهِ تَعَالَى، وَفِي حَدِيثِ دُخُولِ الْمَسْجِدِ: أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. "أ.هـ.

الحافظُ ابنُ حجرِ العسقلانيُّ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالْحَدِيثُ ضَعِيفٌ، وَكَمَا عَلَّقَ الْأَلْبَانِيُّ عَلَى كَلَامِ التِّرْمِذِيِّ بَعْدَ إِخْرَاجِهِ هَذِهِ الرَّوَايَةَ، حَيْثُ قَالَ التِّرْمِذِيُّ: "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ"، فَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: "أَيُّ: ضَعِيفٌ".



وَأَمَّا مِنْ جِهَةِ الْمَتْنِ؛ فَفِيهِ أُمُورٌ قَادِحَةٌ غَيْرُ مَا فِي السَّنَدِ مِنْ تَفَرُّدِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ؛ ذَكَرَهَا الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ، فَقَالَ رَادًّا عَلَى الْحَاكِمِ فِي تَعْلِيلِهِ عَدَمَ إِخْرَاجِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ لِرَوَايَةِ سَرْدِ الْأَسْمَاءِ بَأَنَّهُ لِتَفَرُّدِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ فَقَطْ، فَقَالَ: "وَلَيْسَتْ الْعِلَّةُ عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ تَفَرُّدُ الْوَلِيدِ فَقَطْ؛ بَلْ الْاِخْتِلَافُ فِيهِ وَالِاضْطِرَابُ وَتَدْلِيلُهُ وَاحْتِمَالُ الْإِذْرَاجِ".



فَالْعِلَلُ الْوَارِدَةُ فِي رَوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ مِنْ جِهَةِ السَّنَدِ وَالْمَتْنِ؛ هِيَ:
الْعِلَّةُ الْأُولَى: الْاِخْتِلَافُ فِيهِ وَالِاضْطِرَابُ فِي السَّنَدِ وَالْمَتْنِ.
 أَمَّا مِنْ جِهَةِ السَّنَدِ: فَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ:

"وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِي سَنَدِهِ عَلَى الْوَلِيدِ؛ فَأَخْرَجَهُ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ فِي "التَّقْصُصِ عَلَى الْمَرِيْسِيِّ" عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ الْوَلِيدِ؛ فَقَالَ: عَنْ خُلَيْدِ بْنِ دَعْلَجٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَذَكَرَهُ بِدُونِ التَّعْيِينِ، قَالَ الْوَلِيدُ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: كُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ (هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) وَسَرَدَ الْأَسْمَاءَ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ ابْنُ حِبَّانَ مِنْ رَوَايَةِ أَبِي عَامِرٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ بِسَنَدٍ آخَرَ؛ فَقَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ زُهَيْرٌ: فَبَلَّغَنَا أَنَّ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَهَا أَنْ تُفْتَسَحَ بِلَا إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ، وَسَرَدَ الْأَسْمَاءَ.



وَهَذِهِ الطَّرِيقُ أَخْرَجَهَا ابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ وَالْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّنْعَانِيِّ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، لَكِنْ سَرَدَ الْأَسْمَاءُ أَوَّلًا؛ فَقَالَ بَعْدَ قَوْلِهِ: "مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ": اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ الْخَلْقُ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ أَنْ انْتَهَى الْعَدُّ: قَالَ زُهَيْرٌ: فَبَلَّغْنَا عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ أَوَّلَهَا يُفْتَحُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى. أ.هـ.

أَمَّا مِنْ جِهَةِ الْمَتْنِ: فَقَدْ وَقَعَ اخْتِلَافٌ فِي سَرْدِ الْأَسْمَاءِ؛ وَذَلِكَ بِالزِّيَادَةِ وَالتَّنْقِصِ بَيْنَ رِوَايَةٍ وَرِوَايَةٍ، وَكَذَا تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ، وَتَكَرَّرَ فِي إِحْدَى الرِّوَايَاتِ.



الْعِلَّةُ الثَّانِيَّةُ: تَدْلِيسُ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ. وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِأَنَّهُ يُدْلِسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ؛ وَهُوَ شَرُّ وَأَسْوَأُ أَنْوَاعِ التَّدْلِيسِ، وَهُوَ قَادِحٌ فِيمَنْ تَعَمَّدَ فِعْلَهُ. وَقَالَ الْعَلَائِيُّ فِي "التَّحْصِيلِ فِي الْمَرَاسِيلِ": "وَلَا رَيْبَ فِي تَضْعِيفِ مَنْ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا النَّوعِ"، وَأَشْهَرُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ: بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ.

وَتَعْرِيفُ "تَدْلِيسِ التَّسْوِيَةِ": هُوَ أَنْ يُسْقِطَ ضَعِيفًا بَيْنَ ثِقَتَيْنِ قَدْ سَمِعَ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخَرِ (أَيُّ أَنْ أَحَدَهُمَا سَمِعَ مِنَ الْآخَرِ عِدَّةَ أَحَادِيثَ، وَلَكِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ بَعِيْنَهُ كَانَ بَيْنَهُمَا وَاسِطَةٌ، وَالْوَاسِطَةُ ضَعِيفٌ فَأَسْقَطَهُ الْمُدْلِسُ) مَعَ التَّصْرِيحِ بِالسَّمَاعِ مِنْ شَيْخِهِ الثَّقَةِ. أَيْ أَنَّهُ لَا يَحْذِفُ شَيْخَهُ بَلْ يَحْذِفُ بَعْضَ مَنْ فَوْقَهُ، فَيَأْتِي الْمُحَدِّثُ أَوِ الرَّاوي الْمُدْلِسُ إِلَى حَدِيثٍ سَمِعَهُ مِنْ شَيْخٍ ثَقَةٍ غَيْرِ مُدْلِسٍ فَيُصَرِّحُ بِالتَّحْدِيثِ عَنْهُ وَالسَّمَاعِ، وَلَكِنَّ شَيْخَ شَيْخِهِ ضَعِيفٌ رَوَى عَنْ ثَقَةٍ (فَشَيْخُهُ الثَّقَةُ رَوَى عَنْ ضَعِيفٍ)، فَلَا يَذْكُرُ الشَّيْخَ الضَّعِيفَ وَيَذْكُرُ مَنْ فَوْقَهُ الثَّقَةَ بَلْفِظٍ مُحْتَمَلٍ، فَيَسْتَوِي الْإِسْنَادُ كُلُّهُ ثِقَاتٌ. فَكَأَنَّ هَذَا الَّذِي فُعِلَ لَهُ ذَلِكَ هُوَ الَّذِي دَلَّسَ؛ مَعَ أَنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ غَيْرُ مُدْلِسٍ.

وَيَصِحُّ أَيْضًا أَنْ يُقَالَ فِي تَعْرِيفِ هَذَا التَّوَعُّعِ مِنَ التَّدْلِيلِ: هُوَ أَنْ يَحْذِفَ الْمُدَلِّسُ
مِنَ السَّنَدِ رَاوِيًا يَبْقَى الْإِسْنَادُ بَعْدَ حَذْفِهِ مُحْتَمَلًا لِلْوَصْفِ بِالْإِتِّصَالِ.

وَيَصِحُّ أَيْضًا أَنْ يُقَالَ فِي تَعْرِيفِهِ: هُوَ أَنْ يَحْذِفَ الْمُدَلِّسُ رَاوِيًا مِنْ بَيْنِ رَاوِيَيْنِ
سَمِعَ مُتَأَخِّرُهُمَا مِنْ مُتَقَدِّمِهِمَا فِي الْجُمْلَةِ، وَلَكِنَّهُ -أَيِ الْمُتَأَخِّرِ- لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ تِلْكَ
الرَّوَايَةَ بِعَيْنِهَا، وَيَذْكُرُ -أَيِ الْمُدَلِّسِ- بَيْنَهُمَا صِغَةً مُوَهِّمَةً لِلِسَّمَاعِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ
تَعَمُّدًا.

وَالْقَدَمَاءُ يُسَمُّوْنَهُ تَجْوِيدًا، فَيَقُولُونَ: جَوَّدَهُ فُلَانٌ، أَيْ: ذَكَرَ مَنْ فِيهِ مِنْ
الْأَجْوَادِ، وَحَذَفَ غَيْرَهُمْ.
وَلَا يَقْبَلُ مِمَّنْ كَانَ هَذَا حَالُهُ إِلَّا أَنْ يُصَرِّحَ بِالتَّحْدِيثِ أَوْ السَّمَاعِ فِي كُلِّ
السَّنَدِ.



الْعِلَّةُ الثَّلَاثَةُ: احْتِمَالُ الْإِذْرَاجِ.

قَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ: "وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي سَرْدِ الْأَسْمَاءِ؛ هَلْ هُوَ مَرْفُوعٌ أَوْ
مُدْرَجٌ فِي الْخَبَرِ مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ؟ فَمَشَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ عَلَى الْأَوَّلِ؛ وَاسْتَدَلُّوا بِهِ عَلَى
جَوَازِ تَسْمِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِمَا لَمْ يَرِدْ فِي الْقُرْآنِ بِصِغَةِ الْأَسْمِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنْ هَذِهِ
الْأَسْمَاءِ كَذَلِكَ. وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّ التَّعْيِينَ مُدْرَجٌ لِخُلُوعِ أَكْثَرِ الرُّوَايَاتِ عَنْهُ.
وَنَقَلَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ النَّخْشَبِيُّ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ." وَقَالَ الْحَافِظُ فِي "بُلُوغِ الْمَرَامِ"
(ح ١٣٩٦): "وَالْتَحْقِيقُ أَنَّ سَرْدَهَا إِذْرَاجٌ مِنَ الرُّوَاةِ"

وَنَقَلَ الصَّنَعَانِيُّ فِي "سُبُلِ السَّلَامِ" (٤ / ١٠٨) اتِّفَاقَ الْحَفَاطِ مِنْ أَيْمَةِ الْحَدِيثِ أَنَّ
سَرْدَهَا إِذْرَاجٌ مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ.



وَيَشْهَدُ لِلإِذْرَاجِ؛ مَا يَلِي:

- ١- وَرُودُ الْحَدِيثِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ بِدُونِ سَرْدِ الْأَسْمَاءِ.
- ٢- وَرُودُ الْحَدِيثِ بِدُونِ سَرْدِ الْأَسْمَاءِ، بِالطَّرِيقِ الَّتِي رَوَى بِهَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، لَكِنْ عَنْ غَيْرِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ.
- ٣- الاختِلَافُ الشَّدِيدُ فِي سَرْدِ الْأَسْمَاءِ وَالزِّيَادَةُ وَالنَّقْصُ فِي تِلْكَ الرِّوَايَاتِ.
- ٤- جَاءَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ كَجَعْفَرِ الصَّادِقِ، وَأَبِي زَيْدٍ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ... وَغَيْرِهِمْ أَنَّهُمْ حَاوَلُوا اسْتِخْرَاجَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَهَذَا فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَيَّ أَنَّ سَرْدَ الْأَسْمَاءِ مُدْرَجٌ، إِذْ لَوْ ثَبَتَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ هُوَ الَّذِي عَدَّ الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى، لَمَا اجْتَهَدَ بَعْضُ السَّلَفِ فِي إِخْرَاجِهَا مِنَ التَّصْوِصِ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ ذَلِكَ. وَقَدْ أَخْطَأَ مَنْ رَفَعَ حَدِيثَ سَرْدِ الْأَسْمَاءِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.
- ٥- أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي تُبَيِّنُ أَنَّ سَرْدَ الْأَسْمَاءِ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ مُدْرَجٌ.^(١)



(١) انظر: "مَنْهَجُ الْإِمَامِ ابْنِ الْقَيْمِ الْجَوْزِيَّةِ فِي شَرْحِ الْأَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى" لِمِشْرِفِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْرَانِيِّ الْعَامِدِيِّ.

رِوَايَةُ التِّرْمِذِيِّ عِنْدَ الدُّكْتُورِ / مَحْمُود

هَذَا، وَقَدْ أُوْرِدَ الدُّكْتُورُ / مَحْمُود رِوَايَةَ التِّرْمِذِيِّ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ؛ فَقَالَ:

أَسْمَاءُ اللَّهِ الْحَسَنَى

التي اجتهد الوليد بن مسلم في جمعها وأدرجها في حديث الترمذي واشتهرت بين عامة

المسلمين لأكثر من ألف عام

وما لم يثبت منها أو يوافق شروط الإحصاء

هو الله الذي لا إله إلا هو

الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر
خالق الباري المصور الغفار القهار الوهاب الرزاق الفتاح العليم القابض الباسط
الخافض الرافع المعز المذل السميع البصير الحكم العدل اللطيف الخبير الحليم
العظيم الغفور الشكور العلي الكبير الحفيظ المقيت الحسيب الجليل الكريم
الرقيب المجيب الواسع الحكيم الودود المجيد الباعث الشهيد الحق الوكيل القوي
المتين الولي الحميد المحصي المبدئ المعيد المحيي المميت الحي القيوم الواجد
الماجد الواحد الصمد القادر المقنن المقدم المؤخر الأول الآخر الظاهر الباطن
الوالي المتعالي البر النواب المنتقم العفو الرؤوف مالك الملك ذو الجلال والإكرام
المقسط الجامع الغني المغني المانع الضار النافع النور الهادي البديع الباقي
الوارث الرشيد الصبور .



وَقَالَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ:

"بداية من قول الراوي في الحديث هُوَ اللهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ
ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما هي أسماء من جمع الراوي وإدراجه
لها في الحديث ولذلك فإن فيها ما ثبت وما لم يثبت، وفيها ما لا ينطبق عليه شروط
الإحصاء وبيان ذلك كالتالي:

أولاً: عدد الأسماء الواردة في هذا الحديث تسعة وتسعون اسماً علي اعتبار أن
لفظ الجلالة ضمن الأسماء، والأسماء الحسنی التي ثبتت بنص الكتاب والسنة في هذا
الحديث عددها سبعون اسماً هي مع لفظ الجلالة : الرحمن الرحيم الملك القدوس
السلام المؤمن المهيم العزيز الجبار المتكبر الخالق البارئ المصور الغفار القهار
الوهاب الرزاق الفتاح العليم القابض الباسط السميع البصير الحكم اللطيف الخبير
الحليم العظيم الغفور الشكور العلي الكبير الحفيظ المقيت الحسيب الكريم الرقيب
الخبير الواسع الحكيم الودود المجيد الشهيد الحق الوكيل القوي المتين الولي الحميد
الحی القيوم الواحد الصمد القادر المقدر المقدم المؤخر الأول الآخر الظاهر الباطن
المتعالی البر التواب العفو الرؤوف المالك الغني الوارث.

ثانياً: أما الأسماء التي لم تثبت أو توافق شروط الإحصاء فعددها تسعة وعشرون
اسماً وهي الخافضُ الرَّافِعُ المَعزُّ المَذِلُّ العَدْلُ الجَلِيلُ البَاعِثُ المُخْصِي المُبْدِي المَعِيدُ
المُحْيِي المُمِيتُ الوَاحِدُ المَاجِدُ الوَالِي المُنْتَقِمُ ذُو الجَلَالِ والإِكْرَامِ المُقْسِطُ الجَامِعُ
المُغْنِي المَانِعُ الضَّارُّ النَّافِعُ النُّورُ الهَادِي البَدِيعُ البَاقِي الرَّشِيدُ الصَّبُّورُ. "أ.هـ.

وَقَالَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ:

"وهي باتفاق أهل العلم والمعرفة بالحديث ليست من كلام النبي ﷺ، ولكنها
اجتهاد من الوليد بن مسلم جمع به من القرآن والسنة تسعة وتسعين اسماً، وقد
ظهر في هذا البحث أن سبعين منهم فقط عليهم دليل من القرآن والسنة، أما باقي
الأسماء وعددها تسع وعشرون إما أنه لا دليل عليه أو لا يوافق شروط الإحصاء
ﷺ". أ.هـ.



وَنُلاحِظُ:

١- أَنَّ الْأَسْمَاءَ الَّتِي وَضَعَ تَحْتَهَا الدُّكْتُورُ/ مُحَمَّدٌ شَرْطَةٌ لَيْسَتْ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى عِنْدَهُ.

٢- أَنَّ الدُّكْتُورَ/ مُحَمَّدَ قَطَعَ بِأَنَّهَا مِنْ كَلَامِ: الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ؛ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٩٥هـ).

قُلْنَا: الْوَاضِحُ أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ مُسْلِمٍ أَخَذَهَا عَنْ بَعْضِ شُيُوخِهِ؛ قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي "دَقَائِقِ التَّفْسِيرِ" (٢/٤٧٣):

"... إِنَّ هَذَا وَرَدَ فِي الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى؛ فَالْحَدِيثُ الَّذِي فِيهِ ذِكْرُ ذَلِكَ هُوَ حَدِيثُ التِّرْمِذِيِّ رَوَى الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى فِي "جَامِعِهِ" مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَوَاهَا ابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ مِنْ طَرِيقِ مَخْلَدِ بْنِ زِيَادِ الْقَطَوَانِيِّ؛ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ عَلَيَّ أَنَّ هَاتَيْنِ الرَّوَايَتَيْنِ لَيْسَتَا مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا كُلُّهُمَا مِنْ كَلَامِ بَعْضِ السَّلَفِ، فَالْوَلِيدُ ذَكَرَهَا عَنْ بَعْضِ شُيُوخِهِ الشَّامِيِّينَ؛ كَمَا جَاءَ مُفَسَّرًا فِي بَعْضِ طُرُقِ حَدِيثِهِ. "أ.هـ.

وَالْعَجِيبُ أَنَّ الدُّكْتُورَ/ مُحَمَّدَ قَدْ أَوْرَدَ هَذَا النَّصَّ!!

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ؛ وَقَدْ مَرَّ:

"... فَأَخْرَجَهُ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ فِي "التَّقْصُصِ عَلَيَّ الْمَرِيسِيِّ" عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ الْوَلِيدِ؛ فَقَالَ: عَنْ خُلَيْدِ بْنِ دَعْلَجٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَذَكَرَهُ بِدُونِ التَّعْيِينِ، قَالَ الْوَلِيدُ: وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: كُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ (هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) وَسَرَدَ الْأَسْمَاءَ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ ابْنُ حَبَّانَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي عَامِرٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ
بِسَنَدٍ آخَرَ؛ فَقَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ، قَالَ زُهَيْرٌ: فَبَلَّغْنَا أَنَّ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَهَا أَنْ تُفْتَتَحَ بِلَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسَرَدَ الْأَسْمَاءَ.

وَهَذِهِ الطَّرِيقُ أَخْرَجَهَا ابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ وَالْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ
الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّنْعَانِيِّ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، لَكِنْ سَرَدَ الْأَسْمَاءَ أَوَّلًا؛ فَقَالَ بَعْدَ
قَوْلِهِ: "مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ": اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ الْخَلْقُ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ أَنْ انْتَهَى
الْعَدُّ: قَالَ زُهَيْرٌ: فَبَلَّغْنَا عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ أَوَّلَهَا يُفْتَتَحُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى. أ.هـ.

٣. قَوْلُ الدُّكْتُورِ/ مَحْمُودٍ: "وهي باتفاق أهل العلم والمعرفة بالحديث ليست
من كلام النبي ﷺ..."، الْمَأْخُودُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ: "وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ
بِالْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ هَاتَيْنِ الرِّوَايَتَيْنِ لَيْسَتَا مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا كُلُّ مَنِهْمَا مِنْ
كَلَامِ بَعْضِ السَّلَفِ...".

لَا يَعْْنِي هَذَا الْقَوْلُ الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، فَهَذَا
الْإِجْمَاعُ مَنْقُوضٌ بِمَا أوردناه عَنْ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ وَالْعُلَمَاءِ الَّذِينَ قَالُوا بِصِحَّةِ
الْحَدِيثِ أَوْ حُسْنِهِ؛ كَالْحَاكِمِ وَوَافِقَهُ الدَّهَبِيُّ، وَابْنِ حَبَّانَ، وَحَسَنَهُ النَّوَوِيُّ فِي
الْأَذْكَارِ، وَعَلَيْهِ الْكَثِيرُونَ مِمَّنْ شَرَحَ الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى حَيْثُ عَوَّلُوا فِي شُرُوحِهِمْ
عَلَى ذَلِكَ الْعَدِّ. (١)

٤. تَرَاجَعَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِ: "أما باقي الأسماء وعددها
تسع وعشرون إما أنه لا دليل عليه أو لا يوافق شروط الإحصاء ﷺ؛" فَقَالَ فِي

(١) انْظُرْ: "فَتْحُ الْبَارِي" (٢١٦/١١).

كِتَابُ أَسْمَاءُ: "أَسْمَاءُ اللَّهِ الْحُسْنَى بَيْنَ الْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ" بِإِخْرَاجِ ثَمَانِيَةِ أَسْمَاءٍ مِنْ هَذَا الْعَدَدِ؛ وَهِيَ:

"الرَّافِعُ. الْمُحْيِي. الْمُنْتَقِمُ. ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. الْجَامِعُ. النُّورُ. الْهَادِي. الْبَدِيعُ."
وَبُنَاءٌ عَلَيَّ تَرَاجُعِهِ هَذَا جَعَلَ الْأَسْمَاءَ الَّتِي لَمْ يُسَمَّ اللَّهُ بِهَا نَفْسَهُ وَلَا سَمَاءُ بِهَا رِسُولُهُ.... عَدَدُهَا وَاحِدٌ وَعِشْرُونَ اسْمًا؛ وَهِيَ:

"الْحَافِضُ الْمُعِزُّ الْمَذِلُّ الْعَدْلُ الْجَلِيلُ الْبَاعِثُ الْمُحْصِي الْمُبْدِي الْمُعِيدُ الْمُمِيتُ
الْوَاحِدُ الْمَاجِدُ الْوَالِي الْمَقْسُطُ الْمُغْنِي الْمَانِعُ الضَّارُّ النَّافِعُ الْبَاقِي الرَّشِيدُ الصَّبُورُ".
فَتَنَبَّهَ -أَخِي الْكَرِيمَ- لِهَذَا التَّضَارُبِ، وَكَيْفَ جَعَلَ -فِي كِتَابِهِ الْأَوَّلِ- مَا لَيْسَ
عَلَيْهِ دَلِيلٌ وَدَافَعَ عَنْ ذَلِكَ بِشِدَّةٍ وَهَاجَمَ إِخْوَانَهُ وَكُلَّ مَنْ خَالَفَهُ مِنْ أَجْلِ الْاسْتِمَاتَةِ
حَوْلَ هَذَا؛ انْظُرْ كَيْفَ تَرَاجَعَ فَجْأَةً وَجَعَلَ عَلَيْهِ دَلِيلًا فِي كِتَابِهِ الْآخِرِ؟!!!!



رَوَايَةُ ابْنِ مَاجَةَ

وَأَمَّا رَوَايَةُ ابْنِ مَاجَةَ؛ وَهِيَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْدِرِ زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، إِنَّهُ وَثَرٌ يُحِبُّ الْوَثْرَ، مَنْ حَفَظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ؛ وَهِيَ:

اللَّهُ الْوَاحِدُ، الصَّمَدُ، الْأَوَّلُ، الْآخِرُ، الظَّاهِرُ، الْبَاطِنُ، الْخَالِقُ، الْبَارِئُ، الْمُصَوِّرُ، الْمَلِكُ، الْحَقُّ، السَّلَامُ، الْمُؤْمِنُ، الْمُهَيِّمُ، الْعَزِيزُ، الْجَبَّارُ، الْمُتَكَبِّرُ، الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ، اللَّطِيفُ، الْخَبِيرُ، السَّمِيعُ، الْبَصِيرُ، الْعَلِيمُ، الْعَظِيمُ، الْبَارُّ، الْمُتَعَالِ، الْجَلِيلُ، الْجَمِيلُ، الْحَيُّ، الْقَيُّومُ، الْقَادِرُ، الْقَاهِرُ، الْعَلِيُّ، الْحَكِيمُ، الْقَرِيبُ، الْمُجِيبُ، الْغَنِيُّ، الْوَهَّابُ، الْوَدُودُ، الشَّكُورُ، الْمَاجِدُ، الْوَاجِدُ، الْوَالِي، الرَّاشِدُ، الْعَفْوُ، الْغَفُورُ، الْحَلِيمُ، الْكَرِيمُ، التَّوَّابُ، الرَّبُّ، الْمَجِيدُ، الْوَلِيُّ، الشَّهِيدُ، الْمُبِينُ، الْبُرْهَانُ، الرَّعُوفُ، الرَّحِيمُ، الْمُبْدِي، الْمُعِيدُ، الْبَاعِثُ، الْوَارِثُ، الْقَوِيُّ، الشَّدِيدُ، الضَّارُّ، النَّافِعُ، الْبَاقِي، الْوَاقِي، الْخَافِضُ، الرَّافِعُ، الْقَابِضُ، الْبَاسِطُ، الْمُعِزُّ، الْمُدِلُّ، الْمُقْسِطُ، الرَّزَّاقُ، ذُو الْقُوَّةِ، الْمَتِينُ، الْقَائِمُ، الدَّائِمُ، الْحَافِظُ، الْوَكِيلُ، الْفَاطِرُ^(١)، السَّمِيعُ، الْمُعْطِي، الْمُحْيِي، الْمُمِيتُ، الْمَانِعُ، الْجَامِعُ، الْهَادِي، الْكَافِي، الْأَبَدُ، الْعَالِمُ، الصَّادِقُ، التَّوَرُّ، الْمَنِيرُ، النَّامُ، الْقَدِيمُ، الْوَتَرُ، الْأَحَدُ، الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ."

(١) في "فَيْض الْقَدِير" (٢/ ٤٩٥): "الْبَاطِن" وَلَعَلَّهُ تَصْحِيفٌ، فَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ.

قَالَ زُهَيْرٌ (وَهُوَ: أَبُو الْمُنْذِرِ زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ): "فَبَلَّغْنَا مِنْ
غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ أَنَّ أَوَّلَهَا يُفْتَحُ بِقَوْلٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ،
لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَهُ
الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى."



وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (٢ / ١٢٦٩ — ١٢٧٠ ح ٣٨٦١).
وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي زَوَائِدِهِ (٣ / ٢٠٦ — ٢٠٨ ح ١٣٥٥): "لَمْ يُخْرِجْ أَحَدٌ مِنْ
الْأُئِمَّةِ السِّتَةِ عَدَدَ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ (وَفِي نُسخَةٍ: مِنْ هَذَا
الْوَجْهِ)، وَلَا مِنْ غَيْرِهِ، سِوَى ابْنِ مَاجَهَ وَالتِّرْمِذِيِّ، لَكِنَّ طَرِيقَ التِّرْمِذِيِّ بغيرِ هَذَا
السِّيَاقِ وَبِزِيَادَةٍ وَنَقْصٍ وَتَقْدِيمٍ وَتَأْخِيرٍ.. وَطَرِيقُ التِّرْمِذِيِّ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ
..."

وَقَالَ أَيْضًا: "وَإِسْنَادُ طَرِيقِ ابْنِ مَاجَهَ ضَعِيفٌ لِضَعْفِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ
الصَّنْعَانِيِّ، وَأَيْضًا شَيْخُهُ: زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيِّ رَوَايَةُ أَهْلِ الشَّامِ عَنْهُ غَيْرُ
مُسْتَقِيمَةٍ — كَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ — فَضَعَّفَ بِسَبَبِهَا."



وَرَوَايَةُ ابْنِ مَاجَهَ هَذِهِ الَّتِي تُعْرَفُ بِأَنَّهَا: "رَوَايَةُ زُهَيْرٍ" أَوْ "رَوَايَةُ مُوسَى بْنِ
عُقْبَةَ".



وَنُلاحِظُ أَنَّ الْأَسْمَاءَ الْمَذْكُورَةَ أَكْثَرُ مِنْ مِائَةِ اسْمٍ، وَقَدْ تَكَرَّرَ بَعْضُ الْأَسْمَاءِ
وَهِيَ: [الرَّحِيم، الصَّمَد].



وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ أَوْضَعُ مِنْ رَوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ حَيْثُ أَنَّ فِي إِسْنَادِهَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّنْعَانِيَّ وَهُوَ ضَعِيفٌ، كَمَا أَنَّ شَيْخَهُ زُهَيْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيَّ قَدْ ضَعَّفُوهُ فِي رَوَايَتِهِ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ، كَمَا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ.



وَقَالَ الْحَافِظُ فِي "الْفَتْحِ": "وَوَقَعَ بَيْنَ رَوَايَةِ زُهَيْرٍ وَصَفْوَانَ الْمُخَالَفَةُ فِي ثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ اسْمًا، فَلَيْسَ فِي رَوَايَةِ زُهَيْرٍ:

(الْفَتْاحُ الْقَهَّارُ الْحَكَمُ الْعَدْلُ الْحَسِيبُ الْجَلِيلُ الْمُحْصِي الْمُقْتَدِرُ الْمُقَدِّمُ الْمُؤَخِّرُ الْبَرُّ الْمُنْتَقِمُ الْمَغْنِي النَّافِعُ الصَّبُورُ الْبَدِيعُ الْغَفَّارُ الْحَفِيزُ الْكَبِيرُ الْوَاسِعُ الْأَحَدُ مَالِكُ الْمَلِكِ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ) وَذَكَرَ بَدَلَهَا: (الرَّبُّ الْفَرْدُ الْكَافِي الْقَاهِرُ الْمُبِينُ - بِالْمُوحَدَةِ - الصَّادِقُ الْجَمِيلُ الْبَادِي - بِالذَّلَالِ - الْقَدِيمُ الْبَارُّ - بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ - الْوَفِيُّ الْبُرْهَانُ الشَّدِيدُ الْوَاقِي - بِالْقَافِ - الْقَدِيرُ الْحَافِظُ الْعَادِلُ الْمُعْطِي الْعَالِمُ الْأَحَدُ الْأَبَدُ الْوَتَرُ ذُو الْقُوَّةِ)".



هَذَا وَقَدْ أُوْرِدَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودَ رِوَايَةَ ابْنِ مَاجَةَ؛ فَقَالَ:

أَسْمَاءُ اللَّهِ الْحَسَنِي

التي أدرجت في رواية عبد الملك الصنعاني عند ابن ماجة

وما لم يثبت منها أو يوافق شروط الإحصاء

إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا إِنَّهُ وَثُرٌ يُحِبُّ الْوِثْرَ

مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَهِيَ اللَّهُ

الوَاحِدُ الصَّنَدُ الْأَوَّلُ الْآخِرُ الظَّاهِرُ الْبَاطِنُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ الْمَلِكُ
الْحَقُّ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيِّمُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُكْنِى الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ اللَّطِيفُ
الْخَبِيرُ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ الْعَلِيمُ الْعَظِيمُ الْبَارُّ الْمُتَعَالِ الْجَلِيلُ الْجَمِيدُ الْحَيُّ الْقَيُّومُ
الْقَادِرُ الْقَاهِرُ الْعَلِيُّ الْحَكِيمُ الْقَرِيبُ الْمُجِيبُ الْغَنِيُّ الْوَهَّابُ الْكَدُّودُ الشَّكُورُ
الْمَاجِدُ الْوَاجِدُ الْوَالِي الرَّاشِدُ الْعَفُوُّ الْغَفُورُ الْحَكِيمُ الْكَرِيمُ الْوَدَّادُ الْغَنِيُّ
الْمَجِيدُ الْوَلِيُّ الشَّهِيدُ الْمُبِينُ الْبَرُّ الْكَرِيمُ الْوَدَّادُ الْغَنِيُّ الْمُبْدِئُ الْمُعِيدُ الْبَاقِ
الْوَارِثُ الْقَوِيُّ الشَّدِيدُ الضَّارُّ النَّافِعُ الْبَاقِي الْوَاقِي الْخَافِضُ الرَّافِعُ الْقَابِضُ
الْبَاسِطُ الْمُعِزُّ الْمُدِلُّ الْمُقْسِطُ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ الْقَائِمُ الدَّائِمُ
الْحَافِظُ الْوَكِيلُ الْفَاطِرُ السَّامِعُ الْمُعْطِي الْمُخَيِّ الْمُمِيتُ الْمَنَّانُ الْجَامِعُ
الْهَادِي الْكَافِي الْأَبَدُ الْعَالِمُ الصَّادِقُ الثَّوَرُ الْمُنِيرُ النَّامُ الْقَدِيمُ الْوَتَرُ الْوَاحِدُ
الصَّنَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ.



وَقَالَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ:

"أما الأسماء الحسنى التي ثبتت بنص الكتاب والسنة في هذا الحديث فعددها ستون اسماً بدون لفظ الجلالة وهي:

الواحد الصمد الأول الآخر الظاهر الباطن الخالق البارئ المصور الملك الحق السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الرحمن الرحيم اللطيف الخبير السميع البصير العليم العظيم المتعال الجميل الحي القيوم القادر القاهر العلي الحكيم القريب المجيب الغني الوهاب الودود الشكور العفو الغفور الحليم الكريم التواب الرب المجيد الولي الشهيد المبين الرؤوف الوارث القوي القابض الباسط الرزاق المتين الوكيل المعطي الوتر الأحد.

أما الأسماء التي لم تثبت أو توافق شروط الإحصاء فعددها تسعة وثلاثون اسماً:

وهي:

الْبَارُّ الْجَلِيلُ الْمَاجِدُ الْوَاحِدُ الْوَالِي الرَّاشِدُ الْبُرْهَانُ الْمُبْدِيُّ الْمُعِيدُ الْبَاعِثُ
الشَّدِيدُ الصَّارُّ النَّافِعُ الْبَاقِي الْوَاقِي الْخَافِضُ الرَّافِعُ الْمُعِزُّ الْمُدِلُّ الْمُقْسِطُ ذُو الْقُوَّةِ
الْقَائِمُ الدَّائِمُ الْحَافِظُ الْفَاطِرُ السَّامِعُ الْمُخَيِّ الْمُمِيتُ الْمَنَعُ الْجَامِعُ الْهَادِي الْكَافِي
الْأَبَدُ الْعَالِمُ الصَّادِقُ النُّورُ الْمُنِيرُ النَّامُ الْقَدِيمُ. "أ.هـ.



وَقَدْ تَرَجَعَ الدُّكْتُورُ الْفَاضِلُ عَنْ بَعْضِ ذَلِكَ؛ كَمَا سَيَأْتِي فِي تَرَاجُعَاتِهِ!!



رَوَايَةُ الْحَاكِمِ

وَأَمَّا رَوَايَةُ الْحَاكِمِ فِي مُسْتَدْرَكِهِ، وَابْنِ أَبِي الدُّنْيَا وَالطَّبْرَانِيِّ كِلَاهُمَا فِي "الدُّعَاءِ"، وَأَبِي الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيِّ وَابْنِ مَرْدَوِيهِ مَعًا فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، وَأَبِي نُعَيْمٍ فِي "الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى"، فَهِيَ: ^(١)

"أَسْأَلُ اللَّهَ، الرَّحْمَنَ، الرَّحِيمَ، إِلَهَ، الرَّبَّ، الْمَلِكَ، الْقُدُّوسَ، السَّلَامَ، الْمُؤْمِنَ، الْمُهِمِّنَ، الْعَزِيزَ، الْجَبَّارَ، الْمُتَكَبِّرَ، الْخَالِقَ، الْبَارِئَ، الْمُصَوِّرَ، الْحَكِيمَ ^(٢)، الْعَلِيمَ، السَّمِيعَ، الْبَصِيرَ، الْحَيَّ، الْقَيُّومَ، الْوَاسِعَ، اللَّطِيفَ، الْخَبِيرَ، الْحَنَّانَ، الْمَتَّانَ، الْبَدِيعَ، الْوَدُودَ، الْغَفُورَ، الشَّكُورَ، الْمَجِيدَ، الْمُبْدِيَّ، الْمُعِيدَ، الثَّوَرِ، الْبَارِئِ ^(٣)، الْأَوَّلَ، الْآخِرَ، الظَّاهِرَ، الْبَاطِنَ، الْعَمُّو، الْغَفَّارَ، الْوَهَّابَ، الْفَرْدَ ^(١)، الْأَحَدَ، الصَّمَدَ، الْوَكِيلَ، الْكَافِيَ،

(١) رَوَاهُ الْحَاكِمُ (١٧/١)، كَمَا رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الدُّعَاءِ" (٢/ ٨٣٠—٨٣١ ح ١١٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ" (ص ١٨—١٩)، وَفِي "الْإِعْتِقَادِ" (ص ٥٠)، وَعَزَاهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي جُزْئِهِ (ح ٤٠)، وَالشَّوْكَانِيُّ فِي "تَحْفَةِ الذَّاكِرِينَ" (٥٤) إِلَى ابْنِ مَرْدَوِيهِ فِي تَفْسِيرِهِ مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ، وَعَزَاهُ الْحَافِظُ أَيْضًا فِي الْفَتْحِ إِلَى جَعْفَرِ الْفَرْيَابِيِّ فِي الذِّكْرِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحُصَيْنِ، وَانْظُرْ: "فَيْضُ الْقَدِيرِ" (٢/ ٤٨٨—٤٩٤ ح ٢٣٦٨) وَاللَّفْظُ مِنْ "الْفَيْضِ"، وَانْظُرْ أَيْضًا: "مَعَارِجُ الْقَبُولِ" لِلْحَكَمِيِّ (١/ ٦٩—٧٠) ط. ابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَ"الدَّرُّ الْمُنْثَوْرُ" (٣/ ١٤٨).

(٢) عِنْدَ الْحَاكِمِ: "الْحَلِيمَ" وَأَيْضًا فِي "الْمَعَارِجِ"، وَ"الدَّرُّ الْمُنْثَوْرُ".

(٣) لَيْسَتْ عِنْدَ الْحَاكِمِ، وَهُوَ مُكْرَّرٌ قَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ، وَفِي "الدَّرُّ الْمُنْثَوْرُ": "الْبَارِئُ"، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي "مَعَارِجِ الْقَبُولِ" قَالَ: "وَفِي لَفْظٍ: "الْقَائِمِ".

(١) فِي رَوَايَةِ الْحَاكِمِ: "الْقَادِرُ"، وَانْظُرْ: "الْمَعَارِجِ"، وَ"الدَّرُّ".

الباقِي^(١)، الحَمِيد^(٢)، المُقَيَّت^(٣)، الدَّائِم، المُتَعَالِي، ذَا الجَلَالِ وَالْإِكْرَام، الْوَلِي^(٤)، النَّصِير، الْحَقُّ، الْمُبِين^(٥)، الْمُنِيب^(٦)، الْبَاعِث، الْمُجِيب^(٧)، الْمُحْيِي، الْجَمِيل^(٨)، الصَّادِق، الْحَنِيفُ، الْمُحِيط^(٩)، الْكَبِير، الْقَرِيب، الرَّقِيب، الْفَتَّاح، التَّوَّاب، الْقَدِيم، الْوَتْر، الْفَاطِر، الرَّزَّاق، الْعَلَّام، الْعَلِي، الْعَظِيم، الْغَنِي، الْمَلِك، الْمُقْتَدِر، الْأَكْرَم، الرَّءُوف، الْمُدَبِّر، الْمَالِك، الْقَاهِر^(١٠)، الْهَادِي، الشَّاكِر، الْكَرِيم^(١١)، الرَّفِيع، الشَّهِيد، الْوَاحِد، ذَا الطُّول، ذَا الْمَعَارِج، ذَا الْفَضْلِ، الْخَالِق، الْكَفِيل، الْجَلِيل.



- (١) فِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ اخْتِلَافٌ فِي التَّرْتِيبِ: "الكَافِي، الْبَاقِي، الْوَكِيل".
- (٢) فِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ: "الْمَجِيد" وَهُوَ تَصْحِيفٌ قَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ، وَلَيْسَتْ فِي "الدُّرِّ" وَلَا "الْمَعَارِجِ". وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
- (٣) فِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ: "الْمُغِيث"، وَكَذَلِكَ فِي "الْمَعَارِجِ" وَ"الدُّرِّ".
- (٤) فِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ: "الْمَوْلَى"، وَكَذَلِكَ فِي "الْمَعَارِجِ" وَ"الدُّرِّ".
- (٥) فِي الْمَعَارِجِ: "الْمُتَيْن".
- (٦) سَقَطَ مِنْ رِوَايَةِ الْحَاكِمِ ، وَلَعَلَّهُ: "الْمُثِيب"، كَمَا فِي "فَتْحِ الْبَارِي" (١١ / ٢٢٠)، وَفِي "الدُّرِّ" وَ"الْمَعَارِجِ": "الْوَارِثُ الْمُنِير".
- (٧) فِي "الدُّرِّ" وَ"الْمَعَارِجِ": "الْقَدِير — وَفِي لَفْظٍ: الْمُجِيب".
- (٨) فِي "الدُّرِّ" وَ"الْمَعَارِجِ": "الْحَمِيد — وَفِي لَفْظٍ: الْجَمِيل".
- (٩) سَقَطَ هَذَا الْأِسْمُ مِنْ رِوَايَةِ الْحَاكِمِ.
- (١٠) فِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ: "الْقَدِير".
- (١١) جَاءَ هَذَا الْأِسْمُ عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي آخِرِ الْأَسْمَاءِ.

وُلَا حِطُّ أَنَّ الْمَذْكُورَ فِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ هُوَ خَمْسَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا. كَمَا فِي هَامِشِ "الْمُسْتَدْرَكِ"، وَلِذَلِكَ ذَكَرْتُ رِوَايَةَ "فَيْضُ الْقَدِيرِ" فِيهَا تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ إِلَّا أَنَّ اسْمَ (الْبَارِي) قَدْ تَكَرَّرَ، وَأُظُنُّ أَنَّهُ قَدْ تَصَحَّفَ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ (الْبَادِي) بِالذَّالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).



وَهَذِهِ هِيَ الرِّوَايَةُ الَّتِي يُشِيرُونَ إِلَيْهَا بِأَنَّهَا: "رِوَايَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحُصَيْنِ".



وَالْحَدِيثُ فِيهِ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْحُصَيْنِ بْنِ التَّرْجُمَانِ، وَقَدْ ضَعَّفُوهُ؛ كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ وَابْنُ حَجَرٍ؛ فَقَدْ ضَعَّفَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَابْنُ عَدِيٍّ، وَالْعَقِيلِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.



وَقَالَ الْحَافِظُ فِي "الْفَتْحِ" بَعْدَ ذِكْرِهِ لِلْفَارِقِ بَيْنَ رِوَايَتِي التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ مَاجَةَ: "وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحُصَيْنِ اخْتِلَافٌ آخَرٌ؛ فَسَقَطَ فِيهَا مِمَّا فِي رِوَايَةِ صَفْوَانَ بْنِ (الْقَهَّارِ) إِلَى تَمَامِ خَمْسَةِ عَشَرَ اسْمًا عَلَى الْوَلَاءِ، وَسَقَطَ مِنْهَا أَيْضًا: (الْقَوِيُّ الْحَلِيمُ الْمَاجِدُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الْخَافِضُ الرَّافِعُ الْمُعَزُّ الْمَذِلُّ الْمُتَسِطُّ الْجَامِعُ الضَّارُّ النَّافِعُ الْوَالِي الرَّبُّ)، فَوَقَعَ فِيهَا مِمَّا فِي رِوَايَةِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ الْمَذْكُورَةِ آنِفًا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ اسْمًا عَلَى الْوَلَاءِ، وَفِيهَا أَيْضًا: (الْحَنَانُ الْمَتَانُ الْجَلِيلُ الْكَفِيلُ الْمُحِيطُ الْقَادِرُ الرَّفِيعُ الشَّاكِرُ

(١) انْظُرْ: "الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ لِلْبَيْهَقِيِّ" (ص ٧).

الْأَكْرَمُ الْفَاطِرُ الْخَالِقُ الْفَاتِحُ الْمِثْبُ بِالمثلثة ثُمَّ المُوَحِّدَةُ الْعَالَمُ المَوْلَى النَّصِيرُ ذُو الطُّولِ ذُو
المَعَارِجِ ذُو الْفَضْلِ الإلهُ المَدْبِرُ بِتَشْدِيدِ المُوَحِّدَةِ).

قَالَ الحَاكِمُ: إِنَّمَا أَخْرَجْتُ رِوَايَةَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحَصِينِ شَاهِدًا لِرِوَايَةِ الْوَلِيدِ
عَنْ شُعْبَةَ لِأَنَّ الْأَسْمَاءَ الَّتِي زَادَهَا عَلَيَّ الْوَلِيدِ كُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ.
كَذَا قَالَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا تُؤْخَذُ مِنَ الْقُرْآنِ بِضَرْبٍ مِنَ التَّكْلِيفِ لَا أَنَّ
جَمِيعَهَا وَرَدَ فِيهِ بِصُورَةِ الْأَسْمَاءِ"أ.هـ.



وَقَالَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ:

"أما الأسماء الحسنى التي ثبتت بنص الكتاب والسنة في هذا الحديث فعددها
واحد وسبعون اسما بدون لفظ الجلالة ومع إضافة الأسماء التي لم تذكر في الحديث
وهي علي ترتيب ورودها: الرحمن الرحيم الإله الرب الملك القدوس السلام المؤمن
المهيمن العزيز الجبار المتكبر الخالق الباريء المصور الحليم العليم السميع البصير
الحي القيوم الواسع اللطيف الخبير المنان الودود الغفور الشكور المجيد الأول الآخر
الظاهر الباطن الغفار الوهاب القادر الأحد الصمد الوكيل المجيد المتعال المولى
النصير الحق المين المحيى الجميل الحفيظ الكبير القريب الرقيب الفتاح التواب
الوتر الرزاق العلي العظيم الغني المليك المقتدر الأكرم الرؤوف المالك القدير
الشاعر الشهيد الواحد الخلاق الكريم العفو الحميد.

وأما الأسماء التي لم تثبت أو توافق شروط الإحصاء فعددها سبعة وعشرون اسما
وبيانها كالتالي: الحنان البديع المبديء المعيد النور الكافي الباقي المغيث الدائم ذو
الجلال والإكرام الباعث المحيى المميت الصادق القديم الفاطر العلام المدبر الهادي
الرفيع ذو الطول ذو المعارج ذو الفضل الكفيل الجليل البادي الحيط."أ.هـ.



المُقَارَنَةُ بَيْنَ الرَّوَايَاتِ الثَّلَاثِ (التِّرْمِذِيُّ — ابْنُ مَاجَهَ — الْحَاكِمُ)

وَبِالنَّظَرِ فِي الرَّوَايَاتِ الثَّلَاثِ نَجَدُ أَنَّ هُنَاكَ اتَّفَاقًا وَاخْتِلَافًا:
فَقَدْ اتَّفَقَتِ الرَّوَايَاتُ الثَّلَاثُ (التِّرْمِذِيُّ — ابْنُ مَاجَهَ — الْحَاكِمُ) فِي بَعْضِ
الْأَسْمَاءِ، وَعَدَّدَهَا خَمْسَةً وَخَمْسُونَ اسْمًا، وَهِيَ:

"الله، الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ، الْمَلِكُ، السَّلَامُ، الْمُؤْمِنُ، الْمُهَيَّمِنُ، الْعَزِيزُ، الْجَبَّارُ، الْمُتَكَبِّرُ، الْخَالِقُ، الْبَارِئُ، الْمُصَوِّرُ، الْوَهَّابُ، الرَّزَّاقُ، الْعَلِيمُ، السَّمِيعُ، الْبَصِيرُ، اللَّطِيفُ، الْخَبِيرُ، الْعَظِيمُ، الْغَفُورُ، الشَّكُورُ، الْعَلِيُّ، الْجَلِيلُ، الْكَرِيمُ، الْمُجِيبُ، الْحَكِيمُ، الْوَدُودُ، الْمَجِيدُ، الْبَاعِثُ، الشَّهِيدُ، الْحَقُّ، الْوَكِيلُ، الْوَلِيُّ، الْمُبْدِيُّ، الْمُعِيدُ، الْمُحْيِي، الْمُمِيتُ، الْحَيُّ، الْقَيُّومُ، الْوَاحِدُ، الصَّمَدُ، الْأَوَّلُ، الْآخِرُ، الظَّاهِرُ، الْبَاطِنُ، الْمُتَعَالِ، التَّوَّابُ، الْعَفُوُّ، الرَّءُوفُ، الْغَنِيُّ، الثَّوَرُ، الْهَادِي، الْبَاقِي."

وَقَدْ اعْتَمَدْنَا تَرْتِيبَ الْأَسْمَاءِ الَّذِي عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ.



وَيُمْكِنُ إِضَافَةُ أَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ؛ فَقَدْ وَرَدَتْ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ
ابْنِ الْحُصَيْنِ الَّذِي رَوَاهُ الْحَاكِمُ. وَهِيَ: "الْحَلِيمُ، الْمَتِينُ، الْقَادِرُ، الْوَارِثُ".



وَقَدْ اعْتَرَضَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ عَلِي الْأَسْمَاءِ الْآتِيَةِ الْمَوْجُودَةِ فِي الرَّوَايَاتِ
الثَّلَاثِ:

"الْجَلِيلُ، الْمُبْدِيُّ، الْمُعِيدُ، الْمُحْيِي، الْمُمِيتُ، الثَّوَرُ، الْهَادِي، الْبَاقِي."



وَاتَّفَقَتْ رَوَايَةُ التِّرْمِذِيِّ مَعَ رَوَايَةِ ابْنِ مَاجَهَ - زِيَادَةَ عَمَّا سَبَقَ - فِي أَرْبَعَةِ عَشَرَ اسْمًا، وَهِيَ:

"الْقَابِضُ، الْبَاسِطُ، الْخَافِضُ، الرَّافِعُ، الْمُعِزُّ، الْمَذِلُّ، الْوَاجِدُ، الْمَاجِدُ، الْوَالِي، الْمُقْسِطُ، الْجَامِعُ، الْمَانِعُ، الضَّارُّ، النَّافِعُ".



وَقَدْ اعْتَرَضَ الدُّكْتُورُ/ مُحَمَّدٌ عَلِيٌّ الْأَسْمَاءِ الْآتِيَةِ:
"الْخَافِضُ، الرَّافِعُ، الْمُعِزُّ، الْمَذِلُّ، الْوَاجِدُ، الْمَاجِدُ، الْوَالِي، الْمُقْسِطُ، الْجَامِعُ، الْمَانِعُ، الضَّارُّ، النَّافِعُ".



وَاتَّفَقَتْ رَوَايَةُ التِّرْمِذِيِّ مَعَ رَوَايَةِ الْحَاكِمِ - زِيَادَةَ عَمَّا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الرُّوَايَاتُ الثَّلَاثُ - فِي ثَلَاثَةِ عَشَرَ اسْمًا، وَهِيَ:

"الْقُدُّوسُ، الْغَفَّارُ، الْفَتَّاحُ، الْكَبِيرُ، الْحَفِیْظُ، الْمُقِیتُ، الرَّقِیْبُ، الْوَاسِعُ، الْحَمِیدُ، الْمُقْتَدِرُ، مَالِكُ الْمَلِكِ^(١)، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، الْبَدِيعُ".



وَيُمْكِنُ إِضَافَةُ اسْمِ "الْمَغِیْثِ" فَقَدْ وَرَدَ فِي بَعْضِ طُرُقِ حَدِيثِ صَفْوَانَ، كَمَا وَرَدَ عِنْدَ الْحَاكِمِ.



(١) فِي رَوَايَةِ الْحَاكِمِ: "الْمَالِكُ".

وَقَدْ اعْتَرَضَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ عَلِي الْأَسْمَاءِ الْآيَةِ:
"ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، الْبَدِيعُ".



وَأَتَّفَقَتْ رَوَايَةُ ابْنِ مَاجَهَ مَعَ رَوَايَةِ الْحَاكِمِ -زِيَادَةَ عَمَّا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الرُّوَايَاتُ
الْثَلَاثُ فِي اثْنِي عَشَرَ اسْمًا، وَهِيَ:
"الْجَمِيلُ، الْقَاهِرُ، الْقَرِيبُ، الرَّبُّ، الْمُبِينُ، الدَّائِمُ، الْفَاطِرُ، الْكَافِي، الصَّادِقُ، الْقَدِيمُ، الْوَتَرُ،
الْأَحَدُ".



وَيُمْكِنُ إِضَافَةُ اسْمَيْ: "الْمُنِيرُ، الْقَائِمُ"، فَقَدْ جَاءَا فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ حَدِيثِ ابْنِ
الْحُصَيْنِ.



وَقَدْ اعْتَرَضَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ عَلِي الْأَسْمَاءِ الْآيَةِ:
"الدَّائِمُ، الْفَاطِرُ، الْكَافِي، الصَّادِقُ، الْقَدِيمُ، الْمُنِيرُ، الْقَائِمُ".



وَقَدْ تَفَرَّدَتْ رَوَايَةُ التِّرْمِذِيِّ بِاثْنِي عَشَرَ اسْمًا، وَهِيَ:
"الْقَهَّارُ، الْحَكَمُ، الْعَدْلُ، الْحَسِيبُ، الْمُحْصِي، الْمُقَدِّمُ، الْمُؤَخِّرُ، الْبَرُّ، الْمُنْتَقِمُ، الْمُغْنِي،
الرَّشِيدُ، الصَّبُّورُ".

وَقَدْ اعْتَرَضَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ عَلِي الْأَسْمَاءِ الْآيَةِ:
"الْعَدْلُ، الْمُحْصِي، الْمُنْتَقِمُ، الْمُغْنِي، الرَّشِيدُ، الصَّبُّورُ".



وَقَدْ تَفَرَّدَتْ رَوَايَةُ ابْنِ مَاجَهَ بِأَحَدَ عَشَرَ اسْمًا، وَهِيَ:

"الْبَارُّ، الرَّاشِدُ، الشَّدِيدُ، الْوَافِي، ذُو الْقُوَّةِ، الْحَافِظُ، السَّامِعُ، الْمُعْطَى، الْأَبَدُ، الْعَالِمُ،
الَّتَامُّ".



وَقَدْ تَفَرَّدَتْ رَوَايَةُ الْحَاكِمِ بِثَمَانِيَةِ عَشَرَ اسْمًا، وَهِيَ:

"الْإِلَهَ، الْحَنَّانُ، الْمَنَّانُ، الْفَرْدُ، النَّصِيرُ، الْمُتَيْبُ، الْمُحِيطُ، الْعَلَامُ، الْمَلِكُ، الْأَكْرَمُ،
الْمُدَبِّرُ، الشَّاكِرُ، الرَّفِيعُ، ذُو الطُّولِ، ذُو الْمَعَاجِرِ، ذُو الْفَضْلِ، الْخَلَّاقُ، الْكَفِيلُ".



وَيُمْكِنُ إِضَافَةُ أَرْبَعَةِ أَسْمَاءَ، وَهِيَ:

"الْبَادِي، الْمُتَيْبُ، الْمُؤَلَّى، الْقَدِيرُ". فَهِيَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ حَدِيثِ ابْنِ الْحُصَيْنِ.



فَإِجْمَالِي عَدَدِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الرِّوَايَاتِ الثَّلَاثِ هُوَ: مِائَةٌ

وَسِتَّةٌ وَأَرْبَعُونَ (١٤٦) اسْمًا.



وَلِضَعْفِ الرِّوَايَاتِ السَّابِقَةِ، وَاضْطِرَابِهَا، وَالْمُخَالَفَةِ الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا بَيْنَهَا فِي
التَّرْتِيبِ وَالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ... الخ. لِكُلِّ ذَلِكَ، اعْتَنَى جَمَاعَةٌ بِتَبْعِهَا مِنَ الْقُرَّانِ،
مِنْهُمْ: جَعْفَرُ الصَّادِقُ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ... وَغَيْرُهُمْ. كَمَا سَيَأْتِي!



فَتْحٌ

الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى لِلْعَلَامَةِ ابْنِ حَزْمٍ

قَدْ جَمَعَ ابْنُ حَزْمٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَاحِدًا وَثَمَانِينَ اسْمًا^(١)، وَقَدْ قُمْتُ بَعْدَ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ فَوَجَدْتُهَا أَرْبَعَةً وَثَمَانِينَ اسْمًا لَا وَاحِدًا وَثَمَانِينَ^(٢)؛ هَذَا سِيَاقُهَا:

"اللَّهُ، الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ، الْعَلِيمُ، الْحَكِيمُ، الْكَرِيمُ، الْعَظِيمُ، الْحَلِيمُ، الْقَيُّومُ، الْأَكْرَمُ، السَّلَامُ، التَّوَّابُ، الرَّبُّ، الْوَهَّابُ، إِلَهِ، الْقَرِيبُ، الْمُجِيبُ، السَّمِيعُ، الْوَاسِعُ، الْعَزِيزُ، الشَّاکِرُ، الْقَاهِرُ، الْآخِرُ، الظَّاهِرُ، الْكَبِيرُ، الْخَبِيرُ، الْقَدِيرُ، الْبَصِيرُ، الْغَفُورُ، الشَّكُورُ، الْغَفَّارُ، الْقَهَّارُ، الْجَبَّارُ، الْمُتَكَبِّرُ، الْمُصَوِّرُ، الْبَرُّ، الْمُقْتَدِرُ، الْبَارِئُ، الْعَلِيِّ، الْوَلِيِّ، الْقَوِيُّ، الْمُحْيِي، الْغَنِيُّ، الْمَجِيدُ، الْحَمِيدُ، الْوَدُودُ، الصَّمَدُ، الْأَحَدُ، الْوَاحِدُ، الْأَوَّلُ، الْأَعْلَى، الْمُتَعَالَى، الْخَالِقُ، الْخَالَقُ، الرَّزَّاقُ، الْحَقُّ، اللَّطِيفُ، الرَّءُوفُ، الْعَفْوَ، الْفَتَّاحُ، الْمُبِينُ، الْمَتِينُ، الْمُؤْمِنُ، الْمُهِيمُنُ، الْبَاطِنُ، الْقَدُّوسُ، الْمَلِكُ، الْمَلِكُ، الْأَكْبَرُ، الْأَعَزُّ، السَّيِّدُ، السُّبُّوحُ، الْوَتَرُ، الْمُحْسِنُ، الْجَمِيلُ، الرَّفِيقُ، الْمُعَزِّ، الْقَابِضُ، الْبَاسِطُ، الْبَاقِي، الْمُعْطِي، الْمُقَدِّمُ، الْمُؤَخَّرُ، الدَّهْرُ".



قَالَ الْقُرْطُبِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -:^(١)

(١) ذَكَرَ ذَلِكَ الْقُرْطُبِيُّ فِي كِتَابِهِ "شَرْحُ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى" نَقْلًا عَنْ "تَلْخِصِ الْخَبِيرِ" لِابْنِ حَجَرٍ (٤/ ١٧٣).

قُلْتُ: رُبَّمَا ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ حَزْمٍ فِي كِتَابِهِ "الْإِيصَالُ"؛ فَقَدْ قَالَ بِذَلِكَ فِي "الْمُحَلَّى" (١/ ٥١) ط. الْكُتُبُ الْعِلْمِيَّةُ، وَقَدْ ذَكَرَ مِنْهَا أَرْبَعِينَ اسْمًا فِي كِتَابِهِ "الْفِصَلُ" (٢/ ٣٤١ - ٣٤٤) ط. الْجِيل.

(٢) قُلْتُ: وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ أَيْضًا الصَّنْعَانِيُّ فِي "سُبُلِ السَّلَامِ" (٤/ ٢٠٨) ط. الرِّيَّان.

"وَفَاتَهُ [أَي: فَاتَ ابْنَ حَزْمٍ]: الصَّادِقُ، المُسْتَعَانُ، المُحِيطُ، الحَافِظُ، الفَعَالُ، الكَافِي، الثَّورُ، الفَاطِرُ، البَدِيعُ، الفَالِقُ، الرَّافِعُ، المُخْرِجُ".



وَقَالَ ابْنُ حَجَرَ: (٢)

"فَإِنَّ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ حَزْمٍ لَمْ يَفْتَصِرْ فِيهِ عَلَيَّ مَا فِي الْقُرْآنِ، بَلْ ذَكَرَ مَا اتَّفَقَ لَهُ الْعُثُورُ عَلَيْهِ مِنْهُ، وَهُوَ سَبْعَةٌ وَسُتُونَ اسْمًا مُتَوَالِيَةً، كَمَا نَقَلْتُهُ عَنْهُ آخِرُهَا: الْمَلِكُ، وَمَا بَعْدَ ذَلِكَ التَّقْطُعُ مِنَ الْأَحَادِيثِ، فَمِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ وَهُوَ فِي الْقُرْآنِ: الْمَوْلَى، النَّصِيرُ، الشَّهِيدُ، الشَّدِيدُ، الْخَفِيُّ، الْكَفِيلُ، الْوَكِيلُ، الْحَسِيبُ، الْجَامِعُ، الرَّقِيبُ، الثَّورُ، الْبَدِيعُ، الْوَارِثُ، السَّرِيعُ، الْمُقِيتُ، الْحَفِيطُ، الْمُحِيطُ، الْقَادِرُ، الْغَافِرُ، الْغَالِبُ، الْفَاطِرُ، الْعَالِمُ، الْقَائِمُ، الْمَالِكُ، الْحَافِظُ، الْمُنتَقِمُ، الْمُسْتَعَانُ، الْحَكَمُ، الرَّفِيعُ، الْهَادِي، الْكَافِي، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. فَهَذِهِ اثْنَانِ وَثَلَاثُونَ اسْمًا جَمِيعُهَا وَاضِحَةٌ فِي الْقُرْآنِ: الْخَفِيُّ (٣)، فَإِنَّهُ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ (سُورَةِ مَرْيَمَ / ٤٧). "أ.هـ—.



وَقَدْ أُنْكَرَ ابْنُ حَزْمٍ أَنْ يُسَمَّى اللَّهُ بِبَعْضِ الْأَسْمَاءِ فِي كِتَابِهِ "الفصل" (٤)، وَقَدْ جَمَعَ بَعْضُهَا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فَقَالَ: (٥)

(١) نَقْلًا عَنْ "تَلْخِيسِ الْخَيْرِ" (١٧٣ / ٤)

(٢) فِي "تَلْخِيسِ الْخَيْرِ" (١٧٣ — ١٧٤).

(٣) رُبَّمَا: "إِلَّا الْخَفِيُّ" حَتَّى يَسْتَقِيمَ الْمَعْنَى.

(٤) رَاجِعْ: "الفصل" (٢ / ٣٢٥ وما بعدها)، (٢ / ٣٤١ — ٣٤٤).

(٥) "الفصل" (٢ / ٣٤٤ — ٣٤٥).

"فَلَا يَحِلُّ أَنْ يُسَمَّى اللهُ: **عَلَّكَ الْقَدِيمَ**، وَلَا **الْحَنَانَ**، وَلَا **الْمَتَّانَ**، وَلَا **الْفَرْدَ**، وَلَا **الدَّائِنَ**، وَلَا **الْبَاقِيَ**، وَلَا **الْخَالِدَ**، وَلَا **الْعَالِمَ**، وَلَا **الدَّانِيَ**، وَلَا **الرَّائِيَ**، وَلَا **السَّامِعَ**، وَلَا **الْمُعْتَلِيَّ**، وَلَا **الْعَالِيَّ**، وَلَا **الْمُتَدَارِكَ**، وَلَا **الطَّالِبَ**، وَلَا **الْغَالِبَ**، وَلَا **الضَّارَّ**، وَلَا **النَّافِعَ**، وَلَا **الْمُدْرِكَ**، وَلَا **الْمُبْدِيَّ**، وَلَا **الْمُعِيدَ**، وَلَا **النَّاطِقَ**، وَلَا **الْمُتَكَلِّمَ**، وَلَا **الْقَادِرَ**، وَلَا **الْوَارِثَ**، وَلَا **الْبَاعِثَ**، وَلَا **الْقَاهِرَ**، وَلَا **الْجَلِيلَ**، وَلَا **الْمُعْطِيَ**، وَلَا **الْمُنْعِمَ**، وَلَا **الْمُحْسِنَ**، وَلَا **الْحَكَمَ**، وَلَا **الْحَاكِمَ**، وَلَا **الْوَهَّابَ**، وَلَا **الْغَفَّارَ**، وَلَا **الْمُضِلَّ**، وَلَا **الْهَادِيَ**، وَلَا **الْعَدْلَ**، وَلَا **الرَّضِيَ**، وَلَا **الصَّادِقَ**، وَلَا **الْمُتَطَوِّلَ**، وَلَا **الْمُتَفَضِّلَ**، وَلَا **الْمَانَ**، وَلَا **الْجَيِّدَ**، وَلَا **الْحَافِظَ**، وَلَا **الْبَدِيعَ**، وَلَا **الْإِلَهَ**، وَلَا **الْمُجْمِلَ**، وَلَا **الْمُحْيِيَ**، وَلَا **الْمُمِيتَ**، وَلَا **الْمُنْصِفَ**.

وَلَا بِشَيْءٍ لَمْ يُسَمَّ بِهِ نَفْسُهُ أَصْلًا وَإِنْ كَانَ فِي غَايَةِ الْمَدْحِ عِنْدَنَا، أَوْ كَانَ مُتَصَرِّفًا مِنْ أَفْعَالِهِ تَعَالَى إِلَّا أَنْ نُخْبِرَ بِهِ عَنْهُ بِكُلِّ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَا عَلَيَّ الْإِضَافَةِ إِلَى مَا نَذْكُرُ، مَعَ الْوَصْفِ حِينَئِذٍ، وَالْإِخْبَارِ عَنْ فِعْلِهِ؛ فَهَذَا جَائِزٌ حِينَئِذٍ، فَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: عَالِمُ الْحَقِيقَاتِ، عَالِمُ بِكُلِّ شَيْءٍ، عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، غَالِبٌ عَلَيَّ أَمْرِهِ، غَالِبٌ عَلَيَّ مَنْ طَعَى، أَوْ نَحْوَ هَذَا، الْقَادِرُ عَلَيَّ مَا يَشَاءُ، الْقَاهِرُ لِلْمُلُوكِ، وَارِثُ الْأَرْضِ وَمَنْ عَلَيْهَا، الْمُعْطِي لِكُلِّ مَا بَأْيَدِينَا، الْوَاهِبُ لَنَا كُلَّ مَا عِنْدَنَا، الْمُنْعِمُ عَلَيَّ خَلْقِهِ، الْمُحْسِنُ إِلَى أَوْلِيَائِهِ، الْحَاكِمُ بِالْحَقِّ، الْمُبْدِي لَخَلْقِهِ، الْمُعِيدُ لَهُ، الْمُضِلُّ لِأَعْدَائِهِ، الْهَادِي لِأَوْلِيَائِهِ، الْعَدْلُ فِي حُكْمِهِ، الصَّادِقُ فِي قَوْلِهِ، الرَّاضِي عَمَّنْ أَطَاعَهُ، الْغَضَبَانُ عَلَيَّ مَنْ عَصَاهُ، السَّاخِطُ عَلَيَّ أَعْدَائِهِ، الْكَارِهُ لِمَا نَهَى عَنْهُ، بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، إِلَهُ الْخَلْقِ، مُحْيِي الْأَحْيَاءِ وَالْمَوْتَى، وَمُمِيتُ الْأَحْيَاءِ وَالْمَوْتَى، الْمُنْصِفُ مِمَّنْ ظَلَمَ، بَانِي الدُّنْيَا وَدَاحِيهَا، وَمُسَوِّبُهَا، وَنَحْوَ هَذَا.

لَأَنَّ هَذَا كُلَّهُ إِخْبَارٌ عَنْ فِعْلِهِ تَعَالَى، وَهَذَا مُبَاحٌ لَنَا يَجْمَعُ، وَهُوَ مِنْ تَعْظِيمِهِ تَعَالَى، وَمِنْ دُعَائِهِ **عَلَّكَ**، وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نُسَمِّيَهُ إِلَّا بِنَصٍّ.

وَكَذَلِكَ نَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَبِيدٌ، وَمَكْرٌ، وَكِبْرِيَاءٌ، وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْمَدْحِ فِيمَا بَيْنَنَا، بَلْ هُوَ فِيمَا بَيْنَنَا ذَمٌّ، وَلَا يَحِلُّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَقْلًا، وَشَجَاعَةً، وَعِفَّةً، وَذَكَاءً، وَفَهْمًا، وَدَهَاءً، وَهَذَا غَايَةُ الْمَدْحِ فِيمَا بَيْنَنَا.

فَبَطُلَ أَنْ يُرَاعَى فِيمَا يُخْبَرُ بِهِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مَا هُوَ عِنْدَنَا أَوْ مَا هُوَ ذَمٌّ عِنْدَنَا، بَلْ بِمَا جَاءَ فِي النَّصِّ فَقَطْ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ. "أ.هـ.

قُلْتُ: وَمِمَّا أُنْكِرُهُ أَسْمَاءً قَدْ ثَبَتَتْ عِنْدَ الْبَعْضِ، مِثْلُ: الْحَنَانِ، وَالْحَكَمِ، وَالْوَهَّابِ، وَالْغَفَّارِ، وَالْهَادِي، وَالْإِلَهَ ... وَغَيْرَ ذَلِكَ.



وَنُلاحِظُ أَنَّ ابْنَ حَزْمٍ:

١. لَمْ يَفْتَصِرْ عَلَيَّ مَا فِي الْقُرْآنِ.
 ٢. لَمْ يَذْكُرْ كُلَّ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى الَّتِي فِي الْقُرْآنِ.
 ٣. أَثَبَّتَ بَعْضَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي أُنْكِرَهَا غَيْرُهُ؛ كـ "الدَّهْر".
 ٤. أُنْكِرَ بَعْضَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي أَثَبَّتَهَا غَيْرُهُ.
 ٥. لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ سَيَقْتَصِرُ عَلَيَّ الْأَسْمَاءِ الْمُطْلَقَةِ دُونَ الْمُقَيَّدَةِ أَوْ الْمُشْتَقِّ أَوْ الْمُضَافِ مِنْهَا؛ وَإِنْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِذَلِكَ اسْتِقْرَاءً.
- وَلَعَلَّ ابْنَ حَزْمٍ أَلْزَمَ نَفْسَهُ بِالْاِقْتِصَارِ عَلَيَّ الْمُطْلَقِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَاسْتَبْعَدَ الْمُشْتَقَّ وَالْمُضَافَ مِنْهَا؛ لِعَقِيدَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، فَاَلْمَشْهُورُ عَنْهُ إِثْبَاتُهُ لِلْأَسْمَاءِ مُجَرَّدَةً مِنَ الْمَعْنَى وَإِنْكَارُهُ لِلصِّفَاتِ^(١).

فَابْنُ حَزْمٍ يَرَى رَأْيَ الْمُعْتَزَلَةِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الَّذِينَ يَنْظُرُونَ إِلَى أَسْمَاءِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنَّهَا أَعْلَامٌ مُحَضَّةٌ خَالِصَةٌ مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَيَّ أَيِّ مَعْنَى، فَإِذَا كَانَ هَذَا هُوَ اعْتِقَادُ ابْنِ

(١) "شرح الأصفهانية" (ص ٧٦)

حَزْمٌ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ فَلَيْسَ بِمُسْتَعْرَبٍ مِنْهُ أَنْ يَتَجَاهَلَ الْأَسْمَاءَ الْمُشْتَقَّةَ
وَالْمُضَافَةَ، إِذْ أَلَّهُ لَا يُثَبِّتُ أَصْلَهَا فَضْلاً عَنْ أَنْ يُثَبِّتَهَا. ^(١)



(١) انظر: "معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى" للدكتور / مُحَمَّدِ بْنِ خَلِيفَةَ
التَّمِيمِيِّ (ص ١٠٣).

فَتْحٌ

الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ

قَالَ الْحَافِظُ فِي "الْفَتْحِ":

"وَقَدْ قَالَ الْغَزَالِيُّ فِي "شَرْحِ الْأَسْمَاءِ" لَهُ: لَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنَ الْعُلَمَاءِ غَنِيَ بِطَلَبِ أَسْمَاءٍ وَجَمَعَهَا سِوَى رَجُلٍ مِنْ حُفَّازِ الْمَغْرِبِ يُقَالُ لَهُ عَلِيٌّ بْنُ حَزْمٍ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: صَحَّ عِنْدِي قَرِيبٌ مِنْ ثَمَانِينَ اسْمًا يَشْتَمِلُ عَلَيْهَا كِتَابُ اللَّهِ وَالصَّحَاحُ مِنَ الْأَخْبَارِ، فَلْتُطَلَبُ الْبَقِيَّةُ مِنَ الْأَخْبَارِ الصَّحِيحَةِ^(١).

قَالَ الْغَزَالِيُّ: وَأَظُنُّهُ لَمْ يَبْلُغْهُ الْحَدِيثُ يَعْنِي الَّذِي أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ أَوْ بَلَغَهُ فَاسْتَضَعَفَ إِسْنَادَهُ.

قُلْتُ: الثَّانِي هُوَ مُرَادُهُ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ نَحْوَ ذَلِكَ فِي "الْمُحَلَّى".

ثُمَّ قَالَ: وَالْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي سَرْدِ الْأَسْمَاءِ ضَعِيفَةٌ لَا يَصِحُّ شَيْءٌ مِنْهَا أَصْلًا، وَجَمِيعُ مَا تَبَعْتُهُ مِنَ الْقُرْآنِ ثَمَانِيَّةٌ وَسِتُّونَ اسْمًا.

فَإِنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَى مَا وَرَدَ فِيهِ بِصُورَةِ الْاسْمِ لَا مَا يُؤْخَذُ مِنَ الْإِشْتِقَاقِ؛ كَالْبَاقِي مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ﴾، وَلَا مَا وَرَدَ مُضَافًا؛ كَالْبَدِيعِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، وَسَابِئُ الْأَسْمَاءِ الَّتِي اقْتَصَرَ عَلَيْهَا قَرِيبًا.

وَقَدْ اسْتَضَعَفَ الْحَدِيثَ أَيْضًا جَمَاعَةً:

فَقَالَ الدَّوْدِيُّ: لَمْ يَثْبُتْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَيْنَ الْأَسْمَاءِ الْمَذْكُورَةِ.

(١) وَقَدْ مَرَّ جَمْعُ ابْنِ حَزْمٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-

وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الْأَسْمَاءُ تَكْمِلَةَ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مِنْ جَمْعِ بَعْضِ الرُّوَاةِ؛ وَهُوَ الْأَظْهَرُ عِنْدِي.

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ: أَسْمَاءُ اللَّهِ وَصِفَاتُهُ لَا تُعْلَمُ إِلَّا بِالتَّوْقِيفِ مِنَ الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ أَوْ الْإِجْمَاعِ، وَلَا يَدْخُلُ فِيهَا الْقِيَاسُ وَلَمْ يَقَعْ فِي الْكِتَابِ ذِكْرُ عَدَدٍ مُعَيَّنٍ، وَثَبَتَ فِي السُّنَّةِ أَنَّهَا تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، فَأَخْرَجَ بَعْضُ النَّاسِ مِنَ الْكِتَابِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَخْرَجَ مِنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ بَعْضَهَا لَيْسَتْ أَسْمَاءً؛ يَعْنِي صَرِيحَةً.

وَنَقَلَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدِ الْبَلْخِيِّ أَنَّهُ طَعَنَ فِي حَدِيثِ النَّبَا؛ فَقَالَ: أَمَّا الرُّوَايَةُ الَّتِي لَمْ يُسَرِّدْ فِيهَا الْأَسْمَاءُ وَهِيَ الَّتِي اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهَا أَقْوَى مِنَ الرُّوَايَةِ الَّتِي سَرَدَتْ فِيهَا الْأَسْمَاءُ فَضَعِيفَةٌ مِنْ جِهَةِ أَنَّ الشَّارِعَ ذَكَرَ هَذَا الْعَدَدَ الْخَاصَّ وَيَقُولُ إِنَّ مَنْ أَحْصَاهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ثُمَّ لَا يَسْأَلُهُ السَّامِعُونَ عَنْ تَفْصِيلِهَا، وَقَدْ عَلِمْتَ شِدَّةَ رَغْبَةِ الْخَلْقِ فِي تَحْصِيلِ هَذَا الْمَقْصُودِ، فَيَمْتَنِعُ أَنْ لَا يُطَالِبُوهُ بِذَلِكَ، وَلَوْ طَالِبُوهُ لَبَيَّنَّا لَهُمْ وَلَوْ بَيَّنَّا لَهَا أَعْفَلُوهُ وَلَنَقَلَ ذَلِكَ عَنْهُمْ. وَأَمَّا الرُّوَايَةُ الَّتِي سَرَدَتْ فِيهَا الْأَسْمَاءُ فَيَدُلُّ عَلَى ضَعْفِهَا عَدَمُ تَنَاسُبِهَا فِي السِّيَاقِ وَلَا فِي التَّوْقِيفِ وَلَا فِي الِاشْتِقَاقِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ الْمُرَادُ الْأَسْمَاءَ فَقَطْ فَعَالِبُهَا صِفَاتٌ، وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ الصِّفَاتِ؛ فَالْصِّفَاتُ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ.

وَأَجَابَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ عَنْ الْأَوَّلِ بِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْ عَدَمِ تَفْسِيرِهَا أَنْ يَسْتَمِرُّوا عَلَى الْمُواظَبَةِ بِالذُّعَاءِ بِجَمِيعِ مَا وَرَدَ مِنَ الْأَسْمَاءِ رَجَاءً أَنْ يَقَعُوا عَلَى تِلْكَ الْأَسْمَاءِ الْمَخْصُوصَةِ، كَمَا أُبْهِمَتْ سَاعَةُ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةُ الْقَدْرِ وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى. وَعَنْ الثَّانِي بَأَنَّ سَرْدَهَا إِثْمًا وَقَعَ بِحَسَبِ التَّبَعِ وَالِاسْتِقْرَاءِ عَلَى الرَّاجِحِ فَلَمْ يَحْصُلِ الْإِعْتِنَاءُ بِالتَّنَاسُبِ، وَبَأَنَّ الْمُرَادَ مَنْ أَحْصَى هَذِهِ الْأَسْمَاءَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِحَسَبِ مَا وَقَعَ الْإِخْتِلَافُ فِي تَفْسِيرِ الْمُرَادِ بِالْإِحْصَاءِ فَلَمْ يَكُنِ الْقَصْدُ حَصْرَ الْأَسْمَاءِ. انْتَهَى.

وَإِذَا تَقَرَّرَ رُجْحَانُ أَنْ سَرَدَ الْأَسْمَاءَ لَيْسَ مَرْفُوعًا؛ فَقَدْ اِعْتَنَى جَمَاعَةٌ بِتَّبِعِهَا مِنْ
الْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بَعْدَ:

فَرَوَيْنَا فِي "كِتَابِ الْمِائَتَيْنِ" لِأَبِي عُثْمَانَ الصَّابُونِيِّ بِسَنَدِهِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى
الذَّهْلِيِّ أَنَّهُ اسْتَخْرَجَ الْأَسْمَاءَ مِنَ الْقُرْآنِ.

وَكَذَا أَخْرَجَ أَبُو نُعَيْمٍ عَنِ الطَّبْرَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو الْخَلَّالِ عَنْ ابْنِ أَبِي
عَمْرٍو حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ؛ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنْ
مُحَمَّدِ الصَّادِقِ عَنِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى؛ فَقَالَ: هِيَ فِي الْقُرْآنِ.

وَرَوَيْنَا فِي "فَوَائِدِ تَمَامٍ" مِنْ طَرِيقِ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ عَنْ حَبَّانَ بْنِ نَافِعٍ عَنْ
سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ الْحَدِيثِ، يَعْنِي حَدِيثَ "إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا" قَالَ: فَوَعَدْنَا
سُفْيَانَ أَنْ يُخْرِجَهَا لَنَا مِنَ الْقُرْآنِ فَأَبْطَأَ، فَاتَيْنَا أَبَا زَيْدٍ فَأَخْرَجَهَا لَنَا، فَعَرَضْنَاهَا عَلَى
سُفْيَانَ، فَنَظَرَ فِيهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ؛ وَقَالَ: نَعَمْ، هِيَ هَذِهِ.

وَهَذَا سِيَاقُ مَا ذَكَرَهُ جَعْفَرٌ وَأَبُو زَيْدٍ قَالَا:

فَفِي الْفَاتِحَةِ خَمْسَةٌ "اللَّهُ رَبُّ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَالِكٌ"، وَفِي الْبَقَرَةِ "مُحِيطٌ
قَدِيرٌ عَلِيمٌ حَكِيمٌ عَلِيٌّ عَظِيمٌ تَوَّابٌ بَصِيرٌ وَلِيٌّ وَاسِعٌ كَافٍ رَعُوفٌ بَدِيعٌ شَاكِرٌ
وَاحِدٌ سَمِيعٌ قَابِضٌ بَاسِطٌ حَيٌّ قَيُّومٌ غَنِيٌّ حَمِيدٌ غَفُورٌ حَلِيمٌ"، وَزَادَ جَعْفَرٌ "إِلَهُ
قَرِيبٌ مُجِيبٌ عَزِيزٌ نَصِيرٌ قَوِيٌّ شَدِيدٌ سَرِيعٌ خَبِيرٌ"، قَالَا: وَفِي آلِ عِمْرَانَ "وَهَابٌ
قَائِمٌ"، زَادَ جَعْفَرُ الصَّادِقُ "بَاعَثَ مُنْعِمٌ مُتَفَضِّلٌ"، وَفِي النَّسَاءِ "رَقِيبٌ حَسِيبٌ
شَهِيدٌ مُقِيتٌ وَكَيْلٌ"، زَادَ جَعْفَرُ "عَلِيٌّ كَبِيرٌ"، وَزَادَ سُفْيَانُ "عَفُوٌّ" وَفِي الْأَنْعَامِ
"فَاطِرٌ قَاهِرٌ"، وَزَادَ جَعْفَرُ "مُمِيتٌ غَفُورٌ بُرْهَانٌ"، وَزَادَ سُفْيَانُ "لَطِيفٌ خَبِيرٌ قَادِرٌ"،
وَفِي الْأَعْرَافِ "مُخَيِّمٌ مُمِيتٌ"، وَفِي الْأَنْفَالِ "نِعَمَ الْمَوْلَى وَنِعَمَ النَّصِيرِ"، وَفِي هُودَ
"حَفِيزٌ مَجِيدٌ وَدُودٌ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ"، زَادَ سُفْيَانُ "قَرِيبٌ مُجِيبٌ"، وَفِي الرُّعْدِ "كَبِيرٌ
مُتَعَالٍ"، وَفِي إِبْرَاهِيمَ "مَنَّانٌ"، زَادَ جَعْفَرُ "صَادِقٌ وَارِثٌ"، وَفِي الْحَجَرِ "خَلَّاقٌ"،
وَفِي مَرْيَمَ "صَادِقٌ وَارِثٌ"، زَادَ جَعْفَرُ "فَرْدٌ"، وَفِي طهَ عِنْدَ جَعْفَرٍ وَحْدَهُ "غَفَّارٌ"،

وَفِي الْمُؤْمِنِينَ "كَرِيم"، وَفِي النُّورِ "حَقٌّ مُبِين"، زَادَ سُفْيَانُ "نُور"، وَفِي الْفُرْقَانِ "هَادٍ"، وَفِي سَبَأٍ "فَتَّاح"، وَفِي الزُّمَرِ "عَالِمٌ" عِنْدَ جَعْفَرٍ وَحْدَهُ، وَفِي الْمُؤْمِنِينَ "غَافِرٌ" قَابِلُ ذُو الطُّوْلِ، زَادَ سُفْيَانُ "شَدِيدٌ"، وَزَادَ جَعْفَرُ "رَفِيعٌ"، وَفِي الذَّارِيَاتِ "رَزَّاقٌ" ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينِ "بَالْتَأَاءِ"، وَفِي الطُّورِ "بَرٌّ"، وَفِي اقْتَرَبَتْ "مُقْتَدِرٌ"، زَادَ جَعْفَرُ "مَلِكٌ"، وَفِي الرَّحْمَنِ "ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ"، زَادَ جَعْفَرُ "رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ بَاقِي مُعِينٌ"، وَفِي الْحَدِيدِ "أَوَّلَ آخِرٍ ظَاهِرٍ بَاطِنٌ"، وَفِي الْحَشْرِ "قُدُّوسٌ" سَلَامٌ مُؤْمِنٌ مُهَيَّمٌ عَزِيزٌ جَبَّارٌ مُتَكَبِّرٌ خَالِقٌ بَارِئٌ مُصَوِّرٌ"، زَادَ جَعْفَرُ "مَلِكٌ"، وَفِي الْبُرُوجِ "مُبْدِئٌ مُعِيدٌ"، وَفِي الْفَجْرِ "وَثَرٌ"، عِنْدَ جَعْفَرٍ وَحْدَهُ، وَفِي الْإِخْلَاصِ "أَحَدٌ صَمَدٌ".

هَذَا آخِرُ مَا رُوِيَ عَنْ جَعْفَرٍ وَأَبِي زَيْدٍ وَتَقْرِيرِ سُفْيَانَ مِنْ تَتَبُعِ الْأَسْمَاءِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَفِيهَا اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ وَتَكَرَّرٌ وَعِدَّةُ أَسْمَاءٍ لَمْ تَرِدْ بِلَفْظِ الْأِسْمِ؛ وَهِيَ: "صَادِقٌ مُنْعِمٌ مُتَفَضِّلٌ مَنَانٌ مُبْدِئٌ مُعِيدٌ بَاعِثٌ قَابِضٌ بَاسِطٌ بُرْهَانٌ مُعِينٌ مُمِيتٌ بَاقِيٌ".

وَوَقَفْتُ فِي كِتَابِ "الْمَقْصِدِ الْأَسْنَى" لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزَّاهِدِ أَنَّهُ تَتَبَعَ الْأَسْمَاءَ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَتَأَمَّلْتُهُ فَوَجَدْتُهُ كَرَّرَ أَسْمَاءً، وَذَكَرَ مِمَّا لَمْ أَرَهُ فِيهِ بِصِغَةِ الْأِسْمِ: "الصَّادِقُ وَالْكَاشِفُ وَالْعَلَامُ"، وَذَكَرَ مِنَ الْمُضَافِ "الْفَالِقُ" مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَالِقَ الْهَبِّ وَالنَّوَى﴾ وَكَانَ يُلْزِمُهُ أَنْ يَذْكُرَ الْقَابِلَ مِنْ قَوْلِهِ ﴿قَابِلَ التَّوْبِ﴾. وَقَدْ تَتَبَعْتُ مَا بَقِيَ مِنَ الْأَسْمَاءِ مِمَّا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ بِصِغَةِ الْأِسْمِ مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ؛ وَهِيَ:

"الرَّبُّ إِلَهِ الْمُحِيطِ الْقَدِيرِ الْكَافِي الشَّاكِرِ الشَّدِيدِ الْقَائِمِ الْحَاكِمِ الْفَاطِرِ الْغَافِرِ الْقَاهِرِ الْمَوْلَى النَّصِيرِ الْغَالِبِ الْخَالِقِ الرَّفِيعِ الْمَلِكِ الْكَفِيلِ الْخَالِقِ الْأَكْرَمِ الْأَعْلَى الْمُبِينِ -بِالْمَوْحَدَةِ- الْحَفِيّ -بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالْفَاءِ- الْقَرِيبِ الْأَحَدِ الْحَافِظُ".

فَهَذِهِ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ إِسْمًا إِذَا انْضَمَّتْ إِلَى الْأَسْمَاءِ الَّتِي وَقَعَتْ فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ مِمَّا وَقَعَتْ فِي الْقُرْآنِ بِصِغَةِ الْإِسْمِ تَكْمُلُ بِهَا التَّسْعَةُ وَالتَّسْعُونَ وَكُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ، لَكِنْ بَعْضُهَا بِإِضَافَةٍ؛ كَالشَّدِيدِ مِنْ ﴿شَدِيدِ الْعِقَابِ﴾، وَالرَّفِيعِ مِنْ ﴿رَفِيعِ الدَّرَجَاتِ﴾، وَالْقَائِمِ مِنْ قَوْلِهِ ﴿قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾، وَالْفَاطِرِ مِنْ ﴿فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ﴾، وَالْقَاهِرِ مِنْ ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾، وَالْمَوْلَى وَالتَّنْصِيرِ مِنْ ﴿نَعَمْ الْمَوْلَى وَنَعَمْ التَّنْصِيرُ﴾، وَالْعَالِمِ مِنْ ﴿عَالِمِ الْغَيْبِ﴾، وَالْخَالِقِ مِنْ قَوْلِهِ ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾، وَالْغَافِرِ مِنْ ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ﴾، وَالْغَالِبِ مِنْ ﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ﴾، وَالرَّفِيعِ مِنْ ﴿رَفِيعِ الدَّرَجَاتِ﴾، وَالْحَافِظِ مِنْ قَوْلِهِ ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا﴾، وَمِنْ قَوْلِهِ ﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾، وَقَدْ وَقَعَ نَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ وَهِيَ الْمُخَيِّ مِنْ قَوْلِهِ ﴿لَمُخَيِّ الْمَوْتَى﴾، وَالْمَالِكِ مِنْ قَوْلِهِ ﴿مَالِكِ الْمُلْكِ﴾، وَالتُّورِ مِنْ قَوْلِهِ ﴿نُورِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، وَالْبَدِيعِ مِنْ قَوْلِهِ ﴿بَدِيعِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، وَالْجَامِعِ مِنْ قَوْلِهِ ﴿جَامِعِ النَّاسِ﴾، وَالْحَكَمِ مِنْ قَوْلِهِ ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغَى حَكَمًا﴾، وَالْوَارِثِ مِنْ قَوْلِهِ ﴿وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ﴾.

وَالْأَسْمَاءُ الَّتِي تُقَابِلُ هَذِهِ مِمَّا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ مِمَّا لَمْ تَقَعْ فِي الْقُرْآنِ بِصِغَةِ الْإِسْمِ؛ وَهِيَ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ إِسْمًا:

"الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الْخَافِضُ الرَّافِعُ الْمُعِزُّ الْمُذِلُّ الْعَدْلُ الْجَلِيلُ الْبَاعِثُ الْمُحْصِي الْمُبْدِئُ الْمُعِيدُ الْمُتِمِّتُ الْوَاحِدُ الْمَاجِدُ الْمُقَدِّمُ الْمُؤَخِّرُ الْوَالِي ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ الْمُتَسِطُّ الْمُغْنِي الْمَانِعُ الضَّارُّ النَّافِعُ الْبَاقِي الرَّشِيدُ الصَّبُورُ".

فَإِذَا أَقْتَصَرَ مِنْ رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ عَلَى مَا عَدَا هَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَأُبْدِلَتْ بِالسَّبْعَةِ وَالْعَشْرِينَ الَّتِي ذَكَرْتُهَا؛ خَرَجَ مِنْ ذَلِكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا كُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ وَارِدَةٌ بِصِيغَةِ الْأَسْمِ، وَمَوَاضِعُهَا كُلُّهَا ظَاهِرَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا قَوْلُهُ "الْحَفِيَّ" فَإِنَّهُ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ فِي قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ: ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ وَقُلَّ مَنْ نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ.

وَلَا يَبْقَى بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا النَّظَرُ فِي الْأَسْمَاءِ الْمُشْتَقَّةِ مِنْ صِفَةٍ وَاحِدَةٍ؛ مِثْلُ: "الْقَدِيرِ وَالْمُقْتَدِرِ وَالْقَادِرِ وَالْغَفُورِ وَالْغَفَّارِ وَالْعَلِيِّ وَالْأَعْلَى وَالْمُتَعَالِ وَالْمَلِكِ وَالْمَلِكِ وَالْمَالِكِ وَالْكَرِيمِ وَالْأَكْرَمِ وَالْقَاهِرِ وَالْقَهَّارِ وَالْخَالِقِ وَالْخَلَّاقِ وَالشَّاکِرِ وَالشَّكُورِ وَالْعَالِمِ وَالْعَلِيمِ". فَأَمَّا أَنْ يُقَالَ لَا يَمْنَعُ ذَلِكَ مِنْ عَدِّهَا فَإِنَّ فِيهَا التَّغَايُرَ فِي الْجُمْلَةِ فَإِنَّ بَعْضَهَا يَزِيدُ بِخُصُوصِيَّةٍ عَلَى الْآخَرِ لَيْسَتْ فِيهِ، وَقَدْ وَقَعَ الْإِتْفَاقُ عَلَى أَنَّ "الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ" اسْمَانِ مَعَ كَوْنِهِمَا مُشْتَقَّيْنِ مِنْ صِفَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَوْ مَنَعَ مِنْ عَدِّ ذَلِكَ لِلزِّمِّ أَنْ لَا يُعَدَّ مَا يَشْتَرِكُ الْاسْمَانِ فِيهِ مِثْلًا مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى؛ مِثْلُ: "الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ" لَكِنَّهَا عُدَّتْ؛ لِأَنَّهَا وَلَوْ اشْتَرَكَتْ فِي مَعْنَى الْإِيجَادِ وَالْإِخْتِرَاعِ فَهِيَ مُغَايِرَةٌ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، وَهِيَ أَنَّ الْخَالِقَ يُفِيدُ الْقُدْرَةَ عَلَى الْإِيجَادِ، وَالْبَارِئُ يُفِيدُ الْمَوْجِدَ لِجَوْهَرِ الْمَخْلُوقِ، وَالْمُصَوِّرُ يُفِيدُ خَالِقَ الصُّورَةِ فِي تِلْكَ الذَّاتِ الْمَخْلُوقَةِ. وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُ الْمُغَايِرَةَ لَمْ يَمْنَعِ عَدُّهَا أَسْمَاءَ مَعَ وُرُودِهَا، وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَهَذَا سَرْدُهَا لِتَحْفَظَ - وَلَوْ كَانَ فِي ذَلِكَ إِعَادَةٌ لَكِنَّهُ يُعْتَفَرُ لِهَذَا الْقَصْدِ:-
"اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهِيمُنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ الْغَفَّارُ الْقَهَّارُ التَّوَّابُ الْوَهَّابُ الْخَلَّاقُ الرَّزَّاقُ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ الْحَلِيمُ الْعَظِيمُ الْوَاسِعُ

الْحَكِيمُ الْحَيُّ الْقَيُّومُ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ الْمُحِيطُ الْقَدِيرُ الْمَوْلَى النَّصِيرُ
 الْكَرِيمُ الرَّقِيبُ الْقَرِيبُ الْمُجِيبُ الْوَكِيلُ الْحَسِيبُ الْحَفِيزُ الْمُقِيتُ الْوَدُودُ الْمَجِيدُ الْوَارِثُ
 الشَّهِيدُ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ الْحَقُّ الْمُبِينُ الْقَوِيُّ الْمَتِينُ الْغَنِيُّ الْمَالِكُ الشَّدِيدُ الْقَادِرُ الْمُقَدَّرُ الْقَاهِرُ
 الْكَافِي الشَّاكِرُ الْمُسْتَعَانُ الْفَاطِرُ الْبَدِيعُ الْغَافِرُ الْأَوَّلُ الْآخِرُ الظَّاهِرُ الْبَاطِنُ الْكَفِيلُ الْغَالِبُ
 الْحَكَمُ الْعَالِمُ الرَّفِيعُ الْحَافِظُ الْمُنْتَقِمُ الْقَائِمُ الْمُحْيِي الْجَامِعُ الْمَلِكُ الْمُتَعَالِي الثَّوَرُ الْهَادِي الْغَفُورُ
 الشُّكُورُ الْعَفْوُ الرَّؤُوفُ الْأَكْرَمُ الْأَعْلَى الْبَرُّ الْحَنَفِيُّ الرَّبُّ الْإِلَهُ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ
 وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ". أ.هـ.



❖ وَنُلاحِظُ أَنَّ ابْنَ حَجَرَ قَدْ أوردَ جَمْعًا آخَرَ لِلأَسْمَاءِ فِي كِتَابِهِ "تَلْخِصُ
 الْحَبِير" (٤ / ١٧٤)، وَهَذَا سَرْدُهَا:

"الِإِلَهَ، الرَّبَّ" (١)، الْوَاحِدَ، اللَّهُ، الرَّحْمَنَ، الرَّحِيمَ، الْمَلِكَ، الْقُدُّوسَ، السَّلَامَ، الْمُؤْمِنَ، الْمُهِيمَنَ،
 الْعَزِيزَ، الْجَبَّارَ، الْمُتَكَبِّرَ، الْخَالِقَ، الْبَارِئَ، الْمُصَوِّرَ، الْأَوَّلَ، الْآخِرَ، الظَّاهِرَ، الْبَاطِنَ، الْحَيَّ، الْقَيُّومَ،
 الْعَلِيَّ، الْعَظِيمَ، التَّوَّابَ، الْحَلِيمَ، الْوَاسِعَ، الْحَكِيمَ، الشَّاكِرَ، الْعَلِيمَ، الْغَنِيِّ، الْكَرِيمَ، الْعَفْوُ، الْقَدِيرَ،
 اللَّطِيفَ، الْخَبِيرَ، السَّمِيعَ، الْبَصِيرَ، الْمَوْلَى، النَّصِيرَ، الْقَرِيبَ، الْمُجِيبَ، الرَّقِيبَ، الْحَسِيبَ،
 الْقَوِيَّ، الشَّهِيدَ، الْحَمِيدَ، الْمَجِيدَ، الْمُحِيطَ، الْحَفِيزَ، الْحَقَّ، الْمُبِينَ، الْغَفَّارَ، الْفَهَّارَ، الْخَلَّاقَ،
 الْفَتَّاحَ، الْوَدُودَ، الْغَفُورَ، الرَّؤُوفَ، الشُّكُورَ، الْكَبِيرَ، الْمُتَعَالَى، الْمُقِيتَ، الْمُسْتَعَانَ، الْوَهَّابَ،

(١) وَقَدْ تَكَرَّرَ فِيهِ اسْمُ: "الرَّبِّ".

الحَفِيّ، الْوَارِث، الْوَلِيّ، الْقَائِم، الْقَادِر، الْغَالِب، الْقَاهِر، الْبَرّ، الْحَافِظ، الْأَحَد، الصَّمَد، الْمَلِك، الْمُقْتَدِر، الْوَكِيل، الْهَادِي، الْكَفِيل، الْكَافِي، الْأَكْرَم، الْأَعْلَى، الرَّزَاق، ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِين، غَافِرُ الذَّنْبِ، قَابِلُ التَّوْبِ، شَدِيدُ الْعِقَابِ، ذُو الطُّولِ، رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ، سَرِيعُ الْحِسَابِ، فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، مَالِكُ الْمُلْكِ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ."

❁ هَذَا، وَقَدْ عَزَا إِلَيْهِ ابْنُ الْوَزِيرِ ^(١) اسْمَ: "الْأَعَزَّ".

❁ وَبَيْنَ الرُّوَايَتَيْنِ اخْتِلَافٌ؛ فَقَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي "الْفَتْحِ" أَسْمَاءَ لَيْسَتْ فِي "التَّلْخِصِ"، وَهِيَ:

"الْحَكَم، الْعَالَم، الْمُنتَقِم، الْمُحْيِي، الْجَامِع" وَذَكَرَ بَدَلَهَا: "ذُو الْقُوَّةِ، قَابِلُ التَّوْبِ، ذُو الطُّولِ، سَرِيعُ الْحِسَابِ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ".

❁ وَذَكَرَ فِي "الْفَتْحِ" بَعْضُ الْأَسْمَاءِ مُفْرَدَةً؛ وَهِيَ:

"الْمَلِك، الشَّدِيد، الْفَاطِر، الْبَدِيع، الْغَافِر، الرَّفِيع، النُّور".

وَقَدْ ذَكَرَهَا فِي "التَّلْخِصِ" مُضَافَةً، وَهِيَ:

"مَالِكُ الْمُلْكِ، شَدِيدُ الْعِقَابِ، فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، غَافِرُ الذَّنْبِ، رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ، نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ".

❁ وَفِي هَذَا رَدٌّ عَلَيَّ مَنْ يَتَصَوَّرُ أَنَّ الدُّكْتُورَ/ مَحْمُودَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ حَاوَلَ أَنْ

يَصِلَ إِلَى التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ اسْمًا الْمَقْصُودَةِ فِي الْحَدِيثِ.

❁ وَنُلاَحِظُ أَنَّ فِيهَا مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا أَنْكَرَهُ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ!!



(١) فِي "إِثْبَارِ الْحَقِّ عَلَيَّ الْخَلْقِ" (ص ٣٩٩) ط. الدار اليمنية.

فَصْلٌ
قَوَاعِدُ الدُّكْتُورِ / مُحَمَّدٍ
وَالرَّدَّ عَلَيْهَا

فَقْصِدْ

القَوَاعِدُ الَّتِي وَضَعَهَا الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ
لِجَمْعِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى، وَالرَّدِّ عَلَيْهَا

قال الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ في كتابه (ص ٣١):

"لقد كانت الإشكالية المطروحة دائما لدى الباحثين السابقين في عدم التوصل إلى شروط نقلية، وضوابط نقلية إلزامية يؤدي تطبيقها إلى إحصاء تسعة وتسعين اسما فقط من القرآن وصحيح السنة." أ.هـ.

فَأَثَبَتْ بِذَلِكَ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَوَصَّلَ إِلَى هَذِهِ الشُّرُوطِ وَالضُّوَابِطِ الْإِلْزَامِيَّةِ الَّتِي وَضَعَهَا وَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا مَنْ سَبَقَهُ مِنَ السَّلَفِ أَوْ الْخَلَفِ؛ حَيْثُ قَالَ (ص ٣٣):

"وقد أظهرت نتيجة هذا البحث أن ما تعرف الله به إلى عباده من أسمائه الحسنى التي وردت في كتابه وفي سنة رسوله هي الأسماء التسعة والتسعين المذكورة في العدد النبوي المخصوص فالأمر أصبح الآن مرهونا بشروط أو قواعد أو أسس - سمها ما شئت - يستطيع من خلالها كل باحث من العامة أو الخاصة أن يطبقها بدقة على كل نص عند إحصائه للأسماء الحسنى الثابتة في الكتاب والسنة وسيصل إن شاء الله إلى النتيجة ذاتها." أ.هـ.



نَقُولُ:

١. نَظُنُّ أَنَّهُ لَيْسَ لِسَلَفِيَّ يَتَقَيَّدُ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ أَنْ يَزْعُمَ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَوَصَّلَ إِلَى شُرُوطٍ وَضُّوَابِطٍ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ!! وَالْأَعْدَاءُ مُبْتَدِعًا، فَلَا بُدَّ أَنْ يُسْأَلَ: مَنْ سَلَفُكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ؟

٢. وَاضِحٌ أَنَّ الدُّكْتُورَ/ مَحْمُودَ يَظُنُّ أَنَّ السَّلَفَ كَانُوا يَجْمَعُونَ الْأَسْمَاءَ كَيْفَمَا اتَّفَقَ؛ خَبَطَ عَشَوَاءَ، وَأَنَّ أَحَدًا لَمْ يَهْتَدِ لَوْضَعِ قَوَاعِدِ وَضَوَابِطِ لِهَذَا الْأَمْرِ إِلَّا الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودَ، وَالْوَاضِحُ أَنَّ مَعْيَارَهُ هَذَا يَرْجِعُ لِمُخَالَفَتِهِمْ مَا وَصَلَ إِلَيْهِ (كَأَنَّهُ هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي يُقَاسُ عَلَيْهِ).

٣. يَجِبُ أَنْ يَضَعَ الْجَمِيعُ فِي ذِهْنِهِ؛ أَنَّ أَيَّ وَاحِدٍ مِنْ سَلَفِنَا فِي إِحْصَاءِهِ لِلْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى كَانَ يَضَعُ نُصْبَ عَيْنَيْهِ الْقَوَاعِدَ وَالضَّوَابِطَ لِهَذَا الْأَمْرِ؛ نَصَّ عَلَيَّ ذَلِكَ صَرَاحَةً أَوْ لَمْ يُنَصَّ.

فَمِمَّنْ وَضَعَ شُرُوطًا الْعَلَامَةُ/ صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ الشَّيْخِ (حَفِظَهُ اللَّهُ)؛ فَيَقُولُ كَمَا فِي "الشَّرْحِ الْوَافِيَةِ عَلَى الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ" (ص ١٦٢):

"وَالْأَسْمُ يَكُونُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى إِذَا اجْتَمَعَتْ فِيهِ ثَلَاثَةُ شُرُوطٍ،^١ أَوْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ ثَلَاثَةُ أُمُورٍ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ قَدْ جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَعْنِي نُصَّ عَلَيْهِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، نُصَّ عَلَيْهِ بِالْأَسْمِ لَا بِالْفِعْلِ، وَلَا بِالْمَصْدَرِ، وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُ ذَلِكَ.
الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مِمَّا يُدْعَى اللَّهُ (جَلَّ وَعَلَا) بِهِ.

الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ مُتَضَمِّنًا لِمَدْحٍ كَامِلٍ مُطْلَقٍ غَيْرِ مَخْصُوصٍ. "أ.هـ.

٤. سَوْفَ نَرَى -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- إِنَّ النِّزَاعَ فِي هَذِهِ الشُّرُوطِ -الَّتِي وَضَعَهَا الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودَ- كَبِيرٌ؛ فَلَيْسَ كُلُّهَا صَحِيحًا، بَلْ فِيهَا مَا لَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ شَرْطًا.

٥. لَمْ يَذْكُرِ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودَ شَرْطَ الدُّعَاءِ مَعَ أَنَّهُ مَذْكُورٌ فِي الْآيَةِ فِي قَوْلِهِ

عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ (الأعراف/ ١٨٠).



(١) وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ.

﴿ القَوَاعِدُ الَّتِي وَضَعَهَا الدُّكْتُورُ / مَحْمُودُ لِيَجْمَعَ الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى ؛ بِاخْتِصَارٍ هِيَ :

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ : ثُبُوتُ النَّصِّ فِي الْقُرْآنِ أَوْ صَحِيحِ السُّنَّةِ .

الشَّرْطُ الثَّانِي : عِلْمِيَّةُ الْأِسْمِ وَاسْتِيفَاءُ الْعَلَامَاتِ اللَّغَوِيَّةِ :

بِخَمْسِ عِلَامَاتٍ لُغَوِيَّةٍ أَسَاسِيَّةٍ مَعْرُوفَةٍ ؛ كَأَن يَدْخُلَ عَلَيْهِ حَرْفُ الْجَرِّ ، أَوْ يَرُدُّ

الْإِسْمُ مُنَوَّنًا ، أَوْ تَدْخُلَ عَلَيْهِ يَاءُ النَّدَاءِ ، أَوْ يَكُونَ الْإِسْمُ مُعَرَّفًا بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ .

الشَّرْطُ الثَّالِثُ : إِطْلَاقُ الْإِسْمِ دُونَ إِضَافَةٍ أَوْ تَقْيِيدٍ .

الشَّرْطُ الرَّابِعُ : دَلَالَةُ الْإِسْمِ عَلَى الْوَصْفِ ، وَأَنْ يَكُونَ اسْمًا عَلَى مُسَمًّى .

الشَّرْطُ الْخَامِسُ : دَلَالَةُ الْوَصْفِ عَلَى الْكَمَالِ الْمُطْلَقِ . أَيُ : أَنْ يَكُونَ الْوَصْفُ

الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ الْإِسْمُ فِي غَايَةِ الْجَمَالِ وَالْكَمَالِ ، فَلَا يَكُونُ الْمَعْنَى عِنْدَ تَجَرُّدِ اللَّفْظِ

مُنْقَسِمًا إِلَى كَمَالٍ أَوْ نَقْصٍ أَوْ يَحْتَمِلُ شَيْئًا يَحِدُّ مِنْ إِطْلَاقِ الْكَمَالِ وَالْحُسْنِ .



فَمَعَ التَّعْلِيلِ وَالرَّدِّ عَلَى هَذِهِ الْقَوَاعِدِ وَالشَّرُوطِ :

قَوَاعِدُ الدُّكْتُورِ / مَحْمُودِ وَالرَّدِّ عَلَيْهَا

﴿ القَوَاعِدُ الَّتِي وَضَعَهَا الدُّكْتُورُ / مَحْمُودِ لِجَمْعِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى، وَالرَّدِّ عَلَيْهَا: ﴾

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: "ثُبُوتُ النَّصِّ فِي الْقُرْآنِ أَوْ صَحِيحِ السُّنَّةِ"؛ أَيُّ: "أَنْ يَرِدَ الْأِسْمُ نَصًّا فِي الْقُرْآنِ أَوْ مَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ السُّنَّةِ".



قُلْنَا: هَذَا لَا غُبَارَ عَلَيْهِ عِنْدَ مَنْ يَقُولُ بِجَمْعِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، لَا مِنَ الْقُرْآنِ فَقَطْ. وَلَكِنْ:

أ. الدُّكْتُورُ / مَحْمُودِ وَضَعَ اسْتِثْنَاءً مِنَ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي هِيَ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ تَنْقَسِمُ إِلَى: صَحِيحٍ وَحَسَنٍ، فَرَدَّ الدُّكْتُورُ / مَحْمُودِ "الْحَدِيثَ الْحَسَنَ"، وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ حَوْلَ هَذَا الْأَمْرِ عِنْدَ حَدِيثِنَا حَوْلَ قَوَاعِدِهِ الْحَدِيثِيَّةِ، فَانْتَظِرْهُ غَيْرَ مَأْمُورٍ!

ب. لَا شَكَّ أَنَّهُ إِذَا ثَبَتَ النَّصُّ ثَبَتَ الْأِسْمُ، لَكِنْ هَلْ يَنْفِي ذَلِكَ جَوَازَ الْاِسْتِثْنَاءِ مِنْ بَعْضِ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَا يُؤَدِّي الْاِسْتِثْنَاءُ مِنْهَا إِلَى إِثْبَاتِ نَقْصٍ فِي حَقِّهِ سُبْحَانَهُ؟

وَقَدْ اعْتَمَدَ الدُّكْتُورُ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُنَاطَرَةِ الَّتِي تَمَّتْ بَيْنَ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ وَشَيْخِهِ أَبِي عَلِيٍّ الْجَبَائِيِّ، "فَقَدْ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى الْجَبَائِيِّ؛ فَقَالَ لَهُ: هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى اللَّهُ تَعَالَى "عَاقِلًا"؟ فَقَالَ الْجَبَائِيُّ: لَا؛ لِأَنَّ الْعَقْلَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْعَقَالِ؛ وَهُوَ الْمَانِعُ، وَالْمَنْعُ فِي حَقِّ اللَّهِ مُحَالٌ، فَامْتَنَعَ الْإِطْلَاقُ. فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ: فَقُلْتُ لَهُ: فَعَلَى قِيَاسِكَ؛ لَا يُسَمَّى اللَّهُ سُبْحَانَهُ "حَكِيمًا"، لِأَنَّ هَذَا الْأِسْمَ مُشْتَقٌّ مِنْ حِكْمَةِ اللَّجَامِ؛ وَهِيَ الْحَدِيدَةُ الْمَانِعَةُ لِلدَّابَّةِ عَنِ الْخُرُوجِ، وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ قَوْلُ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه:

فَنَحْكُمُ بِالْقَوَافِي مَنْ هَجَانَا وَنَضْرِبُ حِينَ تَخْلُطُ الدِّمَاءُ
وَقَوْلُ الْآخِرُ:

أَبْنِي حَنِيفَةً حَكِّمُوا سُفَهَاءَكُمْ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ أَغْضِبَا
أَيُّ: نَمْنَعُ بِالْقَوَافِي مَنْ هَجَانَا، وَامْنَعُوا سُفَهَاءَكُمْ.

فَإِذَا كَانَ اللَّفْظُ مُشْتَقًّا مِنَ الْمَنْعِ، وَالْمَنْعُ عَلَى اللَّهِ مُحَالٌ، لَزِمَكَ أَنْ تَمْنَعَ إِطْلَاقَ
"حَكِيمٍ" عَلَى اللَّهِ ﷻ، قَالَ: فَلَمْ يُجِبِ الْجَبَائِي؛ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لِي: فَلِمَ مَنَعْتَ أَنتَ أَنْ
يُسَمَّى اللَّهُ سُبْحَانَهُ "عَاقِلًا" وَأَجَزْتَ أَنْ يُسَمَّى "حَكِيمًا"؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: لِأَنَّ
طَرِيقِي فِي مَأْخِذِ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْإِذْنَ الشَّرْعِي دُونَ الْقِيَاسِ اللَّغَوِيِّ، فَأَطْلَقْتُ
"حَكِيمًا"؛ لِأَنَّ الشَّرْعَ أَطْلَقَهُ، وَمَنَعْتُ "عَاقِلًا"؛ لِأَنَّ الشَّرْعَ مَنَعَهُ، وَلَوْ أَطْلَقَهُ
الشَّرْعُ لَأَطْلَقْتُهُ".

نَقُولُ: لَيْسَتْ الْمُنَاطَرَةُ دَلِيلًا؛ لِأَنَّ الْمُنَاطَرَةَ تُثَبِّتُ فَشَلَ مَنْهَجِ الْمُعْتَزِلَةِ وَإِخْوَانِهِمْ
الَّذِينَ تَوَسَّعُوا فِي الْاِشْتِقَاقِ مِنَ الْأَفْعَالِ حَتَّى سَمَوْهُ ﷻ "مُحِبِّلَ النِّسَاءِ"، كَمَا بَدَأَ
ذَلِكَ فِي مُنَاطَرَةِ الْأَشْعَرِيِّ وَالْجَبَائِي.



وَقَالَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودٌ فِي أَحَدِ بَدْعِهِ كِتَابِهِ: "أَسْمَاءُ اللَّهِ الْحَسَنَى الثَّابِتَةُ فِي الْكِتَابِ

الْمُقَدَّسِ" (ص ٨٨):

"ولذلك قلنا في كتابنا أسماء الله الحسنى الثابتة في القرآن والسنة بأن الأسماء
الإسلام توقيفية على النص القرآني النبوي، وقد اتفق على ذلك أهل العلم
المعتبرون في جميع الطوائف الإسلامية، وعلة كون الأسماء عندنا توقيفية هو ثبوت
النص القرآني وإمكانية التحقق من صحة النص النبوي عبر الزمان، ومع تغير
اللغات واختلاف المكان."

نَقُولُ: لَكِنَّ أَكْثَرَ السَّلَفِ عَلَيَّ جَوَازُ أَنْ يُشْتَقَّ مِنْ أَفْعَالِهِ الَّتِي تُثَبِّتُ كَمَالًا وَلَا تُؤْهِمُ نَقْصًا فِي حَقِّهِ ﷺ، فَاتَّبَعُوا أَسْمَاءَ: الْمُحْيَى وَالْمُمِيتِ وَالْمُقِيتِ. الخ.



وَتَرَى أَنَّ الدُّكْتُورَ/ مَحْمُودَ يُحَاوِلُ أَنْ يَنْصُرَ مَذْهَبَهُ بِأَنْ يُثَبِّتَ هَذَا الْكَلَامَ لِلْسَّلَفِ، وَلَكِنَّا نَجِدُهُ يَسْتَدِلُّ بِجُزْءٍ مِنْ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ يُوَافِقُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ وَيَتْرُكُ مَا يُوضِّحُ رَأْيَ الْعَالِمِ فِي الْمَسْأَلَةِ؛ فَاسْتَدَلَّ فِي كِتَابِهِ (ص ١٢) بِقَوْلِ النَّوَوِيِّ: "أَسْمَاءُ اللَّهِ تَوْقِيفِيَّةٌ لَا تُطْلَقُ عَلَيْهِ إِلَّا بِدَلِيلٍ صَحِيحٍ".
وَكَذَلِكَ قَالَ فِي نَفْسِ الصَّفْحَةِ:

"واحتج الإمام الغزالي علي أن الأسماء توقيفية بالاتفاق على أنه لا يجوز لنا أن نسمي رسول الله ﷺ باسم لم يسمه به أبوه ولا سمي به نفسه وكذا كل كبير من الخلق، قال: فإذا امتنع ذلك في حق المخلوقين فامتناعه في حق الله أولى".
وَكَلَامُ الْإِمَامِ الْغَزَالِيِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- نَقَلَهُ مِنْ "فَتْحِ الْبَارِي" (٢٢٣/١١)؛ فَقَالَ الْحَافِظُ:

"وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ وَالْغَزَالِيُّ: الْأَسْمَاءُ تَوْقِيفِيَّةٌ دُونَ الصِّفَاتِ، قَالَ: وَهَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ.

وَاحتجَّ الْغَزَالِيُّ بِالِاتِّفَاقِ عَلَيَّ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نُسَمِّيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاسْمٍ لَمْ يُسَمِّهِ بِهِ أَبُوهُ وَلَا سَمَّى بِهِ نَفْسَهُ، وَكَذَا كُلُّ كَبِيرٍ مِنَ الْخَلْقِ. قَالَ: فَإِذَا امْتَنَعَ ذَلِكَ فِي حَقِّ الْمَخْلُوقِينَ فَامْتِنَاعُهُ فِي حَقِّ اللَّهِ أَوْلَى. "أ.هـ".
غَيْرَ أَنَّ الْإِمَامَ الْغَزَالِيَّ نَفْسَهُ نَقَلَ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ نَفْسَهُ فِي الْفَتْحِ أَيْضًا (٣٩٥/٥) رَأْيُهُ فِي مَعْنَى "التَّوْقِيفِ"؛ حَيْثُ قَالَ:

"وَقَدْ تَوَسَّطَ الْغَزَالِيُّ وَطَائِفَةٌ فَقَالُوا: مَحَلُّ الْمَنْعِ مَا لَمْ يَرِدْ نَصٌّ بِمَا يُشْتَقُّ مِنْهُ، شَرْطُ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ الْاسْمُ الْمُسْتَقْتُ مُشْعِرًا بِنَقْصٍ، فَيَجُوزُ تَسْمِيَتُهُ "الْوَاقِي"

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتُهُ﴾ وَلَا يَجُوزُ تَسْمِيَّتُهُ "الْبِنَاءُ"؛ وَإِنْ وَرَدَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾ "أ.هـ".

وَهَذَا الْكَلَامُ قَالَهُ الْحَافِظُ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ عَقِبَ كَلَامِ الْغَزَالِيِّ؛ فَقَالَ: "وَأَتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهِ اسْمٌ وَلَا صِفَةٌ تُؤْهِمُ نَقْصًا وَلَوْ وَرَدَ ذَلِكَ نَصًّا، فَلَا يُقَالُ: مَا هَذَا وَلَا زَارِعٌ وَلَا فَالِقٌ وَلَا نَحْوَ ذَلِكَ؛ وَإِنْ ثَبَتَ فِي قَوْلِهِ: (فَنِعْمَ الْمَاهِدُونَ، أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ، فَالِقُ الْحَبِّ وَالْتَوَى) وَنَحْوَهَا، وَلَا يُقَالُ لَهُ: مَا كَرٍ وَلَا بِنَاءٌ؛ وَإِنْ وَرَدَ: (وَمَكَرَ اللَّهُ، وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا)".



وَحَاوَلَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ كَذَلِكَ أَنْ يُؤَكِّدَ أَنَّ هَذَا الْمَنْهَجَ هُوَ مَنْهَجُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-؛ فَقَالَ (ص ٤٩):

"وهذا الشرط ذكره ابن تيمية في قوله: (الأسماء الحسنى المعروفة)^(١) هي التي يدعى الله بها، وهي التي جاءت في الكتاب والسنة، وهي التي تقتضي المدح والثناء بنفسها". وَأَحَالَ إِلَى "شَرْحِ الْعَقِيدَةِ الْأَصْفَهَائِيَّةِ" (ص ١٩).

فِي حِينَ أَنْ مَنْهَجَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- وَاضِحٌ فِي أَنَّهُ يُقَرُّ الاشْتِقَاقَ مِنْ بَعْضِ الْأَفْعَالِ؛ وَهَذَا كَلَامُهُ:

أَوَّلًا: قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى" (١/١١١): "وَإِنْ وَجِدَتْ فِي كَلَامٍ أَحَدٍ وَظَهَرَ مُرَادُهُ مِنْ ذَلِكَ رُتْبَ عَلَيْهِ حُكْمُهُ وَإِلَّا رُجِعَ فِيهِ إِلَيْهِ".

(١) تَبَيَّنَ لِقَوْلِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ: "الْمَعْرُوفَةُ" أَيَّ أَنَّهُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- يَتَحَدَّثُ عَنْ "الْمَعْرُوفَةِ"، حَيْثُ أَنَّ الدُّكْتُورَ الْفَاضِلَ لَمْ يَتَّبِعْ لِهَذَا!

وَقَدْ يَكُونُ فِي كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ عِبَارَةً لَهَا مَعْنَى صَحِيحٌ لَكِنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَفْهَمُ مِنْ تِلْكَ غَيْرَ مُرَادِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ فَهَذَا يُرَدُّ عَلَيْهِ فَهْمُهُ. كَمَا رَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ الْكَبِيرِ: "أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ؛ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: قُومُوا بِنَا لِنَسْتَعِثَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ".

فَهَذَا إِنَّمَا أَرَادَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ الْمَعْنَى الثَّانِي؛ وَهُوَ أَنْ يُطْلَبَ مِنْهُ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ، وَإِلَّا فَالصَّحَابَةُ كَانُوا يَطْلُبُونَ مِنْهُ الدُّعَاءَ وَيَسْتَسْقُونَ بِهِ؛ كَمَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رُبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَسْقِي فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيشَ لَهُ مِزَابٌ:

وَأَبْيَضُ يَسْتَسْقِي الْعِمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ.

وَلِهَذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ الْمُصَنِّفُونَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى: يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ لَا غِيَاثَ وَلَا مُغِيثَ عَلَى الْإِطْلَاقِ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ كُلَّ غَوْثٍ فَمِنْ عِنْدِهِ، وَإِنْ كَانَ جَعَلَ ذَلِكَ عَلَى يَدَيْ غَيْرِهِ فَالْحَقِيقَةُ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَلِغَيْرِهِ مَجَازٌ.

قَالُوا: مِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى الْمُغِيثُ وَالْغِيَاثُ وَجَاءَ ذِكْرُ الْمُغِيثِ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالُوا وَاجْتَمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى ذَلِكَ. وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَلِيمِيُّ: الْغِيَاثُ هُوَ الْمُغِيثُ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ: غِيَاثُ الْمُسْتَغِيثِينَ، وَمَعْنَاهُ الْمُدْرِكُ عِبَادَهُ فِي الشَّدَائِدِ إِذَا دَعَوْهُ وَمُجِيبُهُمْ وَمُخْلَصُهُمْ، وَفِي خَبَرِ الْإِسْتِسْقَاءِ فِي الصَّحِيحَيْنِ: "اللَّهُمَّ أَغْنِنَا اللَّهُمَّ أَغْنِنَا"، يُقَالُ أَغَاثَهُ إِغَاثَةً وَغِيَاثًا وَغَوْثًا، وَهَذَا الْأِسْمُ فِي مَعْنَى الْمُجِيبِ وَالْمُسْتَجِيبِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذِ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ﴾ إِلَّا أَنَّ الْإِغَاثَةَ أَحَقُّ بِالْأَفْعَالِ وَالِاسْتِجَابَةَ أَحَقُّ بِالْأَقْوَالِ، وَقَدْ يَقَعُ كُلُّ مِنْهُمَا مَوْقِعَ الْآخِرِ. أ.هـ.

فَانْظُرْ إِلَى قَوْلِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَاجْتَمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى ذَلِكَ".

ثَانِيًا: قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَيْضًا فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى" (٨ / ٩٤، ٩٥):

"وَقَالَ هَؤُلَاءِ: جَمِيعُ مَا يُحْدِثُهُ فِي الوجودِ مِنَ الضَّرَرِ فَلَا بُدَّ فِيهِ مِنْ حِكْمَةٍ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾، وَقَالَ: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾، وَالضَّرَرُ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ حِكْمَةٌ مَطْلُوبَةٌ لَا يَكُونُ شَرًّا مُطْلَقًا وَإِنْ كَانَ شَرًّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَنْ تَضَرَّرَ بِهِ؛ وَلِهَذَا لَا يَجِيءُ فِي كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ إِضَافَةُ الشَّرِّ وَحْدَهُ إِلَى اللَّهِ؛ بَلْ لَا يُذَكِّرُ الشَّرَّ إِلَّا عَلَى أَحَدٍ وَجْهِه "ثَلَاثَةٌ":
إِمَّا أَنْ يَدْخُلَ فِي عُمُومِ الْمَخْلُوقَاتِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا دَخَلَ فِي الْعُمُومِ أَفَادَ عُمُومَ الْقُدْرَةِ وَالْمَشِيئَةِ وَالْخَلْقِ، وَتَضَمَّنَ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنْ حِكْمَةٍ تَعَلَّقَ بِالْعُمُومِ.
وَأَمَّا أَنْ يُضَافَ إِلَى السَّبَبِ الْفَاعِلِ.
وَأَمَّا أَنْ يُحْذَفَ فَاعِلُهُ.

فَالْأَوَّلُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَمِنْ هَذَا الْبَابِ:
أَسْمَاءُ اللَّهِ الْمُفْتَرِئَةُ؛ كَالْمُعْطَى الْمَانِعِ، وَالضَّارُّ النَّافِعِ، الْمُعِزُّ الْمُدِلُّ، الْخَافِضُ الرَّافِعُ، فَلَا يُفْرَدُ الْأِسْمُ الْمَانِعُ عَنْ قَرِينِهِ وَلَا الضَّارُّ عَنْ قَرِينِهِ؛ لِأَنَّ اقْتِرَانَهُمَا يَدُلُّ عَلَى الْعُمُومِ. وَكُلُّ مَا فِي الوجودِ مِنْ رَحْمَةٍ وَنَفْعٍ وَمَصْلَحَةٍ فَهُوَ مِنْ فَضْلِهِ تَعَالَى، وَمَا فِي الوجودِ مِنْ غَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ مِنْ عَدْلِهِ، فَكُلُّ نِعْمَةٍ مِنْهُ فَضْلٌ، وَكُلُّ نِقْمَةٍ مِنْهُ عَدْلٌ". أ.هـ.

نَقُولُ: انْظُرْ -رَحِمَكَ اللَّهُ- إِلَى مَنْهَجِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ- وَبَيَانِ مَعْنَى "التَّوْقِيفِ" عِنْدَهُ حَيْثُ لَمْ يَنْفِ الْاِشْتِقَاقَ مِنْ بَعْضِ الْأَفْعَالِ؛ وَإِنَّمَا الَّذِي يَمْتَنِعُ عِنْدَهُ هُوَ الْاِشْتِقَاقُ الَّذِي يُشْعِرُ بِنَقْصٍ؛ حَيْثُ قَالَ فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى" (١١٩/٦):

"وَيُفَرِّقُ بَيْنَ دُعَائِهِ وَالْإِخْبَارِ عَنْهُ؛ فَلَا يُدْعَى إِلَّا بِالْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى.

وَأَمَّا الْإِخْبَارُ عَنْهُ: فَلَا يَكُونُ بِاسْمِ سَيِّئٍ؛ لَكِنْ قَدْ يَكُونُ بِاسْمِ حَسَنٍ أَوْ بِاسْمِ
 لَيْسَ بِسَيِّئٍ وَإِنْ لَمْ يُحْكَمْ بِحُسْنِهِ؛ مِثْلَ اسْمٍ: شَيْءٍ وَذَاتٍ وَمَوْجُودٍ؛ إِذَا أُريدَ بِهِ
 الثَّابِتُ، وَأَمَّا إِذَا أُريدَ بِهِ "الْمَوْجُودُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ" فَهُوَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى،
 وَكَذَلِكَ الْمُرِيدُ وَالْمُتَكَلِّمُ؛ فَإِنَّ الْإِرَادَةَ وَالْكَلامَ تَنَقَّسَ إِلَى مَحْمُودٍ وَمَذْمُومٍ فَلَيْسَ
 ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى، بِخِلَافِ الْحَكِيمِ وَالرَّحِيمِ وَالصَّادِقِ وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ
 ذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَحْمُودًا^أ. هـ.



وَنُضِيفُ إِلَى ذَلِكَ قَوْلَ ابْنِ الْقَيِّمِ حَيْثُ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: "شِفَاءُ الْعَلِيلِ فِي مَسَائِلِ الْقَضَاءِ
 وَالْقَدَرِ وَالْحِكْمَةِ وَالتَّعْلِيلِ" (ص ٢٧١):

"وَالرَّبُّ تَعَالَى يُشْتَقُّ لَهُ مِنْ أَوْصَافِهِ وَأَفْعَالِهِ أَسْمَاءٌ، وَلَا يُشْتَقُّ لَهُ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ،
 وَكُلُّ اسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ فَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ أَوْ فِعْلٍ قَائِمٍ بِهِ، فَلَوْ كَانَ
 يُشْتَقُّ لَهُ اسْمٌ بِاعْتِبَارِ الْمَخْلُوقِ الْمُنْفَصِلِ يُسَمَّى: مُتَكَوِّنًا وَمُتَحَرِّكًا وَسَاكِنًا وَطَوِيلًا
 وَأَبْيَضَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ خَالِقُ هَذِهِ الصِّفَاتِ، فَلَمَّا لَمْ يُطْلَقْ عَلَيْهِ اسْمٌ مِنْ ذَلِكَ
 مَعَ أَنَّهُ خَالِقُهُ؛ عُلِمَ إِنَّمَا يُشْتَقُّ أَسْمَائُهُ مِنْ أَفْعَالِهِ وَأَوْصَافِهِ الْقَائِمَةِ بِهِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ
 لَا يَتَّصِفُ بِمَا هُوَ مَخْلُوقٌ مُنْفَصِلٌ عَنْهُ، وَلَا يَتَّصِفُ بِاسْمِهِ^أ. هـ.

قُلْنَا: فَانْظُرْ -رَعَاكَ اللَّهُ- كَيْفَ أَثْبَتَ ابْنُ الْقَيِّمِ اشْتِقَاقَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى مِنْ
 أَفْعَالِهِ ﷻ وَأَوْصَافِهِ الْقَائِمَةِ بِهِ، وَلَكِنْ لَا يُشْتَقُّ لَهُ اسْمٌ مِنْ كُلِّ فِعْلٍ أَخْبَرَ بِهِ عَنْ
 نَفْسِهِ؛ وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ أَيْضًا فِي كِتَابِهِ "طَرِيقُ الْمَجْرَتَيْنِ" (فَصْلٌ: فِي مَحَبَّةِ الْعَوَامِ):

"... وَهَكَذَا جَمِيعُ مَا أَطْلَقَهُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ صِفَاتِهِ الْعُلَى أَكْمَلُ مَعْنَى وَلَفْظًا
 مِمَّا لَمْ يُطْلَقْ؛ فَالْعَلِيمُ الْخَبِيرُ أَكْمَلُ مِنَ الْفَقِيهِ وَالْعَارِفِ، وَالكَرِيمُ الْجَوَادُ أَكْمَلُ مِنَ
 السَّخِيِّ، وَالْخَالِقُ الْبَارِيءُ الْمُصَوِّرُ أَكْمَلُ مِنَ الصَّانِعِ الْفَاعِلِ، وَلِهَذَا لَمْ تَجِءْ هَذِهِ
 فِي أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، وَالرَّحِيمُ وَالرَّؤُوفُ أَكْمَلُ مِنَ الشَّفِيقِ.

فَعَالِيكَ بِمُرَاعَاةِ مَا أَطْلَقَهُ سُبْحَانَهُ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَالْوُقُوفِ
مَعَهَا، وَعَدَمِ إِطْلَاقِ مَا لَمْ يُطْلَقْهُ عَلَى نَفْسِهِ مَا لَمْ يَكُنْ مُطَابِقًا لِمَعْنَى أَسْمَائِهِ
وَصِفَاتِهِ، وَحِينَئِذٍ فَيُطْلَقُ الْمَعْنَى لِمُطَابَقَتِهِ لَهُ دُونَ اللَّفْظِ؛ وَلَا سِيَّما إِذَا كَانَ مُجْمَلًا،
أَوْ مُتَقَسِّمًا إِلَى مَا يُمَدِّحُ بِهِ وَغَيْرِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُهُ إِلَّا مُقَيَّدًا، وَهَذَا كَلَفُظَ:
الْفَاعِلِ وَالصَّانِعِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ فِي أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى إِلَّا إِطْلَاقًا مُقَيَّدًا أَطْلَقَهُ عَلَى
نَفْسِهِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَعَالٍ لِّمَا يُرِيدُ﴾، ﴿وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿صَنَعَ اللَّهُ
الَّذِي أَتَقَنَ كُلُّ شَيْءٍ﴾، فَإِنَّ اسْمَ: الْفَاعِلِ وَالصَّانِعِ مُتَقَسِّمُ الْمَعْنَى إِلَى مَا يُمَدِّحُ عَلَيْهِ
وَيُذَمُّ.

وَلِهَذَا الْمَعْنَى -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- لَمْ يَجِءْ فِي الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى: الْمُرِيدُ كَمَا جَاءَ فِيهَا
السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، وَلَا الْمُتَكَلِّمُ، وَلَا الْأَمْرُ النَّاهِي؛ لِاتِّقْسَامِ مُسَمًى هَذِهِ الْأَسْمَاءِ. بَلْ
وَصَفَ نَفْسَهُ بِكَمَالَاتِهَا وَأَشْرَفِ أَنْوَاعِهَا.

وَمِنْ هُنَا يُعْلَمُ غَلَطُ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ وَزَلَقُهُ الْفَاحِشُ فِي اسْتِثْقَائِهِ لَهُ سُبْحَانَهُ مِنْ
كُلِّ فِعْلٍ أَخْبَرَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ اسْمًا مُطْلَقًا فَأَدْخَلَهُ فِي أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، فَاشْتَقَّ لَهُ اسْمٌ:
"الْمَاكِرِ وَالْخَادِعِ وَالْفَاتِنِ وَالْمُضِلِّ وَالْكَاتِبِ"، وَنَحْوِهَا؛ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَيَمْكُرُ اللَّهُ﴾،
وَمِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾، وَمِنْ قَوْلِهِ: ﴿لَنُفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾، وَمِنْ قَوْلِهِ: ﴿يُضِلُّ مَنْ
يَشَاءُ﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ﴾.

وَهَذَا خَطَأٌ مِنْ وَجْهِهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَمْ يُطْلَقْ عَلَى نَفْسِهِ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ؛ فَإِطْلَاقُهَا عَلَيْهِ لَا يَجُوزُ.
الثَّانِي: أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَخْبَرَ عَنْ نَفْسِهِ بِأَفْعَالٍ مُخْتَصَّةٍ مُقَيَّدَةٍ؛ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُنْسَبَ
إِلَيْهِ مُسَمًى الْاسْمِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ.

الثالث: أَنَّ مُسَمَّى هَذِهِ الْأَسْمَاءِ مُنْقَسِمٌ إِلَى مَا يُمدَحُ عَلَيْهِ الْمُسَمَّى بِهِ وَإِلَى مَا يُذَمُّ، فَيَحْسُنُ فِي مَوْضِعٍ وَيُقْبَحُ فِي مَوْضِعٍ، فَيَمْتَنِعُ إِطْلَاقُهُ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ.

الرابع: أَنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى الَّتِي يُسَمَّى بِهَا سُبْحَانَهُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ وَهِيَ الَّتِي يُحِبُّ سُبْحَانَهُ أَنْ يُثْنَى عَلَيْهِ وَيُحْمَدَ بِهَا دُونَ غَيْرِهَا.

الخامس: أَنَّ هَذَا الْقَائِلَ لَوْ سُمِّيَ بِهِ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ، وَقِيلَ لَهُ: هَذِهِ مُدَحُّكَ وَتَنَاءٌ عَلَيْكَ، فَأَتَتْ الْمَاكِرُ الْفَاتِنُ الْمُخَادِعُ الْمُضِلُّ اللَّاعِنُ الْفَاعِلُ الصَّانِعُ، وَنَحْوُهَا، لَمَا كَانَ يَرْضَى بِإِطْلَاقِ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ عَلَيْهِ وَيَعُدُّهَا مُدَحًّا، وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُ الْجَاهِلُونَ بِهِ غُلُوًّا كَبِيرًا.

السادس: أَنَّ هَذَا الْقَائِلَ يُلْزَمُهُ أَنْ يَجْعَلَ مِنْ أَسْمَائِهِ: اللَّاعِنَ وَالْجَائِي وَالْآتِي وَالذَّاهِبَ وَالتَّارِكَ وَالْمَقَاتِلَ وَالصَّادِقَ وَالْمُنْزَلَ وَالنَّازِلَ وَالْمُدْمِمَ وَالْمُدْمِرَ، وَأَضْعَافَ ذَلِكَ؛ فَيَشْتَقُّ لَهُ اسْمًا مِنْ فِعْلٍ أَخْبَرَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ إِلَّا تَنَاقُضَ تَنَاقُضًا بَيْنًا، وَلَا أَحَدَ مِنَ الْعُقَلَاءِ طَرَدَ ذَلِكَ، فَعَلِمَ بَطْلَانُ قَوْلِهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. "أ.هـ—.

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ أَيْضًا فِي كِتَابِهِ: "مَدَارِجُ السَّالِكِينَ" فِي أَثْنَاءِ كَلَامِهِ حَوْلَ اسْمِ (الوَاجِدِ): "فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ يُسْتَعْمَلُ فِعْلُهُ لَمْ يَجِبْ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ فِي أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، فَإِنَّ الْفِعْلَ أَوْسَعُ مِنَ الْاسْمِ، وَلِهَذَا أَطْلَقَ اللَّهُ عَلَى نَفْسِهِ أَفْعَالًا لَمْ يَتَسَمَّ مِنْهَا بِأَسْمَاءِ الْفَاعِلِ؛ كَأَرَادَ وَشَاءَ وَأَحْدَثَ، وَلَمْ يُسَمَّ بِالْمُرِيدِ وَالشَّائِي وَالْمُحْدِثِ، كَمَا لَمْ يُسَمَّ نَفْسَهُ بِالصَّانِعِ وَالْفَاعِلِ وَالْمُتَّقِنِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي أَطْلَقَ أَفْعَالَهَا عَلَى نَفْسِهِ، فَبَابُ الْأَفْعَالِ أَوْسَعُ مِنْ بَابِ الْأَسْمَاءِ.

وَقَدْ أَخْطَأَ أَقْبَحَ خَطَأً مَنْ اشْتَقَّ لَهُ مِنْ كُلِّ فِعْلٍ اسْمًا، وَبَلَغَ بِأَسْمَائِهِ زِيَادَةً عَلَى الْأَلْفِ، فَسَمَّاهُ الْمَاكِرَ وَالْمُخَادِعَ وَالْفَاتِنَ وَالْكَائِنَدَ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ بَابُ

الإِخْبَارُ عَنْهُ بِالْأَسْمِ أَوْسَعُ مِنْ تَسْمِيَّتِهِ بِهِ، فَإِنَّهُ يُخْبِرُ عَنْهُ بِأَنَّهُ: شَيْءٌ وَمَوْجُودٌ وَمَذْكُورٌ وَمَعْلُومٌ وَمُرَادٌّ، وَلَا يُسَمَّى بِذَلِكَ. "أ. هـ.



وَقَدْ اتَّفَقَ ثَلَاثَةٌ مِنْ أَوَائِلِ مَنْ جَمَعُوا الْأَسْمَاءَ الْحُسْنَى مِنَ الْقُرْآنِ؛ وَهُمْ: جَعْفَرُ الصَّادِقُ وَأَبُو زَيْدٍ اللَّغَوِيُّ وَسُقْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَلَى عِدَّةِ أَسْمَاءٍ لَمْ تَرِدْ بِلَفْظِ الْأَسْمِ؛ وَهِيَ:

"صَادِقٌ مُنْعِمٌ مُتَّضِلٌ مَتَّانٌ مُبْدِيٌّ مُعِيدٌ بَاعِثٌ قَابِضٌ بَاسِطٌ بُرْهَانٌ مُعِينٌ مِيتٌ بَاقِيٌّ".



فَنَسْتَخْلِصُ مِنْ كُلِّ مَا سَبَقَ شَرْطَيْنِ لِاشْتِقَاقِ اسْمًا لِلَّهِ مِنَ الْفِعْلِ الَّذِي نَسَبَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ أَوْ نَسَبَهُ إِلَيْهِ رَسُولُهُ ﷺ؛ وَهُمَا:

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَنْ لَا يُشْتَقَّ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُقَيَّدَةِ؛ مِثْلُ: "الْمُضِلُّ، الْفَاتِنُ، الْمَاكِرُ". بَلْ يُشْتَقُّ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُطْلَقَةِ؛ مِثْلُ: "الْمُنْعِمُ، الْمُتَّضِلُّ، الْمُعِينُ".
الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى صَحِيحًا دَالًّا عَلَى الْكَمَالِ، وَلَا يُوْهِمُ نَقْصًا.



فَعِنْدَنَا ثَلَاثَةٌ مَنَاهِجَ:

﴿أَصْحَابُ الْمَنْهَجِ الْأَوَّلِ: وَأَصْحَابُ هَذَا الْمَنْهَجِ يَرَوْنَ أَنَّ الْأَسْمَاءَ جَمِيعَهَا جَامِدَةٌ لَا تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى، فَاقْتَصَرُوا عَلَى الْمُطْلَقِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَاسْتَبَعَدُوا الْمُشْتَقَّ وَالْمُضَافَ.﴾
﴿وَأَصْحَابُ الْمَنْهَجِ الثَّانِي: بَعَكْسِهِمْ يَقِفُونَ فِي الطَّرَفِ الْمُقَابِلِ لِأَصْحَابِ الْمَنْهَجِ الْأَوَّلِ وَيُخَالِفُونَهُمْ فِي طَرِيقَتِهِمْ. فَيَرَوْنَ الْأَسْمَاءَ جَمِيعَهَا مُشْتَقَّةٌ وَمَا مِنْهَا اسْمٌ إِلَّا

هُوَ مُشْتَقٌّ، وَلِذَلِكَ أَدْخَلُوا مَعَ الْمُطْلَقِ مِنَ الْأَسْمَاءِ، الْمُشْتَقَّ مِنَ الصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ،
وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ الْمُضَافَةُ.

وهؤلاء ليس لهم قاعدة مُنْضِبَةٌ في المُشْتَقِّ مِنَ الصِّفَاتِ أَوْ الْأَفْعَالِ، فَهُمْ لَا
يُفَرِّقُونَ بَيْنَ مَا يَصِحُّ إِطْلَاقُهُ وَمَا لَا يَصِحُّ إِطْلَاقُهُ مِنْهَا.

فَشَرَطُ صِحَّةِ إِطْلَاقِ الْأِسْمِ: أَنْ يَفْتَضِيَ هَذَا الْأِسْمُ الْمَدْحَ وَالنِّثَاءَ بِنَفْسِهِ.

وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ غَلَطُ هَؤُلَاءِ فِي اسْتِقْفَائِهِمْ لَهُ سُبْحَانَهُ مِنْ كُلِّ فِعْلٍ أَخْبَرَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ
اسْمًا مُطْلَقًا، وَإِدْخَالِهِ فِي أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى؛ فَجَعَلُوا مِنْ أَسْمَائِهِ: الصَّانِعَ، وَالْفَاعِلَ،
وَالْمُرَبِّيَّ، وَالْمَاكِرَ، وَالْمُخَادِعَ، وَالْفَاتِنَ، وَالْمُضِلَّ. تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ غُلُوبًا كَبِيرًا.

وَوَصَفَ نَفْسَهُ بِأَفْعَالٍ أُخْرَى عَلَى سَبِيلِ الْمُقَابَلَةِ بِالْعِقَابِ وَالْجَزَاءِ؛ فَقَالَ تَعَالَى:
﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ﴾ (إبراهيم/٤٧)، وَقَالَ: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ
خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ (الأنفال/٣٠)، وَلَمْ يَشْتَقَّ مِنْهَا أَسْمَاءٌ لَهُ تَعَالَى، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ

مِثْلَ هَذِهِ الْأَفْعَالِ لَهَا حُكْمٌ خَاصٌّ؛ فَوَجَبَ الْوُقُوفُ عَلَى مَا وَرَدَ.

فَعَلِيَ هَؤُلَاءِ أَنْ يُلْزَمُوا أَنْفُسَهُمْ بِإِطْلَاقِ اسْمٍ مِنْ كُلِّ فِعْلٍ وَرَدَ فِي التَّصْوِصِ؛
كَمَا أَلْزَمَهُمْ ابْنُ الْقَيْمِ بِذَلِكَ؛ حَيْثُ قَالَ فِي ("مُخْتَصَرِ الصَّوَائِقِ" ٣٤/٢):

"يُلْزَمُ هَذَا الْغَالِطُ أَنْ يَجْعَلَ مِنْ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى: الدَّاعِي، وَالْآتِي، وَالْجَائِي،
وَالذَّاهِبَ، وَالرَّائِدَ، وَالنَّاسِي، وَالْقَاسِمَ، وَالسَّاحِطَ، وَالْعَضْبَانَ، وَاللَّاعِنَ، إِلَى
أَضْعَافِ ذَلِكَ مِنَ اللَّيِّ أَطْلَقَ تَعَالَى عَلَى نَفْسِهِ أَفْعَالَهَا مِنَ الْقُرْآنِ، وَهَذَا لَا يَقُولُهُ
مُسْلِمٌ وَلَا عَاقِلٌ".

فَلَا بُدَّ مِنَ التَّفَرُّقَةِ بَيْنَ بَابِ الْأَسْمَاءِ وَبَابِ الْإِخْبَارِ.

﴿وَأَصْحَابُ الْمَنْهَجِ الثَّالِثُ: وَهُوَ مَنْهَجُ الْوَسْطِ بَيْنَ طَرَفَيْ التَّقْيِصِ، فَأَصْحَابُ هَذَا
الْمَنْهَجِ لَمْ يُحَجِّرُوا تَحْجِيرَ ابْنِ حَزْمٍ الَّذِي اقْتَصَرَ عَلَى الْمُطْلَقِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَاسْتَبَعَدَ

المُشْتَقَّ والمُضَافَ، وَلَا هُمْ كَذَلِكَ تَوَسَّعُوا تَوَسَّعَ الَّذِينَ أَدْخَلُوا فِي هَذَا الْبَابِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وَخَلَطُوا بَيْنَ الْأَبْوَابِ الثَّلَاثَةِ -أي: بَابِ الْأَسْمَاءِ وَبَابِ الصِّفَاتِ وَبَابِ الْإِخْبَارِ- وَلَمْ يَحْفَظُوا لِهَذَا الْبَابِ خُصُوصِيَّتَهُ، فَبَابُ الْأَسْمَاءِ هُوَ أَخَصُّ الْأَبْوَابِ الثَّلَاثَةِ، وَلِذَلِكَ رَاعَى أَهْلُ هَذَا الْمَنْهَجِ هَذِهِ الْخَاصِيَّةَ، وَاشْتَرَطُوا لِصِحَّةِ الْإِطْلَاقِ أَنْ يَكُونَ الْاسْمُ فِي حَالَةِ إِطْلَاقِهِ مُقْتَضِيًا لِلْمَدْحِ وَالنَّشَاءِ بِنَفْسِهِ، وَلِذَلِكَ أَخَذُوا أَسْمَاءَ بِطَرِيقِ الْاِشْتِقَاقِ وَالْإِضَافَةِ، وَبِمَا أَنَّ الْأَسْمَاءَ جَمِيعَهَا مُشْتَقَّةٌ مِنَ الصِّفَاتِ، فَإِنَّ مِنْ شَرْطِ إِطْلَاقِ الْاسْمِ مِنَ الصِّفَةِ، أَنْ تَكُونَ الصِّفَةُ فِي حَالِ إِطْلَاقِهَا غَيْرَ مُنْقَسِمَةٍ إِلَى كَمَالٍ وَنَقْصٍ وَمَدْحٍ وَذَمٍّ أَوْ خَيْرٍ وَشَرٍّ، فَلَا بُدَّ فِي حَالِ إِطْلَاقِهَا أَنْ تَكُونَ مَدْحًا مُطْلَقًا.

فَلَيْسَ كُلُّ الصِّفَاتِ تَدُلُّ فِي حَالِ إِطْلَاقِهَا عَلَى مَا يُحْمَدُ بِهِ الرَّبُّ وَيُمَدَّحُ، فَالْكَلَامُ، وَالْإِرَادَةُ، وَالْاِسْتِوَاءُ، وَالتَّزْوُلُ صِفَاتٌ، وَلَكِنْ لَا يُشْتَقُّ مِنْهَا الْأَسْمَاءُ لِعَدَمِ اقْتِضَائِهَا الْمَدْحَ وَالنَّشَاءَ فِي حَالِ إِطْلَاقِهَا.

وَهَذَا الْمَنْهَجُ نَاصِرُهُ وَعَاضِدُهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ اهْتَمُّوا بِجَمْعِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى؛ وَبِخَاصَّةِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْهُمْ، فَالكَثِيرُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ يُرَاعُونَ ذَلِكَ الشَّرْطَ عِنْدَ ذِكْرِهِمْ لِلْأَسْمَاءِ، فَيَأْخُذُونَ بَعْضَ الْأَسْمَاءِ بِطَرِيقِ الْاِشْتِقَاقِ وَلَكِنْ مَعَ التَّقْيِيدِ بِهَذَا الضَّابِطِ، وَإِنْ كَانَتْ هُنَاكَ بَعْضُ الْفُرُوقَاتِ بَيْنَ جَمْعٍ وَآخَرَ، لَكِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى طَبِيعَةِ الْاِسْتِقْرَاءِ الَّتِي سَارَ عَلَيْهَا الْبَعْضُ فِي جَمْعِهِمْ، فَتَرَى الْبَعْضَ تَارَةً يَرَى صِحَّةَ الْإِطْلَاقِ فِي صِفَةٍ بَيْنَمَا يَرَى آخَرُونَ عَدَمَ صِحَّةِ الْإِطْلَاقِ فِيهَا.

فَعَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ لَوْ نَظَرْنَا فِي الْجَمْعِ الْوَارِدِ فِي حَدِيثِ الْأَسْمَاءِ وَالَّذِي هُوَ مِنْ جَمْعِ الرُّوَاةِ وَلَيْسَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ.

فَهَذَا الْجَمْعُ حَوَى أَسْمَاءَ أُخِذَتْ بِطَرِيقِ الْاِشْتِقَاقِ أَوْ وَرَدَتْ فِي النَّصِّ مُضَافَةً، مِنْهَا مَا يَلِي:

"الباعثُ، الباقي، البديعُ، الجليلُ، الجامعُ، ذو الجلال والإكرام، الرَّافعُ، الرَّشيدُ، الثَّورُ، النَّافعُ، الهادي، الوارثُ".

فهذه الأسماء لم يرد إطلاقها في الخصوص.

وبهذا يتضح الفارق الذي امتاز به أصحاب هذا المنهج عن منهج ابن حزم، فهم خالفوا ابن حزم في زعمه أن الأسماء يقتصر فيها على المطلق فقط، فابن حزم انفرد بهذا المنهج ولم يناصره فيه أحد؛ بل كافة العلماء على خلافه، إذ أنهم جميعاً يأخذون بطريق الاشتقاق أو بالإضافة.

كما أنه في الوقت ذاته يتضح الفارق بين أصحاب هذا المنهج ومنهج المتوسعين الذين لم يعتبروا شرط الإطلاق في صحة ثبوت الاسم.^(١)



وقد أشار الشيخ/ مصطفى بن العدوي في تقديمه لتحقيق كتاب "الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى وصفاته" ط. قياض (ص ٦) للخلاف بين العلماء في هذه القضية؛ فقال: "هل تُشتق الأسماء من الأفعال أو لا تُشتق منها؟ فذلك أيضاً محل خلاف".



(١) انظر: "معتقد أهل السنة والجماعة في أسماء الله الحسنى" للدكتور/ محمد بن خليفة التميمي، بتصرف.

الشَّرْطُ الثَّانِي: عِلْمِيَّةُ الْأِسْمِ وَاسْتِيفَاءُ الْعَلَامَاتِ اللَّغَوِيَّةِ:

يشترط في إحصاء الأسماء الحسنی وجمعها من الكتاب والسنة علمية الاسم، فلا بد أن يرد في النص مراداً به العلمية ومتميزاً بعلامات الاسم المعروفة في اللغة؛ ويتميز الاسم عن الفعل والحرف بخمس علامات لغوية أساسية معروفة، كأن يدخل عليه حرف الجر، أو يرد الاسم منوناً؛ فالتنوين من علامات الاسم أو تدخل عليه ياء النداء أو يكون الاسم معرفاً بالألف واللام، فذلك من أهم العلامات المميزة للاسم أو يكون المعنى مسنداً إليه محمولاً عليه ... فهذه خمس علامات يتميز بها الاسم عن الفعل والحرف، وقد جمعها ابن مالك في قوله:

بالجر والتنوين والندا وألّ ومسند للاسم تميّز حصل^(١)

قُلْنَا: هَذِهِ الْعَلَامَاتُ لَا تَفْرُقُ فِي اللَّغَةِ بَيْنَ الْأِسْمِ وَالصِّفَةِ، بَلْ إِنَّهَا فَارِقَةٌ بَيْنَ الْأِسْمِ وَالْحَرْفِ وَالْفِعْلِ.

ونقول: قال ابنُ مالِكٍ في الْفَيْتَةِ:

وَأِسْمٌ وَفِعْلٌ ثُمَّ حَرْفُ الْكَلِمِ	كَأَمْنًا لَفْظٌ مُفِيدٌ كَأَسْتَقِمُ
وَكَلِمَةٌ بِهَا كَلَامٌ قَدْ يُؤَمُّ	وَاحِدُهُ كَلِمَةٌ وَالْقَوْلُ عَتَمُ
وَمُسْنَدٌ لِلْأِسْمِ تَمَيِّزٌ حَصَلُ	بِالْجَرِّ وَالتَّنْوِينِ وَالنِّدَاءِ وَأَلْ

وَجَاءَ فِي الْأَجْرُومِيَّةِ:

وَالْكَلِمَةُ اللَّفْظُ الْمُفِيدُ الْمَفْرَدُ	كَأَمْنُهُمْ لَفْظٌ مُفِيدٌ مُسْنَدٌ
وَهَذِهِ ثَلَاثَةٌ هِيَ الْكَلِمُ	لِاسْمٍ وَفِعْلٍ ثُمَّ حَرْفٍ تَنْقَسِمُ
كَقَمٌ وَقَدْ وَإِنْ زَيْدًا ارْتَقَى	وَالْقَوْلُ لَفْظٌ قَدْ أَفَادَ مُطْلَقًا
وَحَرْفٍ خَفَضَ وَبَلَامٌ وَأَلْفُ	فَالِاسْمُ بِالتَّنْوِينِ وَالْخَفْضِ عُرِفَ
وَتَاءٌ تَأْنِيثٌ مَعَ التَّسْكِينِ	وَالْفِعْلُ مَعْرُوفٌ بِقَدْ وَالسَّيْنِ

(١) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ١٥٦/٣، وشرح بن عقيل ٢١/١ .

وَتَا فَعَلْتَ مُطْلَقًا كَجِئْتَ لِي وَالتُّونَ وَالْيَا فِي افْعَلَنَّ وافْعَلِي
وَالْحَرْفُ لَمْ يَصْلُحْ لَهُ عَلَامَةٌ إِلَّا اتِّفَاقُ قَبُولِهِ الْعَلَامَةُ
وَالْكَلِمَةُ: قَوْلٌ مُفْرَدٌ. وَهِيَ تُطْلَقُ فِي اللُّغَةِ أَيْضًا عَلَى الْجُمْلَةِ الْمُفِيدَةِ؛ كَقَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ (٩٩) لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ
وَرَاءِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ (المؤمنون/١٠٠، ٩٩)

وَالْمُرَادُ بِالْقَوْلِ: اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى مَعْنَى؛ كَرَجُلٍ وَفَرَسٍ.
وَالْمُرَادُ بِاللَّفْظِ: الصَّوْتُ الْمُشْتَمِلُ عَلَى بَعْضِ الْحُرُوفِ، أَوْ مَا هُوَ فِي قُوَّةِ ذَلِكَ؛
كَالضَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ فِي نَحْوِ: اضْرِبْ.
وَالْمُرَادُ بِالْمُفْرَدِ: مَا لَا يَدُلُّ جُزْؤُهُ عَلَى جُزْءٍ مَعْنَاهُ؛ كَزَيْدٍ، بِخِلَافِ "غُلَامٌ زَيْدٌ"؛
فَهَذَا يُسَمَّى مُرَكَّبًا.



وَالْكَلِمَةُ تُنْقَسَمُ إِلَى: اسْمٍ، وَفِعْلٍ، وَحَرْفٍ جَاءَ لِمَعْنَى.
وفي اشتقاقِ الاسمِ قولان:
الْأَوَّلُ: أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ السُّمُو - وَهُوَ رَأْيُ الْبَصْرِيِّينَ، وَالثَّانِي مِنَ السِّمَةِ - وَهِيَ
الْعَلَامَةُ - وَهُوَ رَأْيُ الْكُوفِيِّينَ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ، وَهُوَ السُّمُو بِدَلِيلِ جَمْعِهِ عَلَى
"أَسْمَاءَ" وَتَصْغِيرِهِ عَلَى "سُمَيَّ".
وَيُقَالُ: سَمًا يَسْمُو سُمُوًا إِذَا عَلَا، وَكَأَنَّهُ قِيلَ: اسْمٌ أَيُّ مَا عَلَا وَظَهَرَ فَصَارَ
عَلَمًا، وَكُلُّ مَا يَصِحُّ أَنْ يُذَكَرَ فَلَهُ اسْمٌ فِي الْجُمْلَةِ.
﴿وَالْإِسْمُ: كَلِمَةٌ تَدُلُّ بِذَاتِهَا (أَيُّ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَحْتَاجَ إِلَى كَلِمَةٍ أُخْرَى) عَلَى
الْمُسَمَّى دَلَالَةً الْإِشَارَةَ دُونَ الْإِفَادَةِ، وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: زَيْدٌ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ: ذَاكَ،

والإفادة أَنْ يَكُونَ الاسمُ في جُمْلَةٍ مُفِيدَةٍ، والفعلُ الْمُتَصَرِّفُ مِنَ الاسمِ قَوْلُكَ: "أَسَمَيْتُ" وَ "سَمَيْتُ" مُتَعَدِّ لِمَفْعُولَيْنِ؛ نَحْوُ: "سَمَيْتُهُ بَرِيدًا".

وَالاسْمُ قِسْمَانِ: اسْمُ ذَاتٍ، وَاسْمُ مَعْنَى، فَاسْمُ الذَّاتِ: مَا وُضِعَ لِمَعْنَى قَائِمٍ بغيرِهِ؛ كَالسَّوَادِ وَالْبَيَاضِ وَالْأَخْذِ وَالْعَطَاءِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ.

أَمَّا عَنْ أَبْنِيَةِ الْأَسْمَاءِ: فَالْأَسْمَاءُ الَّتِي لَا زِيَادَةَ فِيهَا تَكُونُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَجْنَاسٍ: تَكُونُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، وَعَلَى أَرْبَعَةٍ، وَعَلَى خَمْسَةٍ، لَا زِيَادَةَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا يَكُونُ اسْمٌ غَيْرُ مَحْذُوفٍ عَلَى أَقَلِّ مِنْ ذَلِكَ. (انظر: "معجم القواعد العربية")
فَالاسْمُ فِي اللُّغَةِ: مَا دَلَّ عَلَى مُسَمًّى.

وَاصْطِلَاحًا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ: كَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى مُسْتَقِلَّةٍ بِالفهمِ فِي نَفْسِهَا، وَلَمْ تَقْتَرِنْ بِزَمَانٍ وَلَيْسَ الزَّمَنُ جُزْءًا مِنْهَا، نَحْوُ: مُحَمَّدٌ، أَحْمَدٌ، رَجُلٌ، ثَفَاحَةٌ، الخ، فَكُلُّ لَفْظٍ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى، وَلَيْسَ الزَّمَانُ دَاخِلًا فِي مَعْنَاهُ يَكُونُ اسْمًا ..

وَبِالتَّالِي فَإِنَّ الاسمَ فِي اصطِلَاحِ النَّحْوِيِّينَ يَعْنِي بِهِ؛ الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ: كَالكَرَمِ، الْجُودِ، الْبُخْلِ، السَّخَاءِ، الْجُبْنِ، الشَّجَاعَةِ. وَمَا تَنَصَّفُ بِهِ الْأَعْلَامُ: كَزَيْدٍ كَرِيمٍ، وَعَمْرُو شَجَاعٌ، فَكَرِيمٌ وَشَجَاعٌ وَجَبَانٌ وَجَوَادٌ ... صِفَاتٌ، وَعِنْدَ النَّحْوِيِّينَ أَسْمَاءٌ تَنْطَبِقُ عَلَيْهَا الْعَلَامَاتُ السَّابِقَةُ، وَكَذَلِكَ الْمَصَادِرُ مِنَ الْأَفْعَالِ؛ فَالْقِيَامُ وَالْجُلُوسُ وَالسَّيْرُ وَالْجَرِيُّ وَالسَّعْيُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ؛ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ كَذَلِكَ تَنْطَبِقُ عَلَيْهَا الْعَلَامَاتُ السَّابِقَةُ.

وَأَيْضًا الصَّمَائِرُ بِأَنْوَاعِهَا، وَالضَّمِيرُ: هُوَ مَا وُضِعَ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ أَوْ الْمُخَاطَبِ أَوْ الْغَائِبِ. كَ: أَنَا، وَأَنْتَ، وَهُوَ.
وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ: مُسْتَتِرٍ، وَبَارِزٍ.

فَالْمُسْتَتِرُ: هُوَ مَا لَيْسَ لَهُ صُورَةٌ فِي اللَّفْظِ. وَالْمُسْتَتِرُ قِسْمَانِ: مُسْتَتِرٌ وَجُوبًا، وَمُسْتَتِرٌ جَوَازًا.

فَالْمُسْتَتِرُ وَجُوبًا: هُوَ الَّذِي لَا يَحِلُّ الظَّاهِرُ مَحَلَّهُ. نَحْوُ: قُمْ.
وَالْمُسْتَتِرُ جَوَازًا: هُوَ الَّذِي يَحِلُّ الظَّاهِرُ مَحَلَّهُ. نَحْوُ: زَيْدٌ يَقُومُ.
وَالْبَارِزُ هُوَ: مَا لَهُ صُورَةٌ فِي اللَّفْظِ، وَهُوَ قِسْمَانِ: مُتَّصِلٌ، وَمُنْفَصِلٌ.
فَالْمُتَّصِلُ: هُوَ الَّذِي لَا يُبْتَدَأُ بِهِ التَّنْقُصُ؛ إِذْ لَا يُمَكِّنُ التَّنْقُصُ بِهِ وَحْدَهُ، وَلَا يَقَعُ بَعْدُ إِلَّا فِي حَالَةِ الْاِخْتِيَارِ. نَحْوُ: قُمْتُ.
وَالْمُنْفَصِلُ: هُوَ الَّذِي يُبْتَدَأُ بِهِ التَّنْقُصُ، فَهُوَ يَسْتَقِلُّ بِنَفْسِهِ عَنِ عَامِلِهِ؛ فَيَسْبِقُ الْعَامِلَ أَوْ يَتَأَخَّرُ عَنْهُ مَفْصُولًا بِفَاصِلٍ. وَيَقَعُ بَعْدُ إِلَّا فِي حَالَةِ الْاِخْتِيَارِ. نَحْوُ: أَنَا مُؤْمِنٌ، وَمَا قَامَ إِلَّا أَنَا.



وَلَا بُدَّ أَنْ تَتَعَرَّفَ أَيْضًا عَلَى الْعِلْمِ وَأَقْسَامِهِ:
فَالْعِلْمُ: هُوَ الْأِسْمُ الَّذِي يَعِينُ مُسَمَّاهُ مُطْلَقًا.
✽ وَيَنْقَسِمُ الْعِلْمُ بِاعْتِبَارِ الْوَضْعِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: اسْمٌ، وَلَقَبٌ، وَكُنْيَةٌ.
وَالْكُنْيَةُ: كُلُّ مُرَكَّبٍ إِضَافِيٍّ صَدَرَ أَوْ بُدِئَ بِأَبٍ، أَوْ أُمٍّ؛ نَحْوُ: أَبِي مُحَمَّدٍ أَوْ أَبِي بَكْرٍ، وَأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أُمِّ كُلْثُومٍ.
وَاللَّقَبُ: هُوَ مَا أَشْعَرَ بِرِفْعَةٍ أَوْ ضَعْفَةٍ. نَحْوُ: جَاءَ زَيْدُ الْعَابِدِينَ، وَنَحْوُ: جَاءَ عَمْرُو أُنْفُ النَّاقَةِ.
وَإِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى أَيِّ صُورَةٍ مِنْ هَاتَيْنِ الصُّورَتَيْنِ؛ فَإِنَّهُ الْأِسْمُ وَهُوَ الْغَالِبُ كـ "هَشَامٌ" وَ"شَامٌ".
✽ وَيَنْقَسِمُ الْعِلْمُ بِاعْتِبَارِ الْأَسْتِعْمَالِ إِلَى: مُرْتَجِلٍ، وَمَنْقُولٍ.

فَالْمُرْتَجَلُ: مَا لَمْ يَسْبِقْ لَهُ اسْتِعْمَالٌ قَبْلَ الْعَلَمِيَّةِ فِي غَيْرِهَا.
وَالْمَنْقُولُ: مَا نُقِلَ عَنْ شَيْءٍ سَبَقَ اسْتِعْمَالُهُ فِيهِ قَبْلَ الْعَلَمِيَّةِ.
فَأَمَّا الْمُرْتَجَلُ؛ فَهُوَ الَّذِي وُضِعَ مِنْ أَوَّلِ أَمْرِهِ عِلْمًا، فَاَلْمُرَادُ بِالْمُرْتَجَلِ مَا ارْتَجَلَ
لِلتَّسْمِيَةِ بِهِ أَيُّ اخْتِرَع، وَلَمْ يُنْقَلْ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِهِ؛ مِنْ قَوْلِهِمْ: ارْتَجَلَ الْخُطْبَةُ: إِذَا أَتَى
بِهَا عَنْ غَيْرِ فِكْرَةٍ، وَسَابِقَةٍ رَوِيَّةٍ.
وَيُمَثِّلُونَ لِلْعِلْمِ الْمُرْتَجَلِ بِـ: "سُعَاد"، و"أُدَد"، و"عُمَر"؛ فَإِنَّهَا كَلِمَاتٌ لَيْسَتْ
مَنْقُولَةً عَنْ شَيْءٍ آخَرَ.

وَالْعِلْمُ الْمُرْتَجَلُ عَلَى ضَرْبَيْنِ: قِيَاسِيٍّ، وَشَاذٍ.
أَمَّا الْقِيَاسِيُّ؛ فَاَلْمُرَادُ بِهِ أَنْ يَكُونَ الْقِيَاسُ قَابِلًا لَهُ غَيْرَ دَافِعِهِ، وَذَلِكَ نَحْوُ:
"حَمْدَان" و"عِمْرَان" و"غَطْفَان" و"فَقْعَس"، فَهَذِهِ الْأَسْمَاءُ مُرْتَجَلَةٌ لِلْعَلَمِيَّةِ، لِأَنَّهَا
بُنِيَتْ صَيِّغُهَا مِنْ أَوَّلِ مَرَّةٍ لِلْعَلَمِيَّةِ، وَالْقِيَاسُ قَابِلٌ لَهَا لِأَنَّ لَهَا نَظِيرًا فِي كَلَامِهِمْ، فَـ
"حَمْدَان" كَسَعْدَان؛ اسْمٌ نُبْتُ كَثِيرَ الشَّوْكِ، وَصَفْوَان: لِلْحَجَرِ الْأَمْلَسِ.
و"فَقْعَس" مِثْلُ سَلْهَبٍ وَهُوَ الطَّوِيلُ.
وَأَمَّا الشَّاذُّ؛ فَالَّذِي يَدْفَعُهُ الْقِيَاسُ.

فَمِنْ ذَلِكَ: "مُحَبَّبٌ" الْأَصْلُ فِيهِ "مُحَبٌّ"، وَمِثْلُهُ: "حَيَوَةٌ" اسْمٌ رَجُلٍ وَلَيْسَ فِي
الْكَلَامِ "حَيَوَةٌ"، وَإِنَّمَا هِيَ "حَيَّةٌ"، وَمِنْ ذَلِكَ: "مُوَهَّبٌ" اسْمٌ رَجُلٍ، و"مَوْظَبٌ" فِي
اسْمِ مَكَانٍ، وَكِلَاهُمَا شَاذٌّ؛ لِأَنَّ الَّذِي فَاءُهُ وَآوٌ لَا يَأْتِي مِنْهُ "مَفْعَلٌ" بِفَتْحِ الْعَيْنِ،
إِنَّمَا هُوَ "مَفْعِلٌ" بِكَسْرِهَا نَحْوُ: "مَوْضِعٌ" و"مَوْقِعٌ" و"مَوْرِدٌ".

أَمَّا الْمَنْقُولُ؛ فَكَثِيرٌ وَهُوَ الْعَالِبُ فِي الْأَعْلَامِ:
فَقَدْ يَكُونُ مَنْقُولًا عَنْ مَصْدَرٍ مِثْلُ "فَضْلٍ"، لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ فَضْلٌ يَفْضُلُ فَضْلًا.
وَقَدْ يَكُونُ مَنْقُولًا عَنْ اسْمِ جَنْسٍ مِثْلُ: "أَسَدٌ".
وَقَدْ يَكُونُ مَنْقُولًا عَنْ صِفَةٍ؛ كـ "حَارِثٌ" و"مَسْعُودٌ" و"سَعِيدٌ".

وَقَدْ يَكُونُ مَنْقُولًا عَنْ اسْمِ فَاعِلٍ كَقَوْلِهِمْ "سَالِمٌ" أَوْ "مُجَاهِدٌ"، أَوْ "مَكْرَمٌ"، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

وَقَدْ يَكُونُ مَنْقُولًا عَنْ اسْمِ مَفْعُولٍ كَقَوْلِهِمْ مَثَلًا "مُحَمَّدٌ" أَوْ "مَحْمُودٌ".
وَقَدْ يَكُونُ مَنْقُولًا عَنْ أَفْعَلٍ تَفْضِيلٍ أَوْ اسْمِ تَفْضِيلٍ كَقَوْلِهِمْ "أَكْرَمٌ".
وَقَدْ يَكُونُ مَنْقُولًا عَنْ فِعْلٍ إِمَّا مَاضٍ كـ "سَحَرَ" أَوْ "سَجَى" أَوْ "شَمَّرَ"، أَوْ "أَبَانَ"، وَقَدْ يَكُونُ مَنْقُولًا عَنْ فِعْلٍ مُضَارِعٍ كـ "يَزِيدُ" وَ"تَغْلِبُ" وَ"يَشْكُرُ" وَ"يَحْيَى" وَ"أَجْدِمُ" وَ"قُمُ".

وَقَدْ يَكُونُ مَنْقُولًا عَنْ جُمْلَةٍ، وَالْجُمْلَةُ الَّتِي سُمِعَتْ عَنْ الْعَرَبِ هِيَ الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ قَالُوا مَثَلًا: "تَأَبَّطُ شَرًّا"، هَذَا اسْمٌ عَلَمٌ، وَمِثْلُ: "جَادَ الْحَقُّ". وَلَمْ يُسْمَعْ النَّقْلُ عَنْ الْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ.



❁ وَيَنْقَسِمُ الْعَلَمُ بِاعْتِبَارِ اللَّفْظِ إِلَى ثَوَعَيْنِ: مُفْرَدٍ، وَمُرَكَّبٍ.
فَأَمَّا الْمُفْرَدُ؛ فَمِثْلُ "حَسَنٍ" وَ"صَالِحٍ" وَ"مُحَمَّدٍ" وَ"زَيْدٍ" وَ"عُبَيْدٍ"، وَمَا شَاكَلَ هَذَا.

وَأَمَّا الْمُرَكَّبُ؛ فَيُقَسِّمُونَهُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ:
الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: هُوَ الْمُرَكَّبُ الْإِضَافِيُّ؛ وَهُوَ كَثِيرٌ كـ "عَبْدِ اللَّهِ" وَ"عَبْدِ الرَّحْمَنِ" وَ"زَيْنِ الْعَابِدِينَ" وَ"أَبِي بَكْرٍ"، وَمِثْلُ "أُمِّ كَلْثُومٍ"، وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ.
الثَّانِي: هُوَ الْمُرَكَّبُ الْمَزْجِيُّ، وَالْمُرَكَّبُ الْمَزْجِيُّ يُقَسِّمُونَهُ قِسْمَيْنِ:
قِسْمٌ مِنْهُ مَخْتُومٌ بِكَلِمَةٍ "وَيْهِ"، وَقِسْمٌ مِنْهُ غَيْرُ مَخْتُومٍ بِكَلِمَةٍ "وَيْهِ".
فَأَمَّا الْمَخْتُومُ؛ فَمِثْلُ: "سَيْبَوَيْهِ" وَ"نَفْطَوَيْهِ" وَ"حَمْرَوَيْهِ".
وَأَمَّا غَيْرُ الْمَخْتُومِ؛ فَمِثْلُ: "مَعْدِي كَرَبٍ" وَ"بَعْلَبِكَ" وَ"حَضْرَمَوْتَ"، وَمَا شَاكَلَهَا، هَذَا هُوَ الْعَلَمُ الْمُرَكَّبُ تَرْكِيبًا مَزْجِيًّا.

أَمَّا الْأَخِيرُ: فَهُوَ الْمُرْكَبُ تَرْكِيبًا إِسْنَادِيًّا؛ وَالْمَقْصُودُ بِهِ هُوَ مَا تَكُونُ مِنْ جُمْلَةٍ، وَالْعَالِبُ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ أَنْ تَكُونَ فِعْلِيَّةً؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ الْمَسْمُوعُ عَنِ الْعَرَبِ، فَسَمِعْنَاهُمْ يُسَمُّونَ بِـ "تَأَبَّطُ شَرًّا"، وَ"جَدَّ ثَدْيَاهَا"^(١).

✽ وَيَنْقَسِمُ بِاعْتِبَارِ الْمَعْنَى إِلَى قِسْمَيْنِ: شَخْصِيٍّ، وَجِنْسِيٍّ.

فَالشَّخْصِيُّ: مَا خَصَّ فِي أَصْلِ الْوَضْعِ بِفَرْدٍ وَاحِدٍ، فَلَا يَتَنَاوَلُ غَيْرَهُ مِنْ أَفْرَادٍ جِنْسِهِ؛ كـ "خَالِدٍ" وَ"سَعِيدٍ" وَ"سُعَادٍ" وَ"عَاصِمٍ"، وَ"هِنْدٍ". وَلَا يَضُرُّهُ مُشَارَكَةُ غَيْرِهِ إِيَّاهُ فِي التَّسْمِيَةِ، لِأَنَّ الْمَشَارَكَةَ إِنَّمَا وَقَعَتْ بِحَسَبِ الْإِتْفَاقِ، لَا بِحَسَبِ الْوَضْعِ.

وَالْجِنْسِيُّ: مَا تَنَاوَلَ الْجِنْسَ كُلَّهُ غَيْرَ مُخْتَصٍّ بِوَاحِدٍ بَعِيْنِهِ (فَهُوَ مَوْضُوعٌ لِكُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْجِنْسِ)؛ فَهُوَ اسْمٌ يُعَيِّنُ مُسَمَّاهُ، بِغَيْرِ قَيْدٍ، تُعَيِّنُ ذِي الْأَدَاةِ الْجِنْسِيَّةِ أَوْ الْحُضُورِيَّةِ؛ كـ "أُسَامَةَ" (عَلَمًا عَلَى الْأَسَدِ؛ فَيَصْلُحُ لِكُلِّ أَسَدٍ، وَيُقْصَدُ بِهِ وَاحِدًا مِنْ الْأُسُودِ لَا يُقْصَدُ بِهِ أَسَدًا بَعِيْنِهِ)، وَ"أَبِي جَعْدَةَ" (عَلَى الذَّنْبِ)، وَ"كِسْرَى" (عَلَى مَنْ مَلَكَ الْفُرْسَ)، وَ"قَيْصَرَ" (عَلَى مَنْ مَلَكَ الرُّومَ)، وَ"خَاقَانَ" (عَلَى مَنْ مَلَكَ التُّرْكَ)، وَ"تُبَّعٍ" (عَلَى مَنْ مَلَكَ الْيَمَنَ)، وَ"النَّجَاشِيَّ" (عَلَى مَنْ مَلَكَ الْحَبْشَةَ)، وَ"فِرْعَوْنَ" (عَلَى مَنْ مَلَكَ الْقِبْطَ)، وَ"الْعَزِيزِ" (عَلَى مَنْ مَلَكَ مِصْرَ).

فَإِذَا قُلْتَ: "أُسَامَةُ أَجْرًا مِنْ ثُعَالَةٍ" أَيْ: كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَفْرَادِ هَذَا الْجِنْسِ (أَيْ: الْأُسُودِ)؛ أَجْرًا مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَفْرَادِ هَذَا الْجِنْسِ (أَيْ: الثُّعَالِبِ) مِنْ حَيْثُ الْجِنْسِيَّةُ الْمُحْضَةُ. فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: "الْأَسَدُ أَجْرًا مِنَ الثُّعْلَبِ" وَ(أَلْ) فِي الْأَسَدِ

(١) نَاقَةٌ جَدَاءُ: يَابِسَةُ الضَّرْعِ. وَالَّتِي جَدَّ ثَدْيَاهَا أَيْ: يَبَسَا. وَجَدَّتْ أَخْلَافُ النَّاقَةِ إِذَا أَضَرَّ بِهَا الصَّرَارُ وَقَطَعَهَا فَهِيَ نَاقَةٌ مُجَدَّدَةٌ الْأَخْلَافِ. وَتَجَدَّدَ الضَّرْعُ: ذَهَبَ لَبْنُهُ. وَامْرَأَةٌ جَدَاءُ: صَغِيرَةُ الثَدْيِ. وَفِي حَدِيثٍ عَلِيٍّ فِي صِفَةِ امْرَأَةٍ، قَالَ: "إِنَّهَا جَدَاءُ" أَيْ: قَصِيرَةُ الثَدْيَيْنِ. وَجَدَّ الشَّيْءُ يَجْدُهُ جَدًّا: قَطَعَهُ. انْظُرْ: "لِسَانَ الْعَرَبِ"

وَالثَّغْلَبَ لِلْجِنْسِ. وَإِذَا قُلْتَ: "هَذَا أُسَامَةُ مُقْبِلًا" فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: "هَذَا الْأَسَدُ مُقْبِلًا" وَ(أَل) فِي "الْأَسَدِ" لِتَعْرِيفِ الْحُضُورِ.

وَهُوَ يَكُونُ اسْمًا؛ كـ "ثُعَالَةٌ وَسَمْسَمٌ" (لِلثَّغْلَبِ)، وَ"ذُوَالَّةٌ وَدَالَانٌ" (لِلذَّئِبِ)، وَ"حَضَاجِرٌ وَجَعَارٌ وَجِيَالٌ وَقَنَامٌ" (لِلضَّبْعِ)، وَ"شَبُوءَةٌ" (لِلْعَقْرَبِ).

وَيَكُونُ كُنْيَةً؛ كـ "أُمٌّ عَرِيْطٍ" (لِلْعَقْرَبِ)، وَ"أُمٌّ عَامِرٍ وَأُمٌّ عَثَلٍ" (لِلضَّبْعِ)، وَ"أَبِي الْحَارِثِ" (لِلْأَسَدِ)، وَ"أَبِي الْحَصِينِ" (لِلثَّغْلَبِ).

وَهُنَاكَ مَا لَهُ كُنْيَةٌ وَلَا اسْمٌ لَهُ؛ كـ "أَبِي بَرَاقِشٍ" وَ"أَبِي صُبَيْرَةٍ" وَ"أُمُّ رَبَاحٍ" وَأُمُّ عَجَلَانَ.

وَيَكُونُ لَقَبًا؛ كـ "الْأَخْطَلُ" (لِلهَرِّ)، وَ"ذِي التَّابِ" (لِلكَلْبِ).

وَإِذَا اجْتَمَعَ الْأِسْمُ مَعَ اللَّقَبِ وَجَبَ تَأْخِيرُ اللَّقَبِ عَنِ الْأِسْمِ؛ فَتَقُولُ: "عُمَرُ الْفَارُوقُ ثَانِي الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ"؛ لِأَنَّ اللَّقَبَ بِمَنْزِلَةِ الصِّفَةِ لِإِشْعَارِهِ بِالْمَدْحِ أَوْ الذَّمِّ، وَهِيَ تَتَأَخَّرُ عَنِ الْمَوْصُوفِ. مَعَ مِلَاحَظَةٍ أَنَّهُ قَدْ يَتَقَدَّمُ اللَّقَبُ إِذَا كَانَ أَشْهَرَ مِنَ الْأِسْمِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ﴾، فَالْمَسِيحُ لَقَبٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ عَلَى الْأِسْمِ (عِيسَى).

وَقَدْ يَكُونُ عَلَمًا عَلَى الْمَعَانِي؛ كـ "بَرَّةٌ" (عَلَمًا عَلَى الْبِرِّ) وَ"فَجَارٍ" (عَلَى الْفَجَرَةِ)، وَ"كَيْسَانٌ" (عَلَى الْعَدْرِ)، وَ"أُمُّ قَشْعَمٍ" (عَلَى الْمَوْتِ)، وَ"أُمُّ صَبُورٍ" (عَلَى الْأَمْرِ الشَّدِيدِ)، وَ"حَمَادٌ" لِلْمَحْمَدَةِ، وَ"يَسَارٌ" (لِلْمَيْسَرَةِ).

وَعَلَمُ الْجِنْسِ تَكْرَرٌ فِي الْمَعْنَى، لِأَنَّهُ غَيْرُ مُخْتَصٍّ بِوَاحِدٍ مِنْ أَفْرَادِ جِنْسِهِ كَمَا يَخْتَصُّ عَلَمُ الشَّخْصِ. وَتَعْرِيفُهُ إِنَّمَا هُوَ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ، فَهُوَ يَعْمَلُ مُعَامَلَةً عَلَمِ الشَّخْصِ فِي أَحْكَامِهِ اللَّفْظِيَّةِ؛ وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا هُوَ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، لِأَنَّ الْعَلَمَ الشَّخْصِيَّ مَوْضُوعٌ لِوَاحِدٍ بَعِيْنِهِ، وَالْمَوْضُوعُ الْجِنْسِيُّ مَوْضُوعٌ لِلْجِنْسِ كُلِّهِ. فَلَا يُقَالُ: أُسَامَةُ مُفْتَرِسٌ، بَلْ: الْمُفْتَرِسُ.

أَمَّا مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ؛ فَهُوَ كَعَلِمِ الشَّخْصِ مِنْ حَيْثُ أَحْكَامُهُ اللَّفْظِيَّةُ تَمَامًا،
فَيَصِحُّ الْإِبْتِدَاءُ بِهِ؛ مِثْلُ: "تُعَالَةُ مُرَاوِغٌ"، وَمَجِيءُ الْحَالِ مِنْهُ؛ مِثْلُ: "هَذَا أُسَامَةُ
مُقْبِلًا". وَيَمْتَنِعُ مِنَ الصَّرْفِ إِذَا وُجِدَ مَعَ الْعَلَمِيَّةِ عَلَّةٌ أُخْرَى؛ مِثْلُ "إِبْتَعَدَ مِنْ تُعَالَةٍ".
وَلَا يَسْبِقُهُ حَرْفُ التَّعْرِيفِ؛ فَلَا يُقَالُ "الْأُسَامَةُ"، كَمَا يُقَالُ "الْأَسَدُ". وَلَا يُضَافُ؛
فَلَا يُقَالُ "أُسَامَةُ الْعَابَةِ"؛ كَمَا تَقُولُ "أَسَدُ الْعَابَةِ".

وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ خَصَائِصِ الْمَعْرِفَةِ. فَهُوَ بِهَذَا الْاِعْتِبَارِ مَعْرِفَةٌ.



وَمُسَمَّى عِلْمِ الْجِنْسِ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ:

أ. أَعْيَانٌ لَا تُؤَلَّفُ؛ أَيُّ سَمَاعِيَّةٍ، وَهُوَ الْغَالِبُ؛ كَ "أُسَامَةُ" لِلْأَسَدِ، وَ"أُمُّ
عَرِيْطٍ" لِلْعُقْرَبِ وَ"أَبِي جَعْدَةَ" لِلذَّئْبِ.

ب. أَعْيَانٌ تُؤَلَّفُ؛ كَ "هَيَّانُ بْنُ بَيَّانٍ" لِلْمَجْهُولِ الْعَيْنِ وَالتَّسْبِ، وَمِثْلُهُ "طَامِرُ
بْنِ طَامِرٍ" وَكَ "أَبِي الْمَضَاءِ" لِلْفَرَسِ، وَ"أَبِي الدَّغْفَاءِ" لِلْأَحْمَقِ.

ج. أُمُورٌ مَعْنَوِيَّةٌ؛ كَ "سُبْحَانَ" عَلَمًا لِلتَّسْبِيحِ، وَ"كَيْسَانَ" لِلْغَدْرِ (وَقِيلَ فِي
ذَلِكَ: إِذَا مَا دَعَوْا "كَيْسَانَ" كَانَتْ كُهُولُهُمْ * إِلَى الْغَدْرِ أَسْعَى مِنْ شَبَابِهِمُ الْمُرْدِ)،
وَ"يَسَارٍ" لِلْمَيْسَرَةِ (وَقِيلَ فِي ذَلِكَ:

وَقُلْتُ امْكُثِي حَتَّى "يَسَارَ" لَعَلَّنَا * نَحْجَّ مَعًا قَالَتْ أَعَامًا وَقَابِلَهُ)، وَ"فَجَارٍ"
لِلْفَجْرَةِ، وَ"بَرَّةٍ" لِلْمَبْرَةِ (اجْتَمَعَتْ "فَجَارُ" وَ"بَرَّةٌ" فِي قَوْلِ النَّابِغَةِ:

إِنَّا افْتَسَمْنَا خَطِيئَتَنَا بَيْنَنَا * فَحَمَلَتْ "بَرَّةٌ" وَاحْتَمَلَتْ "فَجَارُ"). وَفَجَارُ مَعْدُولَةٌ
عَنِ الْفَجْرَةِ. وَإِنَّمَا غَرَضُهُ أَنَّهَا مَعْدُولَةٌ عَنْ فَجْرَةٍ.



مَلْحُوظَةٌ: اسْمُ الْجِنْسِ: اسْمٌ وَضِعَ لِلْمَاهِيَةِ بِلَا قَيْدٍ أَصْلًا مِنْ حُضُورٍ وَغَيْرِهِ،
وَأِنْ لَزِمَهُ الْحُضُورُ الذَّهْنِيُّ فَلْتَعَذَّرِ الْوَضْعُ لِلْمَجْهُولِ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَقْصَدْ فِيهِ.
وَالْفَرْقُ بَيْنَ اسْمِ الْجِنْسِ وَعِلْمِ الْجِنْسِ وَعِلْمِ الشَّخْصِ: أَنَّ عِلْمَ الْجِنْسِ لِلْمَاهِيَةِ
بَقَيْدِ الْحُضُورِ، لَا بِقَيْدِ الصِّدْقِ عَلَى كَثِيرِينَ.
تَقُولُ: "أَسَامَةُ أَقْوَى مِنْ ثُعَالَةٍ"، وَالْمَعْنَى: مَاهِيَةُ الْأَسَدِ أَقْوَى مِنْ مَاهِيَةِ الثَّعْلَبِ،
وَأَسْمُ الْجِنْسِ بِالْعَكْسِ. هَذَا نَوْعُ الْأُسُودِ، وَثُعَالَةٌ عِلْمٌ عَلَى نَوْعِهِ مِنَ الثَّعَالِبِ،
وَأَسْمُ الْجِنْسِ بِعَكْسِ ذَلِكَ.



وَأَهْمُ عِلَامَاتِ الْأَسْمِ خَمْسَةٌ؛ إِذَا وُجِدَتْ وَاحِدَةٌ مِنْهَا كَانَتْ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ
الْكَلِمَةَ "اسْمٌ":

الْعَلَامَةُ الْأُولَى: الْجَرُّ (الْخَفْضُ): فَإِذَا رَأَيْنَا كَلِمَةً مَجْرُورَةً لِدَاعٍ مِنَ الدَّوَاعِي
التَّحْوِيَّةِ عَرَفْنَا أَنَّهَا اسْمٌ.

وَالْمُرَادُ بِالْخَفْضِ هُوَ أَنْ يَكُونَ الْأَسْمُ مَجْرُورًا بِوَاحِدٍ مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ، أَوْ
بِالِإِضَافَةِ، أَوْ بِالتَّبْعِيَّةِ، وَهِيَ مَجْمُوعَةٌ كُلُّهَا فِي قَوْلِكَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ،
فَكَلِمَةُ "اسْمٌ" مَجْرُورَةٌ بِحَرْفِ الْجَرِّ "الْبَاءِ"، وَلَفْظُ الْجَلَالَةِ "اللَّهُ" مَجْرُورٌ بِالِإِضَافَةِ،
وَالرَّحْمَنُ "مَجْرُورٌ بِالتَّبْعِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ صِفَةٌ لِلْفَظِ الْجَلَالَةِ.
جَاءَ فِي الْأَجْرُمِيَّةِ:

الْحَرْفُ وَالْمُضَافُ وَالِإِتْبَاعُ
بَاءٌ وَكَافٌ فِي وَلَا مَ عَنْ عَلَى
مُذْ مُنْذُ رَبِّ وَأَوْ رَبُّ الْمُنْحَذِفُ
وَجِئْتُ لِلْمَحْبُوبِ بِاشْتِيَاقٍ

خَافِضُهَا ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٌ
أَمَّا الْحُرُوفُ هَهُنَا: فَمِنْ إِلَى
كَذَاكَ وَأَوْ بَا وَتَاءٌ فِي الْحَلْفِ
كَسَرْتُ مَنْ مِصْرَ إِلَى الْعِرَاقِ

وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي أَلْفَيْتِهِ:

هَآكَ حُرُوفُ الْجَرِّ وَهِيَ مَنْ إِلَى حَتَّى خَلَا حَاشَا عَدَا فِي عَنْ عَلَى
مُذْ مُنْذُ رَبِّ اللَّامِ كَيِّ وَآوُ وَتَا وَالْكَافُ وَالْبَاءُ وَلَعَلَّ وَمَتَى
فَهَذِهِ عِشْرُونَ حَرْفًا، وَبَعْضُ هَذِهِ الْحُرُوفُ فِي الْحَقِيقَةِ لَا يُسْتَعْمَلُ حَرْفٌ جَرٍّ إِلَّا
أَحْيَانًا عِنْدَ بَعْضِ الْقَبَائِلِ، وَأَحْيَانًا شَذًّا، وَمِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ قَلِيلًا جَدًّا
حُرُوفَ جَرٍّ: "لَعَلَّ" و"مَتَى"، فَالْأَصْلُ فِي "لَعَلَّ" أَنَّهَا لِلتَّرَجِّي، وَلَيْسَتْ حَرْفَ جَرٍّ،
وَلَكِنْ وَرَدَ مِنْهُ فِي بَعْضِ لُغَاتِ الْعَرَبِ.

جَاءَ فِي الْأَجْرُمِيَّةِ:

عَلَامَةُ الْخَفْضِ الَّتِي بِهَا انْضَبَطَ	كَسْرٌ وَيَاءٌ ثُمَّ فَتْحَةٌ فَقَطْ
فَاخْفِضْ بِكَسْرِ مَا مِنَ الْأَسْمَاءِ عُرِفَ	فِي رَفْعِهِ بِالضَّمِّ حَيْثُ يَنْصَرِفُ
وَاخْفِضْ يِيَاءَ كُلِّ مَا بِهَا تُصَبُّ	وَالْخَمْسَةَ الْأَسْمَاءَ بِشَرْطِهَا تُصَبُّ
وَاخْفِضْ بِفَتْحِ كُلِّ مَا لَمْ يَنْصَرَفْ	مِمَّا يَوْصَفُ الْفِعْلُ صَارَ يَتَّصِفُ
بِأَنْ يَحُوزَ الْأِسْمُ عِلَّتَيْنِ	أَوْ عِلَّةً تُغْنِي عَنْ اثْنَتَيْنِ
فَأَلِفُ التَّائِيثِ أَعْتَتْ وَحْدَهَا	وَصِيغَةُ الْجَمْعِ الَّذِي قَدْ انْتَهَى
وَالْعِلَّتَانِ الْوَصْفُ مَعَ عَدَلٍ عُرِفَ	أَوْ وَزْنٍ فِعْلٍ أَوْ بُنُونٍ وَالْفُ
وَهَذِهِ الثَّلَاثُ تَمْنَعُ الْعِلْمَ	وَزَادَ تَرْكِيبًا وَأَسْمَاءَ الْعَجْمِ
كَذَلِكَ تَأْنِيثُ بِمَا عَدَا الْأَلِفَ	فَإِنْ يُضَفُّ أَوْ يَأْتِ بَعْدَ أَلٍ صُرِفَ

وَلَا يَعْنِي دُخُولُ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَى الْكَلِمَةِ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ اسْمًا؛ لِأَنَّ حَرْفَ

الْجَرِّ قَدْ يَدْخُلُ - فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ - عَلَى غَيْرِ الْأَسْمَاءِ، كَقَوْلِكَ مَثَلًا: "عَجِبْتُ مِنْ
أَنْ حَضَرَ عَبْدُ اللَّهِ"، فَ"مِنْ" حَرْفُ جَرٍّ وَقَدْ دَخَلَتْ عَلَى "أَنْ"، وَ"أَنْ" حَرْفٌ
وَلَيْسَتْ اسْمًا، وَهَذَا فِي ظَاهِرِ اللَّفْظِ، لَكِنَّ الْوَاقِعَ أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى اسْمٍ، فَ"أَنْ"
وَمَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ تُؤَوَّلُ الْمَصْدَرُ، وَالْمَصْدَرُ اسْمٌ؛ فَكَأَنَّكَ قُلْتَ: "عَجِبْتُ مِنْ حُضُورِ

عَبْدُ اللَّهِ"، فَفِي الْحَقِيقَةِ هِيَ دَاخِلَةٌ عَلَيَّ الْاسْمِ، لَكِنَّ الْاسْمَ هَذَا مُؤَوَّلٌ، وَلَوْلَا
الْحَذْفُ وَالتَّقْدِيرُ وَالتَّأْوِيلُ لَعَرَفَ النَّحْوُ كُلُّ وَاحِدٍ، فَلَا بُدَّ مِنَ التَّنْبِيهِ إِلَى مِثْلِ هَذَا.
فَدُخُولُ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَيَّ الْكَلِمَةِ لَيْسَ دَلِيلًا قَاطِعًا عَلَيَّ أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ اسْمٌ،
وَلَكِنْ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ لَوْ تَدَبَّرْتَ الْمَوْضُوعَ لَوَجَدْتَ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ فِعْلًا إِلَّا عَلَيَّ
الْأَسْمَاءِ، سِوَاءَ كَانَتْ أَسْمَاءَ ظَاهِرَةً مِثْلُ: "مَرَرْتُ بِالرَّجُلِ"، أَوْ كَانَتْ مُؤَوَّلَةً كَمَا
فِي الْمِثَالِ السَّابِقِ: "عَجِبْتُ مِنْ أَنَّ حَضَرَ عَبْدُ اللَّهِ"، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: "عَجِبْتُ مِنْ
حُضُورِ عَبْدِ اللَّهِ"، فَهَذَا هُوَ الْخَفْضُ أَوْ الْجَرُّ كَمَا يُعْبَرُ بِهِ الْبَصَرِيُّونَ.



الْعَلَامَةُ الثَّانِيَّةُ: التَّنْوِينُ: وَفِي اللَّغَةِ: التَّصْوِيتُ، وَاصْطِلَاحًا: ثُونٌ سَاكِئَةٌ تَلْحَقُ
الْآخِرَ لَفْظًا لَا خَطَأَ. وَهُوَ عَشْرَةُ أَنْوَاعٍ؛ أَهْمُهَا أَرْبَعَةٌ:

١. تَنْوِينُ التَّمَكِينِ؛ وَهُوَ أَعْظَمُ أَنْوَاعِ التَّنْوِينِ دَلَالَةً عَلَيَّ اسْمِيَّةِ الْكَلِمَةِ: وَهُوَ:
اللَّاحِقُ لِلْأَسْمَاءِ الْمُعْرَبَةِ. وَيُسَمَّى أَيْضًا تَنْوِينُ الصَّرْفِ. نَحْوُ: زَيْدٌ.
٢. تَنْوِينُ التَّنْكِيرِ: وَهُوَ اللَّاحِقُ لِبَعْضِ الْأَسْمَاءِ الْمَبْنِيَّةِ وَبَعْضِ أَسْمَاءِ الْأَصْوَاتِ
فَرَقًا بَيْنَ مَعْرِفَتِهَا وَتَنْكِيرِهَا. فَمَا ثُونٌ مِنْهَا فَهُوَ نَكْرَةٌ، وَمَا لَمْ يَثُونْ فَهُوَ مَعْرِفَةٌ.
نَحْوُ: مَرَرْتُ بِسَيِّبِيهِ. وَسَيِّبِيهِ آخَرُ. فَلِأَوَّلِ: غَيْرُ مُثَوَّنٍ لِأَنَّهُ مَعْرِفَةٌ، وَالثَّانِي مُثَوَّنٌ
لِأَنَّهُ نَكْرَةٌ.

٣. تَنْوِينُ الْمُقَابَلَةِ: وَهُوَ اللَّاحِقُ لِجَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ؛ نَحْوُ: مُسْلِمَاتٌ.
٤. تَنْوِينُ الْعَوَظِ: وَهَذَا يَدْخُلُ الْأَسْمَاءُ الْمُعْرَبَةُ وَالْمَبْنِيَّةُ. وَهُوَ عَلَيَّ ثَلَاثَةٌ
أَقْسَامٍ^(١).

(١) فَالْأَوَّلُ: عَوَظٌ عَنْ جُمْلَةٍ: وَهُوَ مَا يَلْحَقُ إِذْ عَوَظًا مِنْ جُمْلَةٍ تَكُونُ بَعْدَهَا؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُمُومَ (٨٣) وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ﴾ (الْوَاقِعَةُ/ ٨٣-٨٤). =

وَأَنْظُرُ: "الدَّرَّةُ الْبَهِيَّةُ فِي أَهَمِّ التَّعْرِيفَاتِ النَّحْوِيَّةِ" جَمْعٌ وَإِعْدَادٌ: أَبِي عَبْدِ اللَّهِ /
يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْقَاسِمِ الدِّيَلَمِيِّ.



الْعَلَامَةُ الثَّلَاثَةُ: الْمُنَادَى: فِي اللُّغَةِ هُوَ الْمَطْلُوبُ إِقْبَالُهُ مُطْلَقًا، وَاصْطِلَاحًا:
الْمَطْلُوبُ إِقْبَالُهُ بَيَاءٌ أَوْ إِحْدَى أَخَوَاتِهَا. نَحْوُ: تَعَالَى يَا زَيْدُ.
وَالْمُنَادَى مِنَ الْمَفْعُولِ بِهِ؛ فَقَوْلُكَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! تَعْنِي: أَدْعُو عَبْدَ اللَّهِ.



تَنْبِيْهُ: لَا يَصِحُّ أَنْ يُنَادَى ضَمِيرُ الْغَائِبِ، وَكَذَلِكَ ضَمِيرُ الْمُتَكَلِّمِ، فَلَا يَصِحُّ أَنْ
تَقُولَ: يَا هُوَ، يَا هِيَ، ...، أَوْ: يَا أَنَا، يَا نَحْنُ ...، فَهَذَا مِنْ قَبِيلِ الْهَذْيَانِ، وَيَفْعُلُهُ
جَهْلَةُ الصُّوفِيَّةِ؛ فَيَقُولُونَ: يَا هُوَا، فَلَا يُنَادَى إِلَّا مُخَاطَبٌ؛ فَتَقُولُ مَثَلًا: يَا اللَّهُ! يَا
رَبُّ! ...

= وَالثَّانِي: عَوْضٌ عَنِ اسْمٍ: وَهُوَ مَا يَلْحَقُ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ هِيَ: (كُلٌّ، وَبَعْضٌ، وَأَيٌّ)
عَوْضٌ عَمَّا تُضَافُ إِلَيْهِ. نَحْوُ: كُلُّ يَمُوتُ، وَنَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ
عَلَى بَعْضٍ﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فَالِقَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى﴾ (الإسراء/ ١١٠) أَيُّ
عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ. وَأَيُّ اسْمٍ تَدْعُوا.

وَالثَّلَاثُ: عَوْضٌ عَنْ حَرْفٍ: وَهُوَ مَا يَلْحَقُ الْأَسْمَاءَ الْمُتَقَوِّصَةَ الْمَمْنُوعَةَ مِنَ الصَّرْفِ فِي
حَالَتِي الرُّفْعِ وَالْجَرِّ عَوْضًا مِنْ آخِرِهَا الْمَحْدُوفِ. كَ: جَوَارٍ وَغَوَاشٍ وَعَوَادٍ. كَمَا قَالَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ فَوْقَهُمْ غَوَاشٍ﴾ (الأعراف/ ٤١)، أَصْلُهَا "غَوَاشِي" لِأَنَّهَا عَلَيَّ وَزَنَ
(فَوَاعِلُ)، وَ(فَوَاعِلُ) صِيغَةُ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ؛ فَهِيَ مَمْنُوعَةٌ مِنَ الصَّرْفِ لِإِلْعَالِ وَاحِدَةٍ،
فَاسْتَقْبَلَتْ - كَمَا يَقُولُونَ - الصَّمَّةَ عَلَيَّ الْيَاءِ فَسَكَنْتُ، ثُمَّ حُدِفَتِ الْيَاءُ هَذِهِ وَعَوْضَ عَنْهَا
التَّنْوِينُ.

تَنْبِيْهُ آخَرُ: قَدْ يَدْخُلُ حَرْفُ النَّدَاءِ عَلَي غَيْرِ الْأَسْمَاءِ، لَكِنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ دَاخِلٌ عَلَي مُقَدَّرٍ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ﴾ (يس / ٢٦)، فَدَخَلَتْ عَلَي "لَيْتَ"، وَفِي الْوَاقِعِ أَنَّهُمْ أَوَّلُوا هَذَا؛ فَقَالُوا: إِنَّهَا دَاخِلَةٌ عَلَي مُنَادَى مُقَدَّرٍ هُوَ: "يَا سَامِعُونَ لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ"، أَوْ أَنْ نَقُولَ: هَذِهِ لَيْسَتْ حَرْفُ نَدَاءٍ، وَإِنَّمَا هِيَ حَرْفُ لِتْنَبِيْهِ فَقَطْ وَلَيْسَتْ لِلنَّدَاءِ حَتَّى تَسْتَمِرَّ قَاعِدَتُنَا عَلَي مَا هِيَ عَلَيْهِ، فَالنَّدَاءُ عَلَامَةٌ مِنْ عِلَامَاتِ الْأَسْمَاءِ.



الْعِلَامَةُ الرَّابِعَةُ: أَنْ تَكُونَ الْكَلِمَةُ مَبْدُوءَةً بِـ(أَل) سَوَاءً كَانَتْ جِنْسِيَّةً أَوْ عَهْدِيَّةً أَوْ مَوْصُولِيَّةً أَوْ غَيْرَهَا؛ مِثْلُ: الْعَدْلُ أَسَاسُ الْمُلْكِ.



الْعِلَامَةُ الْخَامِسَةُ: الْمُضَافُ وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ: وَهُوَ كُلُّ اسْمَيْنِ بَيْنَهُمَا نِسْبَةٌ جُزْئِيَّةٌ. نَحْوُ: غُلَامٌ زَيْدٌ.

وَالِإِضَافَةُ؛ فِي اللَّغَةِ: الْإِسْنَادُ، وَفِي الْإِصْطِلَاحِ: إِسْنَادُ اسْمٍ إِلَى آخَرٍ. وَهِيَ عَلَي قِسْمَيْنِ: لَفْظِيَّةٌ، وَمَعْنَوِيَّةٌ.

وَصَابِطُ اللَّفْظِيَّةِ: أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ وَصْفًا، وَأَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَعْمُولًا لَهُ. نَحْوُ: جَاءَ الضَّارِبُ عَمْرُو.

وَصَابِطُ الْمَعْنَوِيَّةِ: مَا انْتَفَى فِيهِ الْأَمْرَانِ أَوْ أَحَدُهُمَا. نَحْوُ: غُلَامٌ زَيْدٌ، وَكَاتِبُ الْقَاضِي.

وَالْمَعْنَوِيَّةُ عَلَي ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

١. أَنْ تَكُونَ عَلَيَّ مَعْنَى (فِي). وَضَابِطُهَا: أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ ظَرْفًا لِلْمُضَافِ. نَحْوُ: بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ .

٢. أَنْ تَكُونَ عَلَيَّ مَعْنَى (مِنْ). وَضَابِطُهَا: أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ مِنْ جِنْسِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ. نَحْوُ: خَاتَمٌ حَدِيدٌ .

٣. أَنْ تَكُونَ عَلَيَّ مَعْنَى (اللام). نَحْوُ: غُلَامٌ زَيْدٌ وَيَدٌ زَيْدٌ؛ وَهَذَا الْقِسْمُ هُوَ الْأَصْلُ، وَهُوَ الْكَثِيرُ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى ضَابِطٍ.



وَالْإِسْنَادُ فِي اللُّغَةِ هِيَ الْإِمَالَةُ؛ تَقُولُ: "أَسْنَدْتُ الْحَشْبَةَ إِلَى الْجِدَارِ" بِمَعْنَى "أَمَلْتُهَا إِلَيْهِ"، وَفِي اصْطِلَاحِ النَّحْوِيِّينَ: هُوَ الْحَدِيثُ عَنِ الشَّيْءِ، أَوْ نِسْبَةُ شَيْءٍ إِلَيْهِ، فَإِذَا قُلْتَ: "قُمْتُ" فَقَدْ أَسْنَدْتَ الْقِيَامَ إِلَيْكَ؛ أَيْ: نَسَبْتَهُ إِلَيْكَ، التَّاءُ هَذِهِ ظَاهِرُهَا أَنَّهَا حَرْفٌ؛ لِأَنَّهَا مُكَوَّنَةٌ مِنْ حَرْفٍ وَاحِدٍ، فَلَيْسَ عِنْدَنَا دَلِيلٌ عَلَيَّ اسْمِيَّتِهَا إِلَّا هَذَا الْإِسْنَادُ؛ وَهُوَ الْحَدِيثُ عَنْهُ. وَأَيْضًا "أَنْتَ مُخْلِصٌ"، لَيْسَ عِنْدَنَا دَلِيلٌ عَلَيَّ أَنْ "أَنْتَ" اسْمٌ إِلَّا بِالْإِسْنَادِ إِلَيْهِ.

وَعَلَامَةُ الْإِسْنَادِ فِي الْحَقِيقَةِ عَلَامَةٌ جَيِّدَةٌ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْأَسْمَاءِ -كَمَا رَأَيْنَا- لَمْ تُعْرَفِ اسْمِيَّتُهَا إِلَّا بِهَذِهِ الْعَلَامَةِ، وَلَا يَصِحُّ لَهَا شَيْءٌ مِنَ الْعَلَامَاتِ الْأُخْرَى؛ وَهِيَ الضَّمَائِرُ، فَالضَّمَائِرُ لَيْسَ عِنْدَنَا دَلِيلٌ عَلَيَّ أَنَّهَا أَسْمَاءٌ إِلَّا بِهَذِهِ الْعَلَامَةِ؛ وَهِيَ الْإِسْنَادُ.



وَالْفِعْلُ فِي اللُّغَةِ: الْحَدَثُ. وَاصْطِلَاحًا: كَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَيَّ مَعْنَى فِي نَفْسِهَا وَاقْتَرَنَتْ بِأَحَدِ الْأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ: الْمَاضِي وَالْحَالِ وَالْمُسْتَقْبَلِ. وَيُؤْخَذُ مِنْ لَفْظِ أَحْدَاثِ الْأَسْمَاءِ أَيْ الْمَصَادِرِ. وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: الْمَاضِي، وَالْمُضَارِعُ، وَالْأَمْرُ.

الأوّل ماضِي: وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى حَدَثٍ وَقَعَ قَبْلَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ. نَحْوُ: حَضَرَ مُحَمَّدٌ. وَيُعْرَفُ بِقَبُولِهِ تَاءُ التَّائِيثِ السَّائِكَةِ.

الثاني مُضَارِع: وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى حَدَثٍ يَقَعُ فِي زَمَانِ التَّكَلُّمِ أَوْ بَعْدَهُ. نَحْوُ: مُحَمَّدٌ يَكْتُبُ الْآنَ، وَسَيَذْهَبُ غَدًا، وَيُعْرَفُ بِدِخُولِ (لَمْ) عَلَيْهِ؛ نَحْوُ: لَمْ يَسْعَ مُحَمَّدٌ.

الثالثُ أَمْرٌ: وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى حَدَثٍ يُطَلَبُ حُصُولُهُ بَعْدَ زَمَانِ التَّكَلُّمِ. وَيُعْرَفُ بِدَلَالَتِهِ عَلَى الطَّلَبِ؛ مَعَ قَبُولِهِ نُونُ التَّوَكِيدِ أَوْ يَاءُ الْمُؤَنَّثَةِ الْمُخَاطَبَةِ؛ تَقُولُ: احْفَظْ وَهَاتِ وَتَعَالِ، وَاحْفَظِي وَهَاتِي وَتَعَالِي.

فَالْفِعْلُ: مَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى مُسْتَقِلٍّ بِالْفَهْمِ، وَالزَّمَنُ جُزْءٌ مِنْهُ، وَلَهُ عِلَامَاتٌ.



وَعِلَامَاتُ الْفِعْلِ أَرْبَعُ عِلَامَاتٍ:

(إِحْدَاهَا) تَاءُ الْفَاعِلِ، مُتَكَلِّمًا كَانَ كـ "فَهَيْتُ" أَوْ مُخَاطَبًا؛ نَحْوُ: "تَبَارَكْتَ".
(الثَّانِيَةُ) تَاءُ التَّائِيثِ السَّائِكَةِ (أَمَّا الْمُتَحَرِّكَةُ حَرَكَةً إِغْرَابٍ فَتَخْتَصُّ بِالِاسْمِ،
وَالْمُتَحَرِّكَةُ حَرَكَةً بِنَاءٍ فَتَدْخُلُ عَلَى الْحَرْفِ فِي "لَات" وَ "رَبْتَ" وَ "ثَمَّةً"، وَتَكُونُ فِي
الِاسْمِ أَيْضًا؛ نَحْوُ: "لَا قُوَّةَ") كـ "قَامَتْ وَقَعَدَتْ" (بِهَاتَيْنِ الْعِلَامَتَيْنِ ثَبَتَتْ فِعْلِيَّةٌ
"لَيْسَ، وَعَسَى" خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَ حَرْفِيَّتَهُمَا).

(الثَّالِثَةُ) يَاءُ الْمُخَاطَبَةِ؛ كـ "قُومِي، هَاتِي، تَعَالِي".

(الرَّابِعَةُ) نُونُ التَّوَكِيدِ ثَقِيلَةً أَوْ خَفِيفَةً؛ نَحْوُ: ﴿لَيْسَجَنَّ وَلْيَكُونَا﴾ (يوسف / ٣٢).



وَالْحَرْفُ فِي اللُّغَةِ: الطَّرْفُ، وَاصْطِلَاحًا: هُوَ مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى بِوَاسِطَةٍ غَيْرِهِ.
وَعِلَامَتُهُ عَدَمُ قَبُولِهِ شَيْئًا مِنْ عِلَامَاتِ الْاسْمِ أَوْ الْفِعْلِ.

قَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي "مُلْحَةِ الْإِغْرَابِ" الْبَيْتَ رَقْمَ (١٣):

وَالْحَرْفُ مَا لَيْسَتْ لَهُ عَلَامَةٌ
فَقَسْ عَلَيَّ قَوْلِي تَكُنْ عَلَامَةٌ

وَقَالَ الْهَاشِمِيُّ فِي "الْقَوَاعِدِ الْأَسَاسِيَّةِ" (ص ٢٤):

"عَلَامَةُ الْحَرْفِ عَدَمِيَّةٌ".

فَالْحَرْفُ: مَا يَدُلُّ عَلَيَّ مَعْنَى غَيْرِ مُسْتَقِلٍّ بِالْفَهْمِ، وَيَخْتَصُّ بِالتَّجَرُّدِ مِنْ خَصَائِصِ
الْفِعْلِ وَالْإِسْمِ.

وَالْحَرْفُ: قِسْمَانِ: حَرْفٌ مَعْنَى، وَحَرْفٌ مَبْنَى.

وَحَرْفُ الْمَعْنَى: هُوَ مَا يَدُلُّ عَلَيَّ مَعْنَى غَيْرِ مُسْتَقِلٍّ بِالْفَهْمِ؛ مِثْلُ: "هَلْ، فِي، لَمْ".

أَمَّا عَلَامَتُهُ: فَيَعْرِفُ الْحَرْفُ بِأَنَّهُ لَا يَحْسُنُ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ عِلَامَاتِ الْأَسْمَاءِ

وَالْأَفْعَالِ. وَهُوَ عَلَيَّ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ:

١- خَاصٌّ بِالْإِسْمِ كـ (فِي)

٢- خَاصٌّ بِالْفِعْلِ كـ (لَمْ)

٣- مُشْتَرَكٌ بَيْنَهُمَا كـ (هَلْ)



وَالْحَرْفُ نَوْعَانِ: حَرْفٌ عَامِلٌ، وَحَرْفٌ عَاطِلٌ.

فَالْعَامِلُ: مَا أَحْدَثَ إِعْرَابًا فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ؛ نَحْوُ: جَلَسْتُ فِي الْمَسْجِدِ.

وَالْعَاطِلُ هُوَ: مَا لَا يُحْدِثُ إِعْرَابًا فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ؛ نَحْوُ: هَلْ قَامَ مُحَمَّدٌ.



وَهُنَا تَنْبِيهَاتٌ حَوْلَ عِلَامَاتِ الْإِسْمِ:

أ. تَعَدَّدَتْ عِلَامَاتُ الْإِسْمِ، لِأَنَّ الْأَسْمَاءَ مُتَعَدَّدَةُ الْأَنْوَاعِ؛ فَالْعِلَامَةُ قَدْ تَصْلُحُ

لِبَعْضٍ مِنْهَا؛ وَلَا تَصْلُحُ لِبَعْضٍ آخَرَ، كَالْجَرِّ، فَإِنَّهُ يَصْلُحُ عِلَامَةً ظَاهِرَةً لِكَثِيرٍ مِنْ

الْأَسْمَاءُ؛ وَلَكِنَّهُ لَا يَصْلُحُ لِصَمَائِرِ الرَّفْعِ؛ كَالْتَاءِ. وَلَا يَصْلُحُ لِبَعْضِ الظُّرُوفِ؛ مِثْلُ: قَطُّ: وَعَوْضُ. وَكَاتَتْنَيْنِ؛ فَإِنَّهُ يَصْلُحُ لِكَثِيرٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُعْرَبَةِ الْمُنْصَرَفَةِ، وَلَا يَصْلُحُ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمَبْنِيَّاتِ مِثْلُ: هَذَا. وَكَالْتَدَاءِ؛ فَإِنَّهُ يَصْلُحُ وَحْدَهُ لِلْأَسْمَاءِ الْمُلَازِمَةِ لِلتَّدَاءِ؛ مِثْلُ: يَا قُلُ! (أَيُّ: يَا فَلَان) وَيَا مَكْرَمَانَ! لِلْكَرِيمِ الْجَوَادِ، وَغَيْرِهِمَا مِمَّا لَا يَكُونُ إِلَّا مُنَادًى. وَهَكَذَا اقْتَضَى الْأَمْرُ تَعَدُّدَ الْعَلَامَاتِ بِتَعَدُّدِ أَنْوَاعِ الْأَسْمَاءِ.



ب. لِلْأَسْمِ عَلَامَاتٌ أُخْرَى؛ أَهْمُهَا:

- ١- أَنْ يَكُونَ مُضَافًا، مِثْلُ: قِرَاءَةُ كُتُبِ الْأَدَبِ.
- ٢- أَنْ يَعُودَ عَلَيْهِ الضَّمِيرُ، مِثْلُ: جَاءَ الْمُحْسِنُ. فَفِي "الْمُحْسِنِ" ضَمِيرٌ. فَمَا مَرَجَعُهُ؟ لَا مَرَجِعَ لَهُ إِلَّا "أَلْ"؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: "جَاءَ الَّذِي هُوَ مُحْسِنٌ"؛ وَلِهَذَا قَالُوا "أَلْ" هُنَا: اسْمٌ مَوْصُولٌ. وَكَذَلِكَ: قَدْ فَازَ الْمُخْلِصُ، وَأَفْلَحَ الْأَمِينُ.
- ٣- أَنْ يَكُونَ مَجْمُوعًا، مِثْلُ: مَفَاتِيحِ الْخِصَارَةِ بِيَدِ عُلَمَاءِ بَارِعِينَ وَهَبُوا أَنْفُسَهُمْ لِلْعِلْمِ وَدِرَاسَاتِهِ. فَكَوْنُ اللَّفْظِ جَمْعًا خَاصَّةً مِنْ خَوَاصِّ الْأَسْمَاءِ.
- ٤- أَنْ يَكُونَ مُصَغَّرًا؛ "لِأَنَّ التَّصْغِيرَ مِنْ خَوَاصِّ الْأَسْمَاءِ كَذَلِكَ"؛ مِثْلُ: حُسَيْنٌ أَجْرًا مِنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ.
- ٥- أَنْ يُبَدَلَ مِنْهُ اسْمٌ صَرِيحٌ؛ مِثْلُ: كَيْفَ عَلَيَّ؟. أَصَحِيحٌ أَمْ مَرِيضٌ؟ فَكَلِمَةُ: "صَحِيحٌ" اسْمٌ وَاضِحٌ الْأَسْمِيَّةِ، وَهُوَ بَدَلٌ مِنْ كَلِمَةِ: "كَيْفَ"، فَدَلَّ عَلَيَّ أَنَّ "كَيْفَ" اسْمٌ. لِأَنَّ الْأَغْلَبَ فِي الْبَدَلِ وَالْمُبَدَلِ مِنْهُ أَنْ يَتَّحِدَا مَعًا؛ فِي الْأَسْمِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ.

- ٦- أَنْ يَكُونَ لَفْظُهُ مُوَافِقًا لَوِزْنِ اسْمٍ آخَرَ، لَا خِلَافَ فِي اسْمِيَّتِهِ؛ كَمَا "نَزَالٌ"؛ فَإِنَّهُ مُوَافِقٌ فِي اللَّفْظِ لَوِزْنِ: "حَذَامٌ" اسْمُ امْرَأَةٍ، وَهُوَ وَزْنٌ لَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ مَقْصُورٌ

عَلَى الْأَسْمَاءِ. وَلَوْلَا هَذِهِ الْعَلَامَةُ لَصَعِبَ الْحُكْمُ عَلَى "نَزَالٍ" بِالْأَسْمِيَّةِ؛ لِصُعُوبَةِ
الاهْتِدَاءِ إِلَى عِلَامَةٍ أُخْرَى.

٧- أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ مُوَافِقًا لِمَعْنَى لَفْظٍ آخَرَ ثَابِتٍ فِي الْأَسْمِيَّةِ؛ مِثْلُ: "قَطُّ"،
"عَوْضُ"، "حَيْثُ"... فَالْأَوَّلَى ظَرْفٌ يَدُلُّ عَلَى الزَّمَنِ الْمَاضِي؛ فَهِيَ بِمَعْنَى كَلِمَةٍ:
مَاضٍ (أَيُّ: زَمَنٍ مَاضٍ)، وَالثَّانِيَةُ ظَرْفٌ يَدُلُّ عَلَى الزَّمَنِ الْمُسْتَقْبَلِ؛ فَهِيَ بِمَعْنَى
كَلِمَةٍ: مُسْتَقْبَلٍ (أَيُّ: زَمَنٍ مُسْتَقْبَلٍ)، وَالثَّلَاثَةُ بِمَعْنَى كَلِمَةٍ: مَكَانٍ - فِي الْأَغْلَبِ -.
وَبِهَذِهِ الْعَلَامَةِ أَمَكَّنَ الْحُكْمُ عَلَى الْكَلِمَاتِ الثَّلَاثِ بِالْأَسْمِيَّةِ؛ إِذْ يَصْعَبُ وَجُودُ
عِلَامَةٍ أُخْرَى. (١)



ج. هَذِهِ الْعَلَامَاتُ كُلُّهَا لَيْسَتْ شَرْطًا لِتَمْيِيزِ الْأِسْمِ عَنْ غَيْرِهِ؛ بَلْ تَفَرُّقُ بَيْنَ
الْأِسْمِ وَالْحَرْفِ وَالْفِعْلِ فَقَطُّ.



د. وَإِنْ ثَبَتَ الْأِسْمُ فَإِنَّهُ يَتَمَيَّزُ بِبَعْضِ هَذِهِ الْعَلَامَاتِ؛ فَإِذَا أُطْلِقَ الْأِسْمُ الْعِلْمُ
فَإِنَّهُ يَتَمَيَّزُ بِبَعْضِ عِلَامَاتِهِ، أَمَّا الْأِسْمُ فَقَدْ يَكُونُ فِي الْأَصْلِ غَيْرَ ذَلِكَ؛ فَمَثَلًا: (يَزِيدُ)
فِعْلٌ مُضَارِعٌ، إِذَا سُمِّيَ بِهِ إِنْسَانٌ صَارَ اسْمًا تَنْسَحِبُ عَلَيْهِ بَعْضُ الْعَلَامَاتِ،
وَهَكَذَا.



هـ. وَلَيْسَ شَرْطًا أَنْ يَتَمَيَّزَ الْأِسْمُ بِهَا كُلُّهَا، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ الْأَصْلَ هُوَ ثُبُوتُ
الْأِسْمِ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْعَلَامَاتُ شَرْطًا فِي إِثْبَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْعَلَامَاتِ قَدْ

(١) مِنْ كِتَابِ "التَّحْوِ الْوَافِي" ل: عَبَّاسِ حَسَنِ.

تَدْخُلُ عَلَيَّ غَيْرِ الْأَسْمَاءِ؛ فَمَثَلًا قَدْ تَدْخُلُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ عَلَيَّ الْفِعْلِ، كَمَا فِي قَوْلِ
الْفَرَزْدَقِ:

مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ التَّرْضَى حُكُومَتُهُ ... وَلَا الْأَصِيلَ وَلَا ذِي الرَّأْيِ وَالْجَدَلَ
وَدَخَلْتُ "الـ" هُنَا عَلَيَّ كَلِمَةً: "تَرْضَى"، مَعَ أَنَّ كَلِمَةَ "تَرْضَى" فِعْلٌ، فَتُنْبَهُ
عَلَيَّ:

أَوَّلًا: أَلَّهَا لَا تَدْخُلُ عَلَيَّ فِعْلٍ مَاضٍ، وَدَخَلْتُ عَلَيَّ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ لِمُشَابَهَتِهِ
لِاسْمِ الْفَاعِلِ.

وَتَانِيًا: دُخُولُهَا هُنَا خَاصٌّ بِالشَّعْرِ فَلَا يَأْتِي إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ، وَلَا يَأْتِي فِي
النَّشْرِ أَبَدًا، وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، وَقَدْ وَرَدَ لَهُ عِدَّةُ شَوَاهِدٍ كُلُّهَا دَاخِلَةٌ عَلَيَّ الْفِعْلِ
الْمُضَارِعِ.



وَقَدْ بَنَى الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ عَلَيَّ هَذَا الشَّرْطَ أَنَّ كُلَّ مَا وَرَدَ مُنْطَبِقًا عَلَيْهِ
هَذِهِ الْعَلَامَاتُ فَهُوَ اسْمٌ لِلَّهِ، مَعَ مُخَالَفَةِ ذَلِكَ لِللُّغَةِ، إِذْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ وَصْفًا أَوْ
حَتَّى فِعْلًا.

وَالِاسْمُ لَيْسَ قَسِيمًا لِلصِّفَةِ؛ بَلْ الصِّفَةُ مِنَ الْأَسْمَاءِ، وَلَكِنَّ الْاسْمَ قَسِيمٌ لِلْفِعْلِ
وَالْحَرْفِ.



أَمَّا قَوْلُ الدُّكْتُورِ/ مَحْمُودَ: "فالوصف لا يقوم بنفسه ولكن يقوم بموصوفه،
إِذْ لَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: الرَّحْمَةُ اسْتَوَتْ عَلَيَّ الْعَرْشِ ... الخ."
فَنَقُولُ: هَذَا الْكَلَامُ مُنَازَعٌ فِيهِ، إِذْ يُمَكِّنُ أَنْ يُكْنَى بِالْوَصْفِ؛ كَأَنَّا نَقُولُ:
الرَّحْمَةُ الْمُهْدَاةُ دَلَّ النَّاسَ عَلَيَّ كُلِّ خَيْرٍ. وَالْمَقْصُودُ هُنَا مُحَمَّدٌ ﷺ، وَهَذَا ثَابِتٌ؛

فَالنَّبِيُّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ..."^(١)، وَيَقُولُ: "أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ..."^(٢)، وَيَقُولُ: "أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخِطِكَ وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ"^(٣).

فَهَلْ قَامَتْ هَذِهِ الصِّفَاتُ بِالْأَفْعَالِ فَاسْتَعَاذَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ!
وَهَلْ مِنْ أَسْمَائِهِ ﷺ: الرَّحْمَةُ، وَالْعِزَّةُ، وَالْكَلِمَاتُ، وَالرِّضَا، وَالسَّخَطُ،
وَالْمُعَافَاةُ، .. إلخ؟!

لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ نَعُوذُ فَنَقُولُ:

١. إِذَا ثَبَتَ الْأِسْمُ؛ فَإِنَّ عَلَامَاتِ الْأَسْمِيَّةِ لَا بُدَّ أَنْ يَنْسَحِبَ عَلَيْهِ بَعْضُهَا.
 ٢. لَا يُشْتَرَطُ أَنْ تَنْسَحِبَ عَلَى الْأِسْمِ كُلُّ عَلَامَاتِ الْأَسْمِيَّةِ.
 ٣. أَمَّا ثُبُوتُ الْعَلَامَاتِ فَلَا يَعْنِي أَبَدًا ثُبُوتَ الْأِسْمِ لِلَّهِ ﷻ إِلَّا بِضَوَابِطِ أُخْرَى تَدُلُّ عَلَى الْأِسْمِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الدُّعَاءَ بِالْأِسْمِ مِنْ أَهَمِّ الضَّوَابِطِ لِقَوْلِهِ ﷻ:
- ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾.



(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ/ بَابُ الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ/ فِي الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ (ح ٢٧٠٩).

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الشَّرْطُ الثَّالِثُ: إِطْلَاقُ الْأَسْمِ دُونَ إِضَافَةٍ أَوْ تَقْيِيدٍ.

قَالَ الدُّكْتُورُ/ مُحَمَّدٌ: "من الشروط الأساسية اللازمة لإحصاء الأسماء الحسنى أن يرد الاسم في سياق النص مفرداً مطلقاً دون إضافة مُقَيِّدة أو قرينة ظاهرة تحد من الإطلاق وذلك بأن يفيد المدح والثناء عَلَى الله بنفسه؛ لأن الإضافة والتقييد يحدان من إطلاق الحسن والكمال عَلَى قدر ما أضيف إليه الاسم أو قيد به، والله ﷻ ذكر أسمائه باللائهائية في الحسن وهذا يعني الإطلاق التام الذي يتناول جلال الذات والصفات والأفعال". أ.هـ.

﴿ وَهَذَا شَرْطٌ مُنَازَعٌ فِيهِ أَتَمَّ النَّزَاعُ، إِذْ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِي الْمَسْأَلَةِ ذَكَرُوا أَسْمَاءَ مُضَافَةً؛ فَأَثْبَتُوا مِثْلًا:

"ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، رَبِّ الْمَشْرِقَيْنِ، وَرَبِّ الْمَغْرِبَيْنِ، نَعَمَ الْمَوْلَى، نَعَمَ النَّصِيرُ".
وَيَذْكُرُ الْقَاضِي ابْنُ الْعَرَبِيِّ (فِي كِتَابِهِ "أَحْكَامُ الْقُرْآنِ" ٨٠٥/٢، ٨٠٧) الْأَسْمَاءَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ؛ مِنْهَا:

"ذُو الْفَضْلِ وَالْإِسْتِقَامَةِ، جَامِعُ النَّاسِ، خَيْرُ الْمَاكِرِينَ، خَيْرُ النَّاصِرِينَ، خَيْرُ الْفَاضِلِينَ، أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ، فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى، مُخْزِي الْكَافِرِينَ، خَيْرُ الْغَافِرِينَ، وَأَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ، عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، شَدِيدُ الْمِحَالِ، أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ، خَيْرُ الْمُنْزَلِينَ، ذُو الْعَرْشِ".

وَذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِهِ "الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ" أَسْمَاءَ مُضَافَةً؛ مِنْهَا:

"ذُو الْمَعَارِجِ، ذُو الطُّولِ، ذُو الْفَضْلِ"، وَغَيْرُهَا.
وَفِي هَذَا كِفَايَةٌ لِأَنَّ تَتَبَعَ ذِكْرَ مَنْ ذَكَرُوا الْأَسْمَاءَ الْمُضَافَةَ يَطُولُ.



وَنَقُولُ أَيْضًا: هَذَا الشَّرْطُ مِنَ الشَّرُوطِ الْأَسَاسِيَّةِ عِنْدَ الدُّكْتُورِ/ مَحْمُودٍ،
وَتَصَوَّرَ الدُّكْتُورُ أَنَّهُ الشَّرْطُ الْفَارِقُ، وَأَنَّهُ بِالْاِهْتِدَاءِ إِلَيْهِ وَصَلَ إِلَى الْقَوْلِ الْفَصْلِ فِي
الْأَمْرِ، وَهُوَ مِنَ الشَّرُوطِ الْعَجِيبَةِ وَالْغَرِيبَةِ، وَالَّتِي كَانَتْ سَبَبًا فِي إِخْرَاجِ أَسْمَاءَ مِنْ
أَسْمَاءِ اللَّهِ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ!!

فَقَدْ جَاءَ فِي "مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى" (٤٨٢/٢٢) لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ، وَقَدْ سَبَقَ نَقْلُهُ:
"وَكَذَلِكَ أَسْمَاؤُهُ الْمُضَافَةُ؛ مِثْلُ:

أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَخَيْرَ الْغَافِرِينَ، وَرَبَّ الْعَالَمِينَ، وَمَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، وَأَحْسَنَ
الْخَالِقِينَ، وَجَامِعِ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ، وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ.
وغير ذلك مما ثبت في الكتاب والسنة وثبت في الدعاء بها بإجماع
المسلمين، وليس من هذه التسعة والتسعين".

فَانْظُرْ: كَيْفَ نَقَلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ إِجْمَاعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْأَسْمَاءِ
الْمُضَافَةِ؛ وَأَنكَرَهَا الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ!!



وَقَالَ الْقَاضِي ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي كِتَابِهِ "أَحْكَامُ الْقُرْآنِ":

"قَالَ سَخِيفٌ مِنْ جُمْلَةِ الْمَغَارِبَةِ [يُقْصِدُ ابْنَ حَزْمٍ]: عَدَدْتُ أَسْمَاءَ اللَّهِ
فَوَجَدْتُهَا ثَمَانِينَ، وَجَعَلَ يُعَدُّ الصِّفَاتِ النَّحْوِيَّةَ، وَيَا لَيْتَنِي أَدْرَكْتُه؛ فَلَقَدْ كَانَتْ فِيهِ
حُشَاشَةٌ لَوْ تَفَاوَضْتُ مَعَهُ فِي الْحَقَائِقِ لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ قَبُولِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَلَيْسَ الْعَجَبُ مِنْهُ؛ إِنَّمَا الْعَجَبُ مِنَ الطُّوسِيِّ أَنْ يَقُولَ: وَقَدْ عَدَدَ بَعْضُ حُفَظِ
الْمُعَرَّبِ الْأَسْمَاءَ فَوَجَدَهَا ثَمَانِينَ حَسْبَمَا نَقَلَهُ إِلَيْهِ طَرِيفٌ بِبُورْقَةِ الْحُمَيْدِيِّ،
وَأِنَّمَا وَقَعَ فِي ذَلِكَ أَبُو حَامِدٍ بِجَهْلِهِ بِالصَّنَاعَةِ، أَمَا إِنَّهُ كَانَ فَصِيحًا ذَرَبَ الْقَوْلِ،
ذَرَبَ اللِّسَانِ فِي الْاِسْتِرْسَالِ عَلَى الْكَلِمَاتِ الصَّائِبَةِ، لَكِنَّ الْقَائِلِينَ كَانَ عَنْهُ نَائِيًا،

وَالْعَالَمُ عِنْدَنَا اسْمٌ، كَزَيْدٍ اسْمٌ، وَأَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى الْوُجُودِ، وَالْآخَرُ يَدُلُّ عَلَى الْوُجُودِ وَمَعْنَى مَعَهُ زَائِدٌ عَلَيْهِ، وَالَّذِي يُعَصِّدُ ذَلِكَ أَنَّ الصَّحَابَةَ وَعُلَمَاءَ الْإِسْلَامِ حِينَ عَدَّدُوا الْأَسْمَاءَ ذَكَرُوا الْمُشْتَقَّ وَالْمُضَافَ وَالْمُطْلَقَ فِي مَسَاقٍ وَاحِدٍ إِجْرَاءً عَلَى الْأَصْلِ، وَتَبَدُّا لِلْقَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ. "أ.هـ. وَيَقْصِدُ بِـ"الْقَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ": الْقَاعِدَةُ الَّتِي وَضَعَهَا سَيِّبَوَيْه.

فَانْظُرْ كَيْفَ نَسَبَ الْقَاضِي ابْنُ الْعَرَبِيِّ الْمُشْتَقَّ وَالْمُضَافَ وَالْمُطْلَقَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى إِلَى الصَّحَابَةِ وَعُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ؟



❁ ثُمَّ قَالَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُود: "وهذا الشرط مأخوذ من قوله تعالى: {وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى} [الأعراف: ١٨٠]، أي البالغة مطلق الحسن بلا حد ولا قيد، قال الإمام القرطبي [تفسير القرطبي ٣٤٣/١٠]: (وحسن الأسماء إنما يتوجه بتحسين الشرع لإطلاقها والنص عليها، وانضاف إلى ذلك أنها تقتضي معاني حسنا شريفة)^(١)، وقال الآلوسي [روح المعاني ١٢٠/٩]: (الحسنى تأنيث الأحسن أفعل تفضيل ومعنى ذلك أنها أحسن الأسماء وأجلها لأنبائها عن أحسن المعاني وأشرفها)".

(١) كَلَامُ الْقُرْطُبِيِّ: "وَقَرَأَ طَلْحَةُ بْنُ مَصْرَفٍ ﴿يَا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ أَي الَّتِي تَقْتَضِي أَفْضَلَ الْأَوْصَافِ وَأَشْرَفَ الْمَعَانِي.

وَحُسْنُ الْأَسْمَاءِ إِنَّمَا يَتَوَجَّهُ بِتَحْسِينِ الشَّرْعِ، لِإِطْلَاقِهَا وَالنَّصِّ عَلَيْهَا. وَانْضَافَ إِلَى ذَلِكَ أَنَّهَا تَقْتَضِي مَعَانِي حَسَنًا شَرِيفَةً، وَهِيَ بِتَوْقِيفٍ لَا يَصَحُّ وَضْعُ اسْمٍ لِلَّهِ يَنْظُرُ إِلَّا بِتَوْقِيفٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ الْحَدِيثِ أَوْ الْإِجْمَاعِ. حَسْبَمَا بَيَّنَّاهُ فِي (الْكِتَابِ الْأَسْنَى فِي شَرْحِ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى). "أ.هـ.

نَقُولُ: كَلَامُ الْأَلُوسِيِّ:

"والمرادُ بالأسماءِ - كما قال حُجَّةُ الإسلامِ الغَزَالِيُّ وغيرُهُ - الألفاظُ المصوغةُ الدالةُ على المعاني المختلفةِ، والحسنى تأنيثُ الأحسنِ أَفْعَلُ تفضيلٌ، ومعنى ذلك أَنَّهَا أَحْسَنُ الأَسْمَاءِ وَأَجْلَاهُا لِأَنبَائِهَا عَنْ أَحْسَنِ المعاني وَأَشْرَفِهَا.
وقيل: المرادُ بالأسماءِ الصفاتُ؛ ويكونُ مِنْ قولهم: طَارَ اسْمُهُ فِي الْبِلَادِ؛ أَي: صَيِّتُهُ وَنَعْتُهُ.

والجمهورُ على الأولِ؛ لقوله عَزَّ اسْمُهُ: ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾ لِأَنَّهُ إِمَّا مِنَ الدَّعْوَةِ بِمعنى التسمية؛ كقولهم: دعوتُهُ زَيْدًا أو بَرِيدًا؛ أَي سَمَّيْتُهُ، أو مِنَ الدَّعَاءِ بِمعنى النداء؛ كقولهم: دعوتُ زَيْدًا؛ أَي نَادَيْتُهُ، وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ إِمَّا يُلَائِمُ ظَاهِرَ المعنى الأولِ عَلَى مَا قِيلَ. "أ.هـ.

وَنَقُولُ: وَكَأَنَّ آيَةَ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾؛ لَمْ يَعْرِفْهَا أَوْ يَفْهَمْهَا إِلَّا الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودٌ، فَأَخَذَ مِنْهَا الدُّكْتُورُ مَا لَمْ يَأْخُذْ بِهِ مِنْهَا إِلَّا هُوَ. وَالْعَجِيبُ أَنَّ مَنْ ذَكَرَهُمْ؛ كَالْقُرْطُبِيِّ قَالَ بَغَيْرِ مَا قَالَ بِهِ الدُّكْتُورُ. فَتَعَجَّبُ!!!
وَسَيَّاتِي بَعْدَ قَلِيلٍ قَوْلُ الدُّكْتُورِ/ مَحْمُودُ:

"والإمام القرطبي مع توسعه في الإحصاء وتسويته بين المقيد والمطلق من الأسماء

..."

أَلَيْسَ لَنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ نَتَعَجَّبَ؟!!



❁ ثُمَّ إِنَّ الْإِضَافَةَ لَا تُجِدُ مِنَ الْإِطْلَاقِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ، عَلَيَّ سَبِيلِ الْمَثَالِ: فِي اسْمِهِ تَعَالَى: "ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ"؛ مَا هِيَ الْحُدُودُ الَّتِي حَدَّتْ مِنْ إِطْلَاقِ الْاسْمِ؟!

قَالَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ: "فَ(ذُو) مِنَ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ".

وَنَقُولُ: نَعَمْ! وَالْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ لَا تَأْتِي إِلَّا مُضَافَةً إِلَى صِفَةٍ، وَتَأْتِي مَعَ مَا أُضِيفَتْ إِلَيْهَا مُكَوِّنَةً اسْمًا وَاحِدًا مُرَكَّبًا، وَالْإِسْمُ بِهَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ يَجْعَلُ الصِّفَةَ مُطْلَقَةً فِي وَصْفِ الذَّاتِ وَخَاصَّةً بِهَا، وَلَا يُوصَفُ بِهَا غَيْرُهُ ﷺ، فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تَقُولَ: عَمَرُو أَوْ زَيْدُ "ذُو الْجَلَالِ"، أَوْ "ذُو الْعَرْشِ".



✽ أَمَّا مَا ذَكَرَهُ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ أَثْنَاءَ مُنَاقَشَتِنَا بِأَنَّهُ:

(لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا، لِأَنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُنَادِيَ عَلَيْهِ بِـ"يَا ذَا" وَتَسْكُتَ، أَوْ "يَا جَلَالُ" وَتَسْكُتَ)؟!

فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ غَيْرُ صَحِيحٍ، لِأَنَّ الْإِسْمَ الْمُرَكَّبَ يُنَادَى بِهِ بِتَرْكِيبَتِهِ، وَمِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هُوَ أَحْسَنُ وَأَكْمَلُ مَنْ امْتَثَلَ لِأَمْرِ اللَّهِ ﷻ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ (الأعراف/١٨٠)، فَلَمْ يَدْعُهُ إِلَّا بِأَحْسَنِ الْأَسْمَاءِ، وَلَمْ يَأْمُرْنَا بِالِدُّعَاءِ إِلَّا بِأَحْسَنِ الْأَسْمَاءِ.

وَتَسْتَطِيعُ أَنْ نُجْزِمَ أَنَّ كُلَّ مَا دَعَا بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى الَّتِي تَعْرِفُ اللَّهُ بِهَا إِلَى عِبَادِهِ. وَلِذَا فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَلْطُوا بِيَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ".^(١) وَقَوْلُهُ: "أَلْطُوا"؛ أَيُ: أَلْزَمُوهُ وَاتَّبِعُوا عَلَيْهِ وَأَكْثَرُوا مِنْ قَوْلِهِ وَالتَّلَفُّظِ بِهِ فِي دُعَائِكُمْ، يُقَالُ: أَلْطَ بِالشَّيْءِ يُلْطِ إِطْطَا إِذَا لَزِمَهُ وَتَابَرَ عَلَيْهِ،^(٢) وَلَمْ يَقُلْ: يَا "ذَا" وَتَسْكُتَ، وَلَمْ يَقُلْ: يَا "جَلَالُ" وَتَسْكُتَ، وَلَكِنَّهُ أَمَرَ بِالِدُّعَاءِ بِالْإِسْمِ بِتَرْكِيبَتِهِ كَمَا يَفْهَمُ ذَلِكَ أَهْلُ اللُّغَةِ جَمِيعًا.

(١) انْظُرْ: "السُّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ" (٤/٤٩ ح ١٥٣٦).

(٢) كَذَا فِي النِّهَايَةِ. (كَمَا فِي "تُحْفَةِ الْأَخْوَذِيِّ").

وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ^(١): "يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ!"^(٢)
 ثَبَّتَ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ. "فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ، فَهَلْ تَخَافُ
 عَلَيْنَا؟ قَالَ: "نَعَمْ، إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ".
 وَأَقْسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِ؛ فَقَالَ: "لَا، وَمُقَلَّبَ الْقُلُوبِ".
 وَلَمْ يَقُلْ: لَا يَجُوزُ الدُّعَاءُ بِهِ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُ اسْمِ "المُقَلَّبِ"؛ لِأَنَّ الْاسْمَ
 مُرَكَّبٌ مِنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ يُعْطِيهِ غَايَةَ الْحُسْنِ وَالْكَمَالِ وَالْجَمَالِ - كَمَا
 تَقُولُونَ!!



❁ أَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّ الْاسْمَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُفْرَدًا، فَهَذَا وَلَا شَكَّ قَوْلٌ مُحَدَّثٌ مَا
 قَالَ بِهِ أَهْلُ اللُّغَةِ، وَلَا قَالَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَا صَحَابَتُهُ وَلَا تَابِعُوهُ.
 ❁ وَأَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ حُسْنُهَا فِي الدُّعَاءِ بِهَا فَحَسْبُ؛ فَهُوَ قَوْلٌ بغيرِ
 دَلِيلٍ، لِأَنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾، فَإِذَا كَانَ الْاسْمُ مِمَّا يُدْعَى بِهِ فَهُوَ مِنْ
 أَحْسَنِ الْأَسْمَاءِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ - بِلا شك - لَا يَخْتَارُ إِلَّا الْأَحْسَنَ.



❁ وَالْخُلَاصَةُ: إِنَّ شَرْطَ الْإِطْلَاقِ هَذَا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِ مِنْ سُلْطَانٍ؛ فَلَيْسَ فِي
 كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا فِي سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَمَعَ ذَلِكَ اعتَبَرْتُمُوهُ شَرْطًا مِنْ شُرُوطِ صِحَّةِ
 الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى بغيرِ دَلِيلٍ، وَهُوَ شَرْطٌ بَاطِلٌ؛ تُبْطِلُهُ التَّصَوُّصُ الثَّابِتَةُ الَّتِي تُثْبِتُ

(١) التِّرْمِذِيُّ، كِتَابُ الْقَدَرِ، بَابُ بَابِ مَا جَاءَ أَنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أَصْبَعِي الرَّحْمَنِ.

(٢) قَوْلُهُ: (يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ) أَيُّ: مُصَرِّفُهَا تَارَةً إِلَى الطَّاعَةِ وَتَارَةً إِلَى الْمَعْصِيَةِ، وَتَارَةً إِلَى

الْحَضَرَةِ وَتَارَةً إِلَى الْغَفْلَةِ. (ثَبَّتَ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ) أَيُّ: اجْعَلْهُ ثَابِتًا عَلَى دِينِكَ؛ غَيْرَ مَائِلٍ

عَنْ الدِّينِ الْقَوِيمِ وَالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ. (كَمَا فِي "تَحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ")

الأَسْمَاءُ الْمُرَكَّبَةُ الْمُضَافَةُ غَيْرَ الْمُطْلَقَةِ، وَالَّتِي ثَبَتَ الدُّعَاءُ وَالنَّدَاءُ بِهَا، وَهُمَا مِنْ أَهَمِّ
عَلَامَاتِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى. فَالدَّلِيلُ عَلَى عَكْسِهِ.



❁ وَأَمَّا قَوْلُ الدُّكْتُورِ / مُحَمَّدٍ:

"لا يصح إطلاق ما قيد فليس من أسمائه الحسنى (المقلب)."
نَقُولُ: فَتَنَعَمْ، لَا يَصِحُّ الْإِطْلَاقُ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَإِنَّمَا حَسُنَ الْأِسْمُ بِإِضَافَتِهِ،
وَدَلَالَتِهِ مَعَ الْإِضَافَةِ عَلَى رَبِّ الْعِزَّةِ ﷻ، فَإِنْ قُلْتَ: "مُقَلَّبُ الْقُلُوبِ"؛ لَنْ يَتَبَادَرَ
إِلَى الذَّهْنِ غَيْرُهُ ﷻ، وَإِنْ قُلْتَ: "مُنْزَلُ الْكِتَابِ"، "سَرِيعُ الْحِسَابِ"، "فَاطِرُ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ"، "عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ"، فَكُلُّ ذَلِكَ وَأَمْثَالُهُ لَا يَدُلُّ إِلَّا عَلَيْهِ
ﷻ.

أَمَّا إِنْ قُلْتَ: "الْجَمِيلُ" أَوْ "الْحَيِّ" أَوْ "الْمُحْسِنُ"، وَقَدْ أَثْبَتَهَا الدُّكْتُورُ / مُحَمَّدٌ؛
فَقَدْ يَتَبَادَرُ إِلَى الذَّهْنِ غَيْرُ ذَلِكَ، فَإِيَّهَا أَوْقَعُ وَأَبْلَغُ وَأَحْسَنُ؟!



❁ وَتَوَدُّ الْقَوْلَ: إِنَّ اشْتِقَاقَ الْعُلَمَاءِ أَسْمَاءٍ مِنْ بَعْضِ الْأَفْعَالِ تَمَّ عَلَى أُسَاسٍ
مَتِينٍ، إِذْ أَنَّهُ لَمْ يَتِمَّ اشْتِقَاقُ الْأَسْمَاءِ بِدُونِ قَاعِدَةٍ، وَإِنَّمَا بِقَاعِدَةٍ؛ لَعَلَّهَا أَقْوَى وَأَبْلَغُ
كَثِيرًا مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْقَوَاعِدِ وَالضَّوَابِطِ الَّتِي رَأَيْنَاهَا فِي اثْبَاتِ الْأَسْمَاءِ لَدَى
الدُّكْتُورِ / مُحَمَّدٍ، وَخَاصَّةً أَنَّهُ لَمْ تَأْتِ قَوَاعِدُ تَوْقِيفِيَّةٌ فِي هَذَا الشَّأْنِ.

فَقَدْ تَمَّ اشْتِقَاقُ أَسْمَاءٍ مِنْ أَفْعَالِ الْجَلَالِ، الَّتِي لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَفْعَلَهَا إِلَّا اللَّهُ ﷻ،
وَكَانَتْ هَذِهِ قَاعِدَةٌ، وَعَلَيْهِ تَمَّ اثْبَاتُ اسْمِ "الْمُحْيِي"، "الْمُمِيتِ"، "الْبَاعِثِ"، "الْمُعِزِّ"،
"الْمُدِلِّ"، لِأَنَّ هَذِهِ مِنْ أَفْعَالٍ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا إِلَّا اللَّهُ ﷻ.



أَمَّا أَنْ يُقَالَ: إِذَا تَمَّ اشْتِقَاقُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ مِنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ فَلَا بُدَّ أَنْ يُقَاسَ عَلَيْهَا اشْتِقَاقُ الْأَسْمَاءِ مِنْ بَقِيَّةِ الْأَفْعَالِ؛ فَتُسَمِّيهِ: الْمُؤْتِي، الْمُنْزِع، الْمُحِبُّ، الْمُبْغِضُ، الْمُنْجِي، الْمُرْشِدُ ... إلخ، فَكَلَامٌ مَرْدُودٌ، لِأَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالِ أَذِنَ اللَّهُ لِعِبَادِهِ بِفَعْلِهَا، فَغَيْرُهُ بِإِذْنِهِ يَنْزِعُ، وَيُؤْتِي، وَيُحِبُّ، وَيَبْغِضُ، وَيُرْشِدُ ... إلخ، وَلَا يَسْتَطِيعُ غَيْرُهُ أَنْ يُحْيِيَ، أَوْ يُمِيتَ أَوْ يَبْعَثَ إلخ.

وَسَبَقَ أَنْ بَيَّنَّا بَعْضَ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ فِي أَنَّ الْاِشْتِقَاقَ مِنَ الْأَفْعَالِ مُمَكِّنٌ بِشَرَطِ أَلَّا يَكُونَ الْأِسْمُ الْمُسْتَقْتَبُ مُوهِمًا بِنَقْصٍ، وَقَدْ ثَبَتَ ذَلِكَ فِي مَنْهَجِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ- وَفِي مَنْهَجٍ مَنْ سَبَقُوهُ؛ فَالْإِمَامُ جَعْفَرُ الصَّادِقُ وَكَذَلِكَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ تَيْمِيَّةَ وَابْنُ الْقَيْمِ وَغَيْرُهُمْ أَثْبَتُوا اسْمَ "الْمُحْيِي" وَ"الْمُمِيتِ".
كَمَا أَثْبَتَ جَمْعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَسْمَاءَ: "الْمُعْطِي، الْمَانِع، الضَّارُّ، النَّافِع، الْمُعِزُّ، الْمَذِلُّ، الْخَافِضُ، الرَّافِعُ"، وَأَثْبَتَهَا كَذَلِكَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي كَلَامِهِ الْبَدِيعِ السَّابِقِ بَيَّانُهُ.
وَإِلَيْكَ قَوْلُ تَلْمِيزِهِ ابْنَ الْقَيْمِ فِي الْمَسْأَلَةِ وَالَّذِي اعْتَمَدَ عَلَيْهِ الدُّكْتُورُ الْفَاضِلُ فِي كِتَابِهِ؛ حَيْثُ قَالَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ (ص ٣٦):

"وتلك مراتب الإحصاء على ما ترجح من أقوال العلماء، قال ابن القيم: "مراتب إحصاء أسمائه التي من أحصاها دخل الجنة ... إلخ". ثُمَّ اسْتَشْهَدَ بِبَعْضِ كَلَامِهِ فِي "بَدَائِعِ الْفَوَائِدِ".

وَنَسُوقُ بَعْضًا مِمَّا لَمْ يَسْتَشْهَدْ بِهِ فِي نَفْسِ الْمَوْضِعِ مِنْ نَفْسِ الْكِتَابِ. فَقَدْ تَكَلَّمَ ابْنُ الْقَيْمِ فَوَضَّحَ الْقَوَاعِدَ الَّتِي تُرَاعَى فِي مَبْحَثِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؛ فَقَالَ:
"وَيَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ هُنَا أُمُورٌ:

الثَّالِثُ: أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ الْإِخْبَارِ عَنْهُ بِالْفِعْلِ مُقَيَّدًا أَنْ يُشْتَقَّ لَهُ مِنْهُ اسْمٌ مُطْلَقٌ، كَمَا غَلَطَ فِيهِ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ فَجَعَلَ مِنْ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى: الْمُضِلُّ الْفَاتِنُ الْمَاكِرُ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ قَوْلِهِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ لَمْ يُطْلَقْ عَلَيْهِ سُبْحَانُهُ مِنْهَا إِلَّا أَفْعَالٌ

مَخْصُوصَةٌ مُعَيَّنَةٌ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى بِأَسْمَائِهَا الْمُطْلَقَةِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. " وَسَيَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ بِتَمَامِهِ.

فَقَوْلُهُ -رَحِمَهُ اللَّهُ: "أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ الْإِخْبَارِ عَنْهُ..."; يَدُلُّ عَلَى إِمْكَانِيَّةِ الْإِشْتِقَاقِ شَرِيطَةً أَنْ لَا يَكُونَ الْفِعْلُ مُقَيَّدًا بِشَيْءٍ مَخْصُوصٍ مُعَيَّنٍ، وَلِهَذَا؛ فَقَدْ أَكَّدَ ذَلِكَ فِي الْقَاعِدَةِ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ؛ فَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ:

"الْحَادِي عَشَرَ: إِنَّ أَسْمَاءَهُ كُلَّهَا حُسْنَى، لَيْسَ فِيهَا اسْمٌ غَيْرَ ذَلِكَ أَصْلًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ مِنْ أَسْمَائِهِ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ بِاعْتِبَارِ الْفِعْلِ؛ نَحْوُ: الْخَالِقِ وَالرَّازِقِ وَالْمُحْيِي وَالْمُمِيتِ". أ.هـ.



اسْتِثْنَاءَاتُ الدُّكْتُورِ / مَحْمُودٌ لِقَاعِدَتِهِ

❁ ثُمَّ وَضَعَ الدُّكْتُورُ / مَحْمُودٌ اسْتِثْنَاءَاتٍ لِقَاعِدَتِهِ (وَالدُّكْتُورُ / مَحْمُودٌ وَاضِحٌ أَنَّهُ مُعَرِّمٌ بِوَضْعِ الاسْتِثْنَاءَاتِ):
❁ الاسْتِثْنَاءُ الْأَوَّلُ: قَالَ الدُّكْتُورُ / مَحْمُودُ:

"ويدخل في معنى الإطلاق اقتران الاسم بالعلو المطلق لأن معاني العلو جميعها سواء علو الشأن أو علو القهر أو علو الذات والفوقية هي في حد ذاتها إطلاق؛ فالعلو يزيد الإطلاق كمالات علي كمال وجلالا فوق الجلال، وقد ذكر الله من أسمائه الحسنى القدير فقال: ﴿وَاللَّهُ عَلَي كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التوبة: ٣٩] حيث ورد الاسم في الآية مطلقا معرّفا ومنونا مرادا به العلمية ومقرونا بمعاني العلو والفوقية، وفي موضع آخر ذكره مطلقا فقط من غير اقتران بالعلو فقال سبحانه: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المتحنة: ٧]، وعند المقارنة بين الموضعين نجد أن العلو لا يجد من إطلاق الوصف، بل يزيده كمالات علي كمال وجلالا فوق الجمال."

نَقُولُ: كُنَّا نَظُنُّ أَنَّهُ يَقْصِدُ وُجُودَ الْعُلُوِّ بِجَانِبِ الْإِطْلَاقِ؛ لِقَوْلِهِ: "فالعلو يزيد الإطلاق كمالات علي كمال وجلالا فوق الجلال". وَلِلْمِثَالِ الَّذِي ضَرَبَهُ بِاسْمِ "القدير"؛ فَقَدْ وَرَدَ فِي مَوْضِعٍ مُطْلَقًا وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ وَرَدَ مَقْرُونًا بِمَعَانِي الْعُلُوِّ وَالْفَوْقِيَّةِ.

كُنَّا نَظُنُّ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ:

"ومن ثم فإن كل اسم اقترن بمعاني العلو أو الفوقية فهو مطلق في الدلالة علي الحسن والكمال يفيد المدح والثناء علي الله بنفسه، كقوله تعالى في اسمه المقيت:

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْبِلًا﴾ [النساء: ٨٥]، وقوله ﷻ في اسمه الشهيد: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [سبأ: ٤٧]، وكذلك اسم الله الحفيظ في قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيزٌ﴾ [سبأ: ٢١]، والرقيب في قوله سبحانه: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَّقِيبًا﴾ [الأحزاب: ٥٢]، والحسيب أيضا في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٨٦]، والمقتدر في قوله ﷻ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا﴾ [الكهف: ٤٥]، وكذلك القاهر في قوله: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٨].



❁ الاستثناء الثاني: قَالَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُود:

"وكذلك أيضا إذا ورد الاسم معرّفا بالألف واللام مطلقا بصيغة الجمع والتعظيم فإنه يزيد الإطلاق عظمة وجمالا وحسنا وكمالا، وينفي في المقابل أي احتمال لتعدد الذوات أو دلالة الجمع على غير التعظيم والإجلال كما ورد في قوله تعالى: ﴿فَقَدَرْنَا فَنِعْمُ الْقَادِرُونَ﴾ [المرسلات: ٢٣]، وقوله ﷻ: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَحُنُ الْوَارِثُونَ﴾ [الحجر: ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَادَانَا نُوحٌ فَلَنِعْمَ الْمُجِيبُونَ﴾ [الصافات: ٧٥]."



❁ ثُمَّ قَالَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ: "وهذا الشرط ذكره ابن تيمية ضمن تعريفه للأسماء الحسنی حيث قال: (١) (الأسماء الحسنی المعروفة هي التي يدعى الله بها، وهي التي جاءت في الكتاب والسنة، وهي التي تقتضي المدح والثناء بنفسها)".
نَقُولُ:

١. وَهَلِ الْأَسْمَاءُ الْمُضَافَةُ لَا تَقْتَضِي "المدح وَالثَّناء بِنَفْسِهَا"؟
٢. وَكَأَنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ يُوَافِقُ الدُّكْتُورَ/ مَحْمُودَ فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ!!
وَالدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ قَبْلَ غَيْرِهِ يَعْلَمُ أَنَّ الْأَمْرَ بِخِلَافِ ذَلِكَ، وَقَدْ سَبَقَ نَقْلُ بَعْضِ كَلَامِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٣. مَنْ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ يُوَافِقُ الدُّكْتُورَ/ مَحْمُودَ فِي رَأْيِهِ هَذَا؟
٤. مَا الدَّلِيلُ عَلَى هَذَا الشَّرْطِ الْعَجِيبِ؟
٥. لَمْ يَتَّبِعْهُ الدُّكْتُورُ الْفَاضِلُ لِقَوْلِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ: "المَعْرُوفَةُ" أَيُّ أَنَّهُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- يَتَحَدَّثُ عَنْ "المَعْرُوفَةِ"؛ كَمَا سَيَأْتِي!
٦. وَضَعَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ -فِي عِبَارَتِهِ تِلْكَ- ثَلَاثَةَ شُرُوطٍ؛ وَهِيَ:

أ. أَنْ يُدْعَى بِهَا.
ب. أَنْ تَأْتِيَ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.
ج. أَنْ تَقْتَضِيَ الْمَدْحَ وَالثَّناء بِنَفْسِهَا.
٧. وَبُنَاءً عَلَى الْمُلْحُوظَةِ السَّابِقَةِ نَقُولُ: إِذَنْ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ لَيْسَ أَوَّلَ مَنْ ذَكَرَ شُرُوطًا وَقَوَاعِدَ لِلْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى.



❁ ثُمَّ قَالَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ:

(١) شرح العقيدة الأصفهانية ص ١٩

"وإذا كانت الأسماء الحسنى لا تخلو في أغلبها من تصور التقييد العقلي^(١) بالممكنات وارتباط آثارها بالمخلوقات كاسم الله الخالق والخالق والرازق والرازق؛ أو لا تخلو من تخصيص عقلي ما يتعلق ببعض المخلوقات دون بعض كالأسماء الدالة على صفات الرحمة والعفو والمغفرة مثل الرحيم والعفو والغفور والغفار؛ فإن ذلك التقييد لا يدخل تحت الشرط المذكور، وإنما المقصود هو التقييد بالإضافة الظاهرة في النص التي تستدعي أن يذكر الاسم كما ذكره الله ورسوله ﷺ كالغافر والقابل والشديد في قوله: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ﴾ [غافر: ٣].

وكذلك الفاطر والجاعل في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا﴾ [فاطر: ١]، والمترل والسريع في الحديث الذي رواه البخاري من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ دعا يوم الأحزاب عليّ المشركين فقال في دعائه: (اللهم مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ اللَّهُمَّ اهْزِمِ الْأَحْزَابَ)^(٢)، فهذا كله تقييد يجعل حسن الاسم مقرونا بالإضافة الظاهرة في النص، ولو أطلق لا يصح كإطلاق البالغ فيما قيده الله بالإضافة في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: ٣]، وأيضا الخادع في قوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢]، وكذلك لا يصح إطلاق العدو في قوله: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨]، وكذلك المخزي يذكر كما ورد في قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: ٢]، وهكذا في سائر الأسماء التي قيدها الله ورسوله ﷺ.

(١) نَقُولُ: الْعَجِيبُ أَنَّ الدُّكْتُورَ وَضَعَ تَقْيِيدَاتٍ عَقْلِيَّةً فِي الْأَسْمَاءِ الْمُقَيَّدَةِ عِنْدَهُ؛ كَمَا سَيَأْتِي!

(٢) البخاري في المغازي، باب من صف أصحابه ثم الهزيمة ١٠٧٢/٣ (٢٧٧٥).

ومن الأسماء التي لم ينطبق عليها شرط الإطلاق المحيي حيث ورد مقيدا في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمَحْيِي الْمَوْتَى﴾ [فصلت: ٣٩]، والرفيع في قوله ﷺ: ﴿رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ﴾ [غافر: ١٥]، والمتم في قوله: ﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ﴾ [الصف: ٨].

وكذلك المستعان في قوله تعالى عن يعقوب عليه السلام: ﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَيَّ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]، وقد يظن البعض أن الاسم ورد مطلقا فيما رواه البخاري من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه لما قال له النبي ﷺ عن عثمان رضي الله عنه: (افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَيَّ بَلَوَى تُصِيبُهُ، فَإِذَا عُثْمَانُ، فَأَخْبِرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ)^(١)، والأمر ليس كذلك لأمر منها أن الإطلاق في المستعان ليس من كلام النبي ﷺ، فقد دار الأمر بين الصحابين^(٢)، ومنها أن المقصود هو طلب عثمان رضي الله عنه الاستعانة والصبر علي إنجاز مقتضى الوعد أخذا من قول يعقوب عليه السلام: والله المستعان، ولذلك شك أبو موسى الأشعري رضي الله عنه في قول عثمان رضي الله عنه هل قال: الله المستعان أم طلب الصبر من الله^(٣)؟ ففي رواية مسلم عنه أنه قال: (فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، قَالَ: فَفَتَحْتُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: وَقُلْتُ الَّذِي قَالَ ﷺ فَقَالَ: اللَّهُمَّ صَبْرًا أَوْ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ)^(٤)، وفي رواية أحمد:

(١) البخاري في فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٣ / ١٣٥٠ (٣٤٩٠).

(٢) قُلْنَا: يَقْصِدُ الدُّكْتُورُ مَحْمُودَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَعْلَمْ بِذَلِكَ، وَهَذَا لِلْعِلْمِ يُسَمَّى الْإِفْرَارَ؛ عِلْمٌ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلَوْ كَانَ هُنَاكَ خَطَأٌ مَا لَنَزَلَ بِذَلِكَ الْوَحْيُ؛ كَمَا فِي قَوْلِ جَابِرٍ رضي الله عنه: "كُنَّا نَعْرُلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ". فَهَلْ يُمَكِّنُ أَنْ يَسْكُتَ الْوَحْيُ عَنْ خَطَأٍ!!؟ وَسَيَأْتِي.

(٣) نَقُولُ: مِنَ الْعَجِيبِ أَنْ يَقْطَعَ الدُّكْتُورُ مَحْمُودُ بَأَنَّ الشَّكَّ مِنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه وَلَيْسَ مِنْ أَيِّ رَأَوْ آخَرَ مِنْ رِوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ؟

(٤) مسلم كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه ٤ / ١٨٦٧ (٢٤٠٣).

(اللَّهُمَّ صَبْرًا وَعَلَى اللَّهِ التَّكْلَانُ)^(١)،^(٢) وقد كان الصحابة ﷺ يتأسون بأدعية القرآن كما في حادثة الإفك لما قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: (وَاللَّهِ لَئِنْ حَافَتْ لَأَ تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنْ اعْتَذَرْتُ لَأَ تَعْذِرُونِي، فَمَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ يَعْقُوبَ وَبَنِيهِ، فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ)^(٣)، وكثيرا ما يذكره المفسرون في كلامهم ويدعو به المسلمون في حياتهم اليومية لطلب الاستعانة على حاجة ما، فيذكر أحدهم الاسم مختصرا من غير إضافة وهو يعني الاستعانة المقيدة بقضاء حاجة بعينها، ذكر الدعاء بسببها ولأجلها.

ومن الأسماء التي لم ينطبق عليها شرط الإطلاق الفائق والمخرج في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ذَلِكُمُ اللَّهُ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾ [الأنعام: ٩٥]، والحفي في قوله: ﴿قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ [مريم: ٤٧]، ومن المقيد بالإضافة أيضا اسم النور في قوله: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥]، والهادي في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادٍ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَى

(١) أحمد في المسند ٤/٤٠٦ (١٩٦٦) وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) نقول: قال الإمام أحمد في مسنده: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: "اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ"، "اللَّهُمَّ صَبْرًا وَعَلَى اللَّهِ التَّكْلَانُ". وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ رَوَى رِوَايَةَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، فَالْخِلَافُ فِي اللَّفْظِ هُنَا بَيْنَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَبَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ. أَيْ: أَنَّ الْخِلَافَ فِي رَوَايَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ تَرْجِعُ إِلَى الرُّوَاةِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ.

(٣) البخاري في أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى لقد كان في يوسف وأخوته ٣ / ١٢٣٩ (٣٢٠٨).

صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿ [الحج: ٥٤]، وكذلك البديع في قوله: ﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧]، والجامع في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [آل عمران: ٩]، وكذلك العالم في قوله: ﴿عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الرعد: ٩]، وقوله ﷻ: ﴿وَلَسَلِيمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨١]، والعلام في قوله: ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّي يَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَامُ الْغُيُوبِ﴾ [سبأ: ٤٨]، والمحيط ورد مقيدا في غير آية كقول الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ فِي مَرِئَةٍ مِنْ لِقَاءِ رَبِّهِمْ أَلَّا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطٌ﴾ [فصلت: ٥٤]، هذا فضلا عن إفادة الباء لمعنى الحلول الظرفية وهو أحد معانيها اللغوية^(١)، فيذكر الاسم علي تقييده بمعنى الكمال فقط.^(٢)

ومن الأسماء المقيدة في ظاهر النص والتي لا توافق شرط الإطلاق اسم الله الكاشف الذي ورد في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ١٧]، وكذلك صاحب والخليفة فيما ورد عند مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما في دعاء النبي ﷺ عند السفر أنه كان يقول: (اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ)^(٣)، وكذلك مقلب القلوب ورد مقيدا في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند أبي داود وصححه الألباني قال: (أَكْثَرُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْلِفُ بِهِذِهِ الْيَمِينِ: لَا وَمُقَلِّبَ الْقُلُوبِ)^(٤)، فلا يصح إطلاق ما قيده النبي ﷺ، وليس من أسمائه

(١) شرح ابن عقيل المصري الهمداني ٢١/٣ .

(٢) نَقُولُ: سَيَأْتِي الرَّدُّ عَلَيَّ ذَلِكَ عِنْدَ كَلَامِنَا عَنْ اسْمِ "الْمُحِيطِ".

(٣) مسلم في الحج، باب ما يقول إذا ركب إلى سفر ٩٧٨/٢ (١٣٤٢) .

(٤) أبو داود في الإيمان والنذور ٢٥٥/٣ (٣٢٦٣)، وانظر صحيح أبي داود ٦٢٩/٢ .

(٢٧٩٦) .

أسمائه الحسنى المقلب على إطلاق اللفظ، وكذلك القائم في قوله ﷺ: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الرعد: ٣٣].

ويدخل في حكم المقيد أيضا ما قيد بقريضة ظاهرة تعلق بها الاسم في سياق النص كما في قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ﴾ [الواقعة: ٦٣/٦٤] حيث قيد اسمه الزارع بما يحرثون، وكذلك المنزل في قوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزِلُونَ﴾ [الواقعة: ٦٨/٦٩]، وكذلك قيد اسمه المنشيء في قوله تعالى بعد ذلك: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ أَأَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ شَجَرَهَا أَمْ نَحْنُ الْمُنْشِئُونَ﴾ [الواقعة: ٧١/٧٢]، والموسع تعلق في ظاهر النص بالسماء والماهد بفراشة الأرض قال تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ وَالْأَرْضَ فَرَشْنَاهَا فَنِعْمَ الْمَاهِدُونَ﴾ [الذاريات: ٤٧/٤٨]، وأيضا المستمع ورد مقيدا في قوله: ﴿قَالَ كَلَّا فَاذْهَبْ بِآيَاتِنَا إِنَّا مَعَكُمْ مُسْتَمِعُونَ﴾ [الشعراء: ١٥]، وكذلك الفاعل في قوله: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعِندَ عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤].

وكذلك اسم الأجل فيما رواه البخاري من حديث البراء رضي الله عنه في قول أبي سفيان يوم غزوة أحد: (١) (يَوْمَ بِيَوْمٍ بَدْرٍ وَالْحَرْبُ سِجَالٌ، إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي الْقَوْمِ مِثْلَهُ لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُونِي، ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ أَعْلُ هَيْلٍ، أَعْلُ هَيْلٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا تُجِيبُوا لَهُ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلٌ، قَالَ: إِنَّ لَنَا الْعُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا تُجِيبُوا لَهُ؟ قَالَ، قَالُوا يَا

(١) البخاري في الجهاد والسير، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب ١١٠٥/٣ (٢٨٧٤).

رَسُولَ اللَّهِ، مَا نُقُولُ؟ قَالَ: قُولُوا اللَّهَ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ، والمعنى الظاهر من قرينة النص وردهم عَلَى القائل، الله أعلى وأجل من هبل وآهتكم الباطلة.

ويجدر التنبيه على أن بعض الصيغ التي يتعلق بها الاسم كصيغة إنا كنا، وما كنا، وإن كنا، وكنا بكل شيء، وكفى به، أو كفى بنا، وإنا المقترنة بلام الخبر لا تتوافق مع شرط الإطلاق^(١) كالمندر في قوله ﷺ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ﴾ [الدخان: ٣]، والمبتلي في قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ وَإِنْ كُنَّا لَمُبْتَلِينَ﴾ [المؤمنون: ٣٠]، والمرسل في قوله: ﴿وَمَا كُنْتَ ثَاوِيًا فِي أَهْلِ مَدْيَنَ تَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَلَكِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾ [القصص: ٤٥]، والصادق في قوله ﷺ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ شَحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُرُهُمَا أَوْ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٦]، وكذلك المبرم في قوله تعالى: ﴿أَمْ أَمْرُكُمْ أَمْ فَإِنَّا مَبْرُمُونَ﴾ [الزخرف: ٧٩]، والحاسب في قوله ﷺ: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وهذه الصيغ (منذرين مبتلين مرسلين صادقون مبرمون حاسبين) ليس فيها من علامات الاسم إلا الواو والنون أو الياء والنون كبديل عن التنوين في حال الإفراد ولو أفردت لقليل: منذر مبتلي مرسل صادق مبرم حاسب؛ فلم تدخل عليها في هذه المواضع أو غيرها لام التعريف ولا ياء النداء ولا حرف الجر^(٢)، بخلاف اسمه

(١) لَمْ يَذْكُرْ لَنَا الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودٌ مَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ هَذَا مِنَ الْعُلَمَاءِ، أَمْ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ اسْتَحْدَثَ هَذَا الْقَوْلُ؟؟!!

(٢) نُقُولُ: كَأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ تَجْتَمِعَ كُلُّ عِلَامَاتِ الْأَسْمَاءِ فِي الْكَلِمَةِ حَتَّى نَحْكُمَ بِأَنَّهَا اسْمٌ!!!

القادر والوارث والمجيب فهي أسماء صريحة في الصياغة بغض النظر عن إضافة الواو والنون أو عدم إضافتها؛ فهذه الثلاثة معرفة بلام التعريف ومطلقة في دلالتها بنفسها على العلمية وصرحة أيضا بمفردها في صياغتها الاسمية، فإذا اقترنت بالواو والنون أو الياء والنون أو لم تقترن لا يتطرق إليها أي احتمال للكثرة والعديدية، ولا يتصور معها التعدد في الذات الإلهية، بل تجعل الجمع محصورا في دلالة على التعظيم مع إثبات العلمية والوصفية، والتعظيم كما علمنا يزيد الإطلاق عظمة وجهالا وحسنا وكمالا، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنَا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ﴾ [الحجر: ٢٣]، وقال جل شأنه: ﴿وَلَقَدْ نَادَانَا نُوحٌ فَلَنِعْمَ الْمُجِيبُونَ﴾ [الصافات: ٧٥]، وقال سبحانه: ﴿فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ﴾ [المرسلات: ٢٣].

أما تلك الصيغ فهي أقرب إلى الأفعال الوصفية من العلمية أو من قبيل مشابهة الصفة بالفعل لأن الفعل تتصل به هذه العلامة، فصاربون مثل يضربون، وكذلك مبتلون ومرسلون ومبرمون وحاسبون مثل يتلون ويرسلون ويرمون ويحسبون^(١). ومعلوم أن جمعها بالواو والنون أو الياء والنون محمول على جمع المذكر السالم في الإعراب كأسماء الجموع، ومن جهة أخرى فإن هذه الصيغ مقيدة بموضع التعظيم والكمال دون المعنى الذي يتطرق إليه الاحتمال؛ وهذا بخلاف التنوين في حال الأفراد أو دخول لام التعريف والنداء^(٢).

وأيضا فإن هذه الصيغ تقيد دائما بما ورد من قرينة في السياق لأن تصور التقييد العقلي فيها لا يحسن مع الإطلاق، ولذلك فإن هذه الأسماء يذكرها المفسرون دائما على معنى التقييد، فالفاعل يذكر متعلقا بالشئ المفعول، والمبتلي

(١) الباب في علل البناء والإعراب ١٩٠/٢ .

(٢) شرح ابن عقيل ٦٠/١ .

مثلا يذكر متعلقا بمن وقع عليه الابتلاء، والصادق يذكر مقيدا بما يدفع الكذب والافتراء.

قال ابن جرير الطبري: (وقوله وإنا لصادقون يقول: وإنا لصادقون في خبرنا هذا عن هؤلاء اليهود عما حرمنا عليهم من الشحوم ولحوم الأنعام والطيور التي ذكرنا أنا حرمنا عليهم وفي غير ذلك من أخبارنا، وهم الكاذبون في زعمهم أن ذلك إنما حرمه إسرائيل على نفسه، وأنهم إنما حرموه لتحريم إسرائيل إياه على نفسه)^(١)، وقال أبو السعود: (وكانوا كلما أتوا بمعصية عوقبوا بتحريم شيء مما أحل لهم، وهم ينكرون ذلك ويدعون أنها لم تنزل محرمة على الأمم، فرد ذلك عليهم وأكد بقوله تعالى: وإنا لصادقون، أي في جميع أخبارنا التي من جملتها هذا الخبر ولقد ألقمهم الحجر)^(٢).

والإمام القرطبي مع توسعه في الإحصاء وتسويته بين المقيد والمطلق من الأسماء^(٣) لم يستطع تفسيرها إلا بتقييد المعنى فقال:

(وإنا لصادقون في أخبارنا عن هؤلاء اليهود عما حرمنا عليهم من اللحوم والشحوم)^(٤).

وكذلك أيضا فإن هذه الأسماء لم يذكرها أحد من المحققين الذين التزموا شرط الإطلاق في إحصائهم للأسماء الحسنى^(١)، وإنما ذكرها كثير من المتوسعين الذين

(١) تفسير ابن جرير ٧٦/٧ .

(٢) تفسير أبي السعود ١٩٥/٣ .

(٣) نقول: انظر لقوله هذا؛ ثم انظر باستشهاده بالقرطبي كأنه يوافقُه على رأيه في التفرقة بين المقيد والمطلق من الأسماء، وتعجب!!!

(٤) تفسير القرطبي ١٢٧/٧ .

(١) نقول: برجاء التكرم -يا دكتور- أن تذكر لنا أسماء المحققين الذين التزموا شرط الإطلاق في إحصائهم للأسماء الحسنى! حتى نتعلم منك، ونعرف: من سلفك!!!!

أجازوا لأنفسهم إطلاق المقيد وفصل المضاف، وتحويل الأفعال والأوصاف إلى أسماء حسنى باجتهادهم في الإحصاء.

ومن الصيغ التي لا تتوافق مع شرط الإطلاق أيضا صيغ التفضيل المقرون بالإضافة كخير الماكرين وخير الناصرين وخير الفاصلين وخير الحاكمين وخير الفاتحين وخير الغافرين وخير المتزلين وخير الراحمين وأسرع الحاسبين وأحكم الحاكمين وأرحم الراحمين، تلك الصيغ تذكر في حق الله كما هي، ولا يصح فصلها أو إطلاقها ثم جعلها ضمن الأسماء الحسنى التي تفيد المدح والثناء بنفسها، فتقول كما قال البعض: من أسمائه الحسنى الخير والأسرع والأحكم والأرحم، أو تطلق لفظ الماكرين وتفصله عن اللفظ المقارن في خير الماكرين، ثم تسميه الماكر والناصر والغافر والفاصل والفاتح والحاكم والحاسب والراحم وغير ذلك؛ فلا يصح أن نطلق ما قيده الله ﷻ أو نفصل ما أضافه رسوله ﷺ.

وكثير من الذين توسعوا في جمع الأسماء ولم يلتزموا شرط الإطلاق وقعوا عند إحصاء الأسماء في اضطراب شديد حتى بدا جمعهم مبنيًا على الاجتهادات الشخصية دون القواعد العلمية أو الأصول المنهجية؛ فأدخل بعضهم ما استحسنته من الأسماء واستبعد منها ما يشاء^(١)، ولو ضربنا مثلا بإطلاق جميع المقيد في القرآن واعتباره من الأسماء الحسنى^(٢) التي توسع المتوسعون في عدها للزم بالضرورة إدخال الأسماء الآتية: الآخذ الأحسن الأحق الأحكم الأرحم الأسرع الأشد الأصدق الأعلم الأقرب الأكبر الأهل والماكر البديع البريء الجاعل الجامع الحاسب الحافظ الحاكم الحفي الخادع الخير الممسك الراحم الرافع الرفيع الزارع السريع الشاهد الشديد الشفيع الصادق العالم العدو العالم الغافر الغالب الفاتح

(١) نَقُولُ: الصَّوَابُ "واستبعد منها ما يشاء"، وَنَقُولُ: عَفَاكَ اللَّهُ مِنَ الْهَوَى!!

(٢) قُلْنَا: إِنَّا لَا نَقُولُ بِهِذَا، فَتَبَّه!

الفاصل الفاطر الفاعل الفالق الفعال القائم القابل الكاتب الكاشف الكافي الماهد
المتبلي المبرم المتم المتوفي المحيط المحيي المخرج المخزي المرسل المستعان المستمع
المطهر المعذب المعير المنتقم المنذر المتزل المنشئ المهلك الموسع الموهن الناصر الهادي
الوالي الوحيد.

والمتوسعون أنفسهم ذكروا منها ما شاءوا ففصلوا المضاف وأطلقوا المقيد ومنع
الحياء بعضهم أن يطلقوا على ربهم ما قيده في كثير من الأسماء كالعدو والحادع
والمخزي والمهلك والمعذب والمتزل فذكروها في كتبهم مقيدة كما هي وخالفوا
منهجهم في الإطلاق.

وعلى ذلك فالأسماء المقيدة بالإضافة حسننها أن تذكر على ما ورد به نص
كلام الله ورسوله، ولكنها لا توافق شرط الإطلاق اللازم لإحصاء الأسماء
الحسنى^(١)، ويجوز الدعاء بها على الوضع الذي قيدت به^(٢) فتقول: يا مقلب
القلوب، ولا تقل: يا مقلب فقط، ومعلوم أن باب الصفات أوسع من باب الأسماء،
وباب الأفعال أوسع من باب الصفات، وباب الإخبار أوسع من باب
الأفعال^(٣). "أ.هـ.

قُلْنَا: خَالَفَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ قَاعِدَتَهُ الثَّالِثَةَ هَذِهِ أَوْ شَرْطَهُ الثَّالِثَ؛ وَهُوَ:
"إِطْلَاقِ الْإِسْمِ دُونَ إِضَافَةٍ أَوْ تَقْيِيدٍ"، وَبَيَّنَ أَنَّهُ مِنَ الشَّرُوطِ الْأَسَاسِيَّةِ اللَّازِمَةِ

(١) نَقُولُ: أَيْ: عِنْدَ الدُّكْتُورِ/ مَحْمُودٍ. وَقَدْ تَرَاجَعَ عَنْ ذَلِكَ وَجَعَلَهَا مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى فِي

كِتَابِهِ: "أَسْمَاءُ اللَّهِ الْحُسْنَى بَيْنَ الْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ"!!!!

وَنَقُولُ أَيْضًا: نَعَمْ؛ الْأَسْمَاءُ الْمُقَيَّدَةُ بِالْإِضَافَةِ حُسْنُهَا أَنْ تُذَكَرَ عَلَيَّ مَا وَرَدَ بِهِ نَصُّ كَلَامِ
اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

(٢) نَقُولُ: وَتَحْنُ نَقُولُ بِهِذَا، وَلَكِنْ عَلَيَّ اعْتِبَارِ أَنَّهَا مِنَ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى، لِأَنَّا نَسْأَلُ

الدُّكْتُورَ: أَلَيْسَ الدُّعَاءُ مِنْ شُرُوطِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى؟

(٣) انظر ما ذكره ابن القيم في ذلك في كتابه بدائع الفوائد ١/١٧١.

لِإِحْصَاءِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى "أن يرد الاسم في سياق النص مفرداً مطلقاً دون إضافة مقيده أو قرينه ظاهره تحد من الإطلاق."، ثُمَّ قَالَ (ص ٦٦): "ويدخل في معنى الإطلاق اقتران الاسم بالعلو المطلق لان معاني العلو جميعاً هي في حد ذاتها إطلاق، فالعلو يزيد الإطلاق كمالات على كمال وجلالات فوق جلال". ثُمَّ قَالَ: "ومن ثم فإن كل اسم اقترن بمعان العلو أو الفوقية فهو مطلق في الدلالة على الحسن والكمال يفيد المدح والثناء على الله بنفسه، فقوله تعالى في اسمه "المقيت" ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتِبًا﴾، وقوله عز وجل في اسمه "الشهيد" ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾، وكذلك اسم الله "الحفيظ" ﴿وَرَبُّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيزٌ﴾، و"الرقيب" في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَّقِيبًا﴾، و"الحسيب" في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾، والمقتدر في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا﴾، وكذلك القاهر في قوله ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ "أ.هـ.

فَالْأَمْرُ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ جَمِيعًا وَرَدَتْ مُقَيَّدَةً تَقْيِيدًا ظَاهِرًا فِي النَّصِّ؛ إِلَّا أَنَّ الْإِعْمَالَ الْعَقْلِيَّ لَدَى الدُّكْتُورِ الْفَاضِلِ أَبِي إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ شَرْطًا دَاخِلَ الشَّرْطِ حَتَّى يَتِمَّ عَدَدُ الْأَسْمَاءِ حَسَبَ تَصَوُّرِهَا، عَلَى الرَّغْمِ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لَمْ يَعْتَبِرْ بَعْضَ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ؛ فَمَثَلًا ذَكَرَ ابْنُ حَزْمٍ بَعْضَ الْأَسْمَاءِ فَقَالَ: "وَلَا يَحِلُّ أَنْ يُسَمَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْقَدِيمَ وَلَا الْحَنَانَ ...، وَلَا الْقَادِرَ وَلَا الْوَارِثَ، وَلَا الْبَاعِثَ وَلَا الْقَاهِرَ ...".

وَفِي أَسْمَائِهِ الَّتِي جَمَعَهَا -رَحِمَهُ اللَّهُ- لَمْ يَذْكُرْ "المُقَيَّتَ" وَلَا "الشَّهِيدَ" وَلَا "الحَسِيبَ" وَلَا "الرَّقِيبَ"، وَلَعَلَّ ابْنَ حَزْمٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- لَمْ يَفْهَمْ "أَنَّ الْعُلُوَّ يَزِيدُ الْإِطْلَاقَ كَمَالًا عَلَى كَمَالٍ" (كَمَا يَدَّعِي الدُّكْتُورُ/ مَحْمُود) فَرَفَضَ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ، أَوْ لَعَلَّ الدُّكْتُورَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ أَحْدَثَ هَذَا الْقَوْلَ!!

وَلَا شَكَّ أَنَّ ابْنَ حَزْمٍ كَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِاللُّغَةِ وَأُصُولِهَا وَفَهْمِهَا.
وَالْبَيْهَقِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ "الْقَاهِرِ"، فَهَلْ فَاتَهُ هَذَا الشَّرْطُ أَيْضًا؟ أَمْ
أَنَّهُ كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى الْحَاسُوبِ لِيُعَرِّفَهُ بِالآيَةِ: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ (الأنعام/ ١٨)!!!

ثُمَّ إِنَّ الْبَابَ فُتِحَ لِبَعْضِ الْأَسْمَاءِ دُونَ بَعْضٍ؛ فَلَمْ يُثَبِّتِ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ اسْمَ
"الْقَائِمِ" فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ (الرعد/ ٣٣)، فَهَلِ
الْعُلُوُّ هُنَا يَخْتَلِفُ عَنِ الْعُلُوِّ فِي الْأَسْمَاءِ الَّتِي أَثَبَّتَهَا!!
فَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ الدُّكْتُورَ/ مَحْمُودَ خَالَفَ قَاعِدَتَهُ بِوَضْعِ ضَابِطٍ بَعَيْنِهِ عَلَى
إِضَافَةِ بَعْضِ الْأَسْمَاءِ بِحُجَّةِ "الْعُلُوِّ" إِلَّا أَنَّهُ اسْتَبْعَدَ بَعْضَ الْأَسْمَاءِ؛ فَالْقَيْدُ فِي
"الْقَاهِرِ" فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ هُوَ نَفْسُ الْقَيْدِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾. فَلِمَ أَثَبَّتَ وَلِمَ أَثَبَّتَ؟!!!!!!



ثُمَّ نَقُولُ: بَعْدَ كُلِّ هَذِهِ الضَّجَّةِ الَّتِي افْتَعَلَهَا الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ بِلَا دَلِيلٍ وَلَا
بُرْهَانٍ؛ تَرَاجَعَ عَنْ هَذَا الشَّرْطِ! وَمَا لَمْ يَكُنْ -عِنْدَهُ- اسْمًا لِلَّهِ أَصْبَحَ مِنْ "الْأَسْمَاءِ
الْحُسْنَى"!!!!!!



الشَّرْطُ الرَّابِعُ: دَلَالَةُ الاسْمِ عَلَى الْوَصْفِ، وَأَنْ يَكُونَ اسْمًا عَلَى مُسَمًّى.

لا بد لإحصاء الاسم من دلالة على الوصف وأن يكون اسما علي مسمى؛ فأسماء الله ﷻ لا تكون حسنى بلا معنى، فلا بد من دلالتها على المعنى الذي تضمنه كل اسم والذي يختلف عن الآخر، ودليل ذلك قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وليس في أسمائه الحسنى إلا اسم يمدح به، ولهذا كانت كلها حسنى، والحسنى بخلاف السوآى فكلها حسنة والحسن محبوب ممدوح)^(١).

كما أن الأسماء الجامدة لا مدح فيها، ولا دلالة لها على الثناء، ويلزم أيضا من كونها جامدة أنه لا معنى لها، ولا قيمة لتعدادها أو الدعوة إلى إحصائها، ويترتب على ذلك أيضا رد حديث أبي هريرة ؓ الذي ورد في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: (إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ)^(٢).

كما أن الله ﷻ بين أن أسمائه الحسنى أعلام تدل على ذاته وأوصاف تدل على معاني الكمال، فقال سبحانه في الدلالة على علميتها: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١٠]، فكلها تدل على مسمى واحد، ولا فرق بين الرحمن أو الرحيم أو الملك أو القدوس أو السلام أو المؤمن أو المهيمن أو العزيز أو الجبار أو المتكبر إلى آخر ما ذكر من أسمائه الحسنى في الدلالة على ذاته، فهي من جهة العلمية مترادفة.

أما من جهة دلالتها على الوصفية فهي متنوعة ومختلفة، قال تعالى في الدلالة على وصفيتها: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، ووجه

(١) منهاج السنة النبوية ٤٠٩/٥.

(٢) تقدم تخريجه ص ٧. (قَالَهُ مُحَمَّدٌ).

الاستدلال أن دعاء الله بها مرتبط بحال العبد ومطلبه وما يناسب حاجته واضطراره، من ضعف أو فقر، أو ظلم أو قهر، أو مرض أو جهل، أو غير ذلك من أحوال العباد، فالضعيف يدعو الله باسمه القادر القدير المقتدر القوي، والفقير يدعو باسمه المعطي المقيت الرزاق الغني، والمقهور المظلوم يدعو باسمه الحي القيوم إلى غير ذلك مما يناسب أحوال العباد والتي لا تخرج عَنِّي اختلاف تنوعها عما أظهر لهم من أسمائه الحسنی.



الشَّرْطُ الْخَامِسُ: دَلَالَةُ الْوَصْفِ عَلَى الْكَمَالِ الْمُطْلَقِ.

يشترط في إحصاء الأسماء الحسنى أن يكون الوصف الذي دل عليه الاسم في غاية الجمال والكمال، فلا يكون المعنى عند تجرد اللفظ منقسما إلى كمال أو نقص أو يحتمل شيئا يحد من إطلاق الكمال والحسن، وهذا الشرط مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، أي البالغة مطلق الكمال في الحسن التي لا تحمل أي معنى من معاني النقص، وكذلك قوله ﷻ: ﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٧٨]، ووجه الاستدلال أن اسم الله جل شأنه تزه وتمجد وتعظم وتقديس عن كل معاني النقص، لأنه سبحانه وتعالى له مطلق الحسن والجلال وكل معاني الكمال والجمال^(١).

والله ﷻ لا يتصف إلا بالكمال المطلق الذي لا نقص فيه بوجه من الوجوه كالحياة والعلم والقدرة، والسمع والبصر والرحمة، والعزة والحكمة والعظمة، وغير ذلك من أوصاف الكمال، أما ضد ذلك من أوصاف النقص كالموت والعجز والظلم، والغفلة والسنة والنوم فالله ﷻ موزه عنها وعن كل وصف لا يليق بجلاله مما وصف الواصفون فقال: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصفات: ١٨٠].

أما إذا كان الوصف عند تجرده عن الإضافة في موضع احتمال، فكان كمالا في حال ونقصا في حال فلا يصح فيه إطلاق الاسم على الله ﷻ أو حتى إطلاق الوصف دون تقييد، وينبغي على المسلم ألا يشبهه الله إثباتا مطلقا ولا ينفيه عنه نفيا مطلقا، بل لا بد من البيان والتفصيل والتقييد بما ورد في التنزيل، وهذا منهج السلف في الألفاظ التي تحتمل وجهين عن التجرد عن الإضافة كالمركر والحداد

(١) زاد المسير ٣/ ٢١٤، وروح المعاني ١٨/ ٢٣٠.

والنسيان، والاستهزاء والكيد والخذلان، وغير ذلك من الأوصاف كالإبرام
والتردد والصحة والاستخلاف^(١)."



وَنَقُولُ: نَعَمْ؛ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ الْبَالِغَةَ مُطْلَقَ الْكَمَالِ فِي الْحُسْنِ
وَلَا تَحْمِلُ أَيَّ مَعْنَى مِنْ مَعَانِي النَّقْصِ، وَالْوَصْفُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ الْأِسْمُ هُوَ الْغَايَةُ
فِي الْجَمَالِ وَالْكَمَالِ.

وَلَكِنْ هَذَا لَا يَعْنِي أَنَّ الْأَسْمَاءَ الْمُضَافَةَ تَخْرُجُ مِنَ الْإِحْصَاءِ كَمَا زَعَمَ الدُّكْتُورُ/
مَحْمُودُ بِلَا دَلِيلٍ وَلَا بُرْهَانٍ، فَتَنَبَّهْ!!!



وَقَدْ تَرَجَعَ الدُّكْتُورُ/ مَحْمُودُ عَنْ هَذَا الشَّرْطِ بَعْدَ أَنْ كَانَ قَدْ أَقَامَ الدُّنْيَا
وَأَقْعَدَهَا بِسَبَبِ هَذَا الشَّرْطِ، فَلَا تُطِيلَ الْكَلَامَ فِي الرَّدِّ بَعْدَ تَرَاجُعِهِ.



(١) انظر هذا المعنى في المواضع الآتية: الحقيقة والمجاز لابن تيمية ٢٠ / ٤٧١، وانظر له أيضا
الرسالة التدمرية ص ١٤، والمحلى لابن حزم ٣٤ / ١، وإعلام الموقعين لابن القيم ٣ / ٢١٨،
وحز الغلاصم في إفحام المخاصم عند جريان النظر في أحكام القدر لابن حيدرة ٣٩ / ٢ .